

Distr.
GENERALA/46/486
S/23055
24 September 1991
ARABIC
ORIGINAL : ARABIC/ENGLISH/FRENCH

UNIT LIBRARY

NOV 19 1991

مجلس الأمن

الجمعية العامة
مجلس الأمن

مجلس الأمن
السنة السادسة والأربعون

الجمعية العامة
الدورة السادسة والأربعون
البنود ١١ و ١٩ و ٣١ و ٣٢ و ٣٧ و ٣٨ و
٢٩ و ٣٣ و ٣٥ و ٣٧ و ٤١ و ٤٢ و
٤٥ و ٤٦ و ٥٤ و ٥٥ و ٥٦ و ٥٨ و
٦٠ و ٦٣ و ٦٦ و ٦٨ و ٦٩ و ٧٣ و
٧٧ و ٧٩ و ٨١ و ٩٦ و ٩٧ و ٩٨
من جدول الأعمال
تقرير مجلس الأمن
تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة
الحالة الاقتصادية الحرجة في افريقيا
برامج وأنشطة لتعزيز السلم في العالم
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة
المؤتمر الاسلامي
مسألة جزيرة مايتو القمرية
الحالة في أفغانستان وآثارها على
السلم والأمن الدوليين
قضية فلسطين
الحالة في الشرق الاوسط
سياسة الفصل العنصري التي تتبعها
حكومة جنوب افريقيا
إعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة
الوحدة الافريقية بشأن الهجوم
العسكري الجوي والبحري ضد
الجاهلية العربية الليبية
الشعبية الاشتراكية الذي قامت به
حكومة الولايات المتحدة الحالية في
نيسان/ابريل ١٩٨٦

بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون

الاقتصادي الدولي من أجل التنمية

مسألة قبرص

آثار احتلال العراق للكويت وعدوانه

عليها

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية

في منطقة الشرق الأوسط

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية

في جنوب آسيا

عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول

غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات

ضد استعمال الأسلحة النووية أو

التهديد باستعمالها

تنفيذ إعلان اعتبار افريقيا منطقة

لا نووية

نزع السلاح العام الكامل

التسلح النووي الاسرائيلي

مسألة انتاركتيكا

استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز

الامن الدولي

توفير الحماية والامن للدول الصغيرة

تقرير اللجنة الخاصة المعنية

بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية

التي تمس حقوق الانسان للشعب

الفلسطيني وغيره من السكان العرب

في الاراضي المحتلة

التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي

حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال

البشرية الحالية والمقبلة

أزمة الديون الخارجية والتنمية

المخدرات

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي
لشؤون اللاجئين والمسائل المتصلة
باللاجئين والمشردين والمسائل
الإنسانية
مسائل حقوق الانسان

رسالة مؤرخة ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ وموجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لتركيا لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيل ، طي هذا ، نص الوثائق التالية التي اعتمدها المؤتمر الإسلامي العشرون لوزراء الخارجية ، الذي انعقد في اسطنبول في الفترة من ٤ الى ٨ آب/أغسطس ١٩٩١ :

- (أ) البيان الختامي (المرفق الاول) ؛
- (ب) تقرير وقرارات بشأن الشؤون السياسية والقانونية والإعلامية (المرفق الثاني) ؛
- (ج) تقرير وقرارات بشأن الشؤون الاقتصادية (المرفق الثالث) ؛
- (د) تقرير وقرارات بشأن الشؤون الثقافية (المرفق الرابع) ؛
- (هـ) قرارات بشأن المسائل التنظيمية والاساسية والعامه (المرفق الخامس) .

وسأكون ممتنا لو تفضلتم بالعمل على تعميم نص هذه الرسالة ومرفقاتها كوثيقة من وثائق الجمعية العامة ، تحت البنود ١١ و ١٩ و ٢١ و ٢٢ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٣ و ٣٥ و ٣٧ و ٤١ و ٤٢ و ٤٥ و ٤٦ و ٥٤ و ٥٥ و ٥٦ و ٥٨ و ٦٠ و ٦٣ و ٦٦ و ٦٨ و ٦٩ و ٧٣ و ٧٧ و ٧٩ و ٨١ و ٩٦ و ٩٧ و ٩٨ من جدول الاعمال ، ومن وثائق مجلس الامن .

(التوقيع) مصطفى أمكين

السفير

الممثل الدائم

المرفق الاول

البيان الختامي للمؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء
الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال
الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام
الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية
التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٣ هـ
(٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١)

١ - بناء على دعوة كريمة من الجمهورية التركية واستنادا الى قرار المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية ، انعقد المؤتمر الاسلامي العشرون لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) في اسطنبول بالجمهورية التركية خلال الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٣ هـ ، الموافق ٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١ ، تحت الرعاية السامية لغخامة الرئيس تورغوت أوزال رئيس الجمهورية التركية .

٢ - (٤) وشاركت الدول الاعضاء التالية في المؤتمر :

- ١ - المملكة الاردنية الهاشمية
- ٢ - افغانستان
- ٣ - دولة الامارات العربية المتحدة
- ٤ - جمهورية اندونيسيا
- ٥ - جمهورية اوغندا
- ٦ - جمهورية ايران الاسلامية
- ٧ - جمهورية باكستان الاسلامية
- ٨ - دولة البحرين
- ٩ - سلطنة بروني دار السلام
- ١٠ - بوركينا فاصو
- ١١ - جمهورية بنغلاديش الشعبية
- ١٢ - جمهورية بنن
- ١٣ - الجمهورية التركية
- ١٤ - جمهورية تشاد

- ١٥ - الجمهورية التونسية
- ١٦ - جمهورية غابون
- ١٧ - جمهورية غامبيا
- ١٨ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
- ١٩ - جمهورية القمر الاتحادية الاسلامية
- ٢٠ - جمهورية جيبوتي
- ٢١ - المملكة العربية السعودية
- ٢٢ - جمهورية السنغال
- ٢٣ - جمهورية السودان
- ٢٤ - الجمهورية العربية السورية
- ٢٥ - جمهورية سيراليون
- ٢٦ - جمهورية الصومال
- ٢٧ - الجمهورية العراقية
- ٢٨ - سلطنة عمان
- ٢٩ - جمهورية غينيا
- ٣٠ - جمهورية غينيا - بيساو
- ٣١ - دولة فلسطين
- ٣٢ - دولة قطر
- ٣٣ - جمهورية الكاميرون
- ٣٤ - دولة الكويت
- ٣٥ - الجمهورية اللبنانية
- ٣٦ - الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية
- ٣٧ - جمهورية ملديف
- ٣٨ - جمهورية مالي
- ٣٩ - ماليزيا
- ٤٠ - جمهورية مصر العربية
- ٤١ - المملكة المغربية
- ٤٢ - الجمهورية الاسلامية الموريتانية
- ٤٣ - جمهورية النيجر
- ٤٤ - جمهورية نيجيريا الاتحادية
- ٤٥ - الجمهورية اليمنية

(ب) وشاركت في المؤتمر أجهزة منظمة المؤتمر الإسلامي

المتفرعة التالية :

- مركز الابحاث الاحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الاسلامية (بأنقرة) .
- مركز البحوث للتاريخ والفنون والثقافة الاسلامية (بأسطنبول) .
- المركز الاسلامي للتدريب الفنى والمهنى والبحوث (بدكا) .
- المركز الاسلامي لتنمية التجارة (بالدار البيضاء) .
- المؤسسة الاسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية (بجدة) .
- مجمع الفقه الاسلامي (بجدة) .
- اللجنة الدولية للحفاظ على التراث الحضارى الاسلامي (بأسطنبول) .
- صندوق التضامن الاسلامي (بجدة) .
- الجامعة الاسلامية بالنيجر .
- الجامعة الاسلامية بأوغندا .

(ج) كما شاركت في المؤتمر مؤسسات منظمة المؤتمر الإسلامي

المتخصصة التالية :

- البنك الاسلامي للتنمية (بجدة) .
- المنظمة الاسلامية للتربية والعلوم والثقافة - ايسيسكو (بالرباط) .
- وكالة الانباء الاسلامية الدولية - اينا (بجدة) .
- منظمة اذاعات الدول الاسلامية - اسبو (بجدة) .

(د) كما شاركت في المؤتمر المؤسسات التالية المنتهية لمنظمة المؤتمر الإسلامي :

- منظمة العواصم والمدن الاسلامية (بمكة المكرمة) .

- الاتحاد الرياضى لالعاب التضامن الاسلامى
(بالرياض) .
- اللجنة الاسلامية للهلال الدولى (ببنغازى) .
- الاتحاد الاسلامى لمالكي البواخر (بجدة) .
- الاتحاد العالمى للمدارس العربية الاسلامية
الدولية (بالرياض) .
- الاتحاد الدولى للبنوك الاسلامية (بالقاهرة) .

(هـ) كما حضرت بصفة مدعو الجمعيات والمؤسسات الاسلامية

التالية :

- رابطة العالم الاسلامى (مكة المكرمة) ،
- جمعية الدعوة الاسلامية العالمية (طرابلس) ،
- مؤتمر العالم الاسلامى (كراتشي) ،
- الندوة العالمية للشباب المسلم (الرياض) ،
- رابطة الجامعات الاسلامية (الرياض) ،
- المجلس الدولى الاسلامى للدعوة والاغاشة
(القاهرة) ،
- المؤسسة الخيرية الاسلامية العالمية (الكويت)

(و) كما حضر بصفة مراقب :

١ - الدول :

- جمهورية موزامبيق الشعبية ،

٢ - الجماعات المسلمة التالية :

- طائفة القبارصة المسلمين الأتراك ،
- الجبهة الوطنية لتحرير مورو ،

٣ - المنظمات الدولية والاقليمية التالية :

- الامم المتحدة ،
- حركة عدم الانحياز،
- جامعة الدول العربية،
- منظمة الوحدة الافريقية،

(ن) وحضر بصفة مدعو :

- مجلس التعاون لدول الخليج العربية،
- مكتب مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين
- برنامج الامم المتحدة للتنمية،
- المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم،
- اللجنة الحكومية الدولية لمكافحة الجفاف في منطقة السهل الافريقي،
- فريق الاتصال التابع لمنظمة المؤتمر الاسلامي حول محنة الاقلية التركية المسلمة في بلغاريا .

٣- وافتتح المؤتمر فخامة الرئيس تورغوت أوزال، رئيس الجمهورية التركية، بخطاب رحب فيه بالوفود المشاركة .

وأشار فخامته الى ابتهاج الحكومة التركية باستضافة مؤتمر وزراء الخارجية في اسطنبول للمرة الثانية خلال العقدين الأخيرين، وأشاد بالتقدم الملحوظ الذي أحرزته منظمة المؤتمر الاسلامي في جمع شمل البلدان الاسلامية وتعزيز تضامنها وتعاونها .

وذكر فخامة الرئيس تورغوت أوزال أن منظمة المؤتمر الاسلامي قد نجحت في التكيف مع الظروف المتغيرة على المسرح الدولي ، وأبرز أهمية تعدد الأنشطة الذي اكتسبته المنظمة في سياق تطوراتها ونضجها .

ولفت الرئيس تورغوت أوزال الانتباه الى التحديات الضخمة التي تواجه العالم الاسلامي في هذه المرحلة المتميزة من تاريخه، فأشار الى المحنة الاليمة التي نجمت عن أزمة الخليج الأخيرة وماتمخض عنها من انعكاسات . وشرح الموقف المبدئي الواضح الذي اتخذته تركيا أثناء الأزمة ، والرامي الى استعادة الشرعية والتغيير الكامل لاتجاه نتائج العدوان . وأكد ضرورة ارساء الأسس الوطيدة الكفيلة بمنع تكرار مثل هذه الأعمال المنافية للشرعية . وأشار في هذا الصدد كذلك الى الحاجة الى تجنب مزيد من الانقسام والتراشق بالاتهامات الضارة في صفوف الأمة الاسلامية .

وتناول فخامة الرئيس تورغوت أوزال العملية المزدوجة للتححر السياسي والتحول الاقتصادي التي تشهدها أوروبا الآن ، فأشنى على الدور الذي قام به مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا وهياكله في مجال احداث هذه العمليات . وأعرب عن اعتقاده في امكانية أن يتخذ العالم الاسلامي خطوات في نفس الاتجاه . وأكد من جديد استعداد تركيا للمشاركة الاخرين تجربتها المكتسبة في اطار مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا . وأبرز الرئيس أوزال الدور الاساسي الذي يمكن لمنظمة المؤتمر الاسلامي أن تقوم به في هذا الصدد بغية تحقيق السلام العادل والدائم عن طريق الحوار والتعاون .

وأكد الرئيس تورغوت أوزال أن التعاون الاقتصادي يعد أفضل السبل وأنجعها لتحقيق السلام والاستقرار ، مستشهدا في هذا المقام بالتطور الذي حدث في أوروبا الغربية نحو مزيد من التوافق من خلال الاندماج الاقتصادي . وفي هذا السياق ، ألقى فخامته الضوء على الاسهام الذي قدمته اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري من أجل زيادة وتوسيع نطاق هذه العلاقات بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي . كما أشار فخامته الى النظام الذي بدأ تنفيذه منذ أربع سنوات ، والتي يظطلع بمقتضاه البنك الاسلامي للتنمية بدعم صادرات الدول الأعضاء . والى اتفاقية

الإطار العام للأفضليات التجارية فيما بين الدول الإسلامية . وأشاد فخامته بما تقدمه الدول الأعضاء من دعم وما تبديه من تعاون كان سيتعذر بدونهما تحقيق هذه الانجازات الملموسة . وركن فخامة الرئيس تورغوت أوزال على تنمية التعاون الاقتصادي في الشرق الأوسط ، مؤكدا على أوجه التكامل الأساسية فيما بين الاقتصادات في المنطقة . وذكر الرئيس أوزال أنه من أجل استكشاف الامكانيات في ميدان كهذا ، سوف يعقد " مؤتمر قمة حول المياه في الشرق الأوسط " في اسطنبول في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ؛ وأشار الى اقتراحه بإنشاء " خط أنابيب مياه للسلام " يفيد تسع دول أعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي .

وقال فخامة رئيس تركيا ان على العالم الإسلامي الاستفادة من عهد الديمقراطية والسياسات الاقتصادية المتحررة الذي يشرق على وسط وشرق أوروبا . وقال ان هذا العهد يبشر بمزيد من الحرية للجاليات الإسلامية في هذه البلدان ، ويتيح لها امكانيات أفضل للحفاظ على هويتها الدينية ، ومناخا ملائما لممارستها للعقيدة الإسلامية . وأوضح أن تخفيف أسباب التوتر في السياق الدولي ، من شأنه أن يؤدي الى تحويل الموارد الاقتصادية الشحيحة - بالتدرج - من الاستخدامات العسكرية الى الاستخدامات المدنية ، مما يسهم في تحقيق الرفاهية لجميع الشعوب . وأضاف فخامة الرئيس أن كافة قطاعات الأعمال في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي يمكن أن تستفيد من الفرص التي تتيحها عملية انتقال الملكية الى القطاع الخاص في البلدان الشيوعية سابقا ، الا أن تعزيز التنسيق بين السياسات الاقتصادية وتوثيق التعاون ودعم التضامن فيما بين البلدان الإسلامية تعد أمورا لا غنى عنها من أجل تقييم تلك الآفاق والفرص ، والاستفادة منها على أفضل وجه .

وتناول الرئيس أوزال كذلك نهضة الحياة الدينية التي تشهدها أوروبا الشرقية والاتحاد السوفييتي كجزء من عملية التغيير

الجارية فيهما . وقال ان التاريخ يؤكد أن الشعوب التي تؤمن بالله تقيم مجتمعات أقوى بنيانا . وأبرز فخامته أهمية أن يظل المجتمع العالمي متيقظا للأخطار التي يمكن أن تنجم عن اشعال الصراعات القديمة من جديد بين المسلمين والمسيحيين . وفي هذا الصدد لغت الانتباه الى أن التعطش الى السلطة يمكن أن يؤدي ببعض الناس الى استغلال آتفه الخلافات بين الدول والطوائف لتحقيق أهدافهم . وذكر الرئيس التركي للمؤتمر أن منع هذا الاتجاه الخطير يقتضي من المجتمعات والأفراد أن يكونوا أكثر تسامحا فيما بينهم ، وأكد أن هذه هي الرسالة التي نقلها مرارا وتكرارا الى البلدان المسيحية في الغرب في كافة تصريحاته تقريبا .

وتناول الرئيس التركي بايجان عملية تحول بلده الى بلد مزدهر من بلدان اقتصاد السوق ، مؤكدا حرص تركيا على تحقيق مزيد من التعاون مع الدول المجاورة وسائر الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي . وشكر فخامته الأمين العام للمنظمة على أدائه المرموق ومساهماته في خدمة المنظمة . وقال فخامته أنه يتطلع الى مؤتمر القمة الاسلامي السادس الذي سيعقد في السنغال، واثقا أن الجهود المتضافرة لكافة الدول الأعضاء سوف تكفل النجاح لذلك المؤتمر .

واختتم فخامة الرئيس تورغوت أوزال خطابه بالاعراب عن تمنياته بالنجاح للمؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية ، وعن أمله في أن يصبح علامة جديدة هامة في تاريخ منظمة المؤتمر الاسلامي ، مؤكدا أن الأمة الاسلامية تستطيع بل ويجب أن تتصدى للتحديات التي ينطوي عليها العهد الجديد في مسيرة البشرية .

٤- وبناء على اقتراح من صاحب المعالي السيد عمرو موسى، وزير خارجية جمهورية مصر العربية ورئيس المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية، قرر المؤتمر اعتماد خطاب فخامة الرئيس تورغوت أوزال وشيقة رسمية من وشائق المؤتمر .

٥- وأعرب أصحاب المعالي وزراء خارجية كل من جمهورية السنغال ودولة الكويت وجمهورية إيران الإسلامية نيابة عن الدول الأعضاء في إفريقيا والعالم العربي وآسيا على التوالي، عن عميق امتنانهم وجزيل شكرهم لفخامة الرئيس تورغوت أوزال لتشريفه المؤتمر بحضوره، ولما تضمنته كلمته من توجيهات حكيمة وملهمة. كما أعرب أصحاب المعالي الوزراء عن شكرهم لحكومة الجمهورية التركية للترتيبات الممتازة التي اتخذت من أجل ضمان نجاح المؤتمر ولكرم الضيافة الذي حظيت به الوفود كافة.

٦- وألقى صاحب المعالي السيد عمرو موسى، وزير خارجية جمهورية مصر العربية، ورئيس المؤتمر الإسلامي التاسع عشر بيانا كان أيضا تقرير رئاسة المؤتمر الإسلامي التاسع عشر عبر فيه عن شكر الدول الاعضاء لتركيا للجهود البناءة التي بذلتها برئاسة الرئيس تورغوت أوزال لاستضافة المؤتمر الحالي والاعداد الجيد له، كما عبر عن خالص التقدير للخطاب الشامل الذي ألقاه الرئيس التركي في افتتاح أعمال المؤتمر.

وأشار معالي السيد عمرو موسى الى التحولات الكثيرة التي يشهدها العالم وطالب بمواصلة منظمة المؤتمر الإسلامي معها. وأعرب عن الاسف لمفاجأة الدول الإسلامية في أثناء انعقاد المؤتمر الإسلامي التاسع عشر بالعدوان العراقي على الكويت، مما هدد دعائم السلم والاستقرار والتضامن - مبرزا المواقف الحازمة التي اتخذتها منظمة المؤتمر الإسلامي لمواجهة هذه الأزمة بادانة الغزو العراقي والمطالبة بالانسحاب الفوري وغير المشروط للقوات العراقية من الكويت وعودة الحكومة الشرعية اليها. وأوضح الجهود التي قام بها الرئيس محمد حسني مبارك بصفته رئيس الدولة المضيئة للمؤتمر الإسلامي التاسع عشر لمحاولة احتواء الأزمة واستعادة الشرعية الإسلامية والدولية حتى أمكن تحرير الكويت.

وأكد معالي رئيس المؤتمر الاسلامى التاسع عشر ضرورة مضاعفة الجهود لتحريك مسيرة السلام فى الشرق الاوسط على أشرف تحرير الكويت باستثمار قوة الدفع التى تولدت عن تطبيق مبادئ الشرعية الدولية على أزمة الخليج ، وضرورة مساندة تطبيق مبدأ الأرض مقابل السلام والحقوق والامن تأكيداً لأحكام الشرعية الدولية والاسلامية المتمثلة فى قرارى مجلس الامن ٢٤٢ و٣٣٨ واستعادة الحقوق المشروعة للشعب الفلسطينى ، وفى قرارات منظمة المؤتمر الاسلامى ، ورفض ازدواجية المواقف أو الكيل بمكيالين ، واعتبر معاليه أن سياسة الاستيطان التى تنتهجها اسرائيل فى الاراضى الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس الشريف ، تمثل عقبة فى طريق السلام ، وندد بممارسات اسرائيل ضد السكان فى الاراضى المحتلة التى تعتبر انتهاكاً لاتفاقية جنيف الرابعة .

وأشار معالي السيد عمرو موسى الى استعداد الاطراف العربية للمشاركة فى مؤتمر للسلام بمشاركة ممثلى الشعب الفلسطينى وبحضور الامم المتحدة والمجموعة الاوروبية، وطالب بعدم تحميل اسرائيل لمشاركتها فى المؤتمر بشروط حتى يمكن اقامة سلام عادل ودائم . وطالب بانزال أسباب الخوف وانعدام الثقة وتحقيق الامن لكافة الدول والشعوب دون استثناء ، ومن أهم دعائم الامن نزع كافة أسلحة الدمار الشامل نظراً لان الامن لا يتجزأ ، وضرورة عدم منح ميزة لدولة على أخرى على ضوء المعطيات التى أفرزتها أزمة الخليج. وطالب بتوفير الامن لجميع الدول والشعوب بالحد الأدنى من التسلح حتى يمكن تعبئة موارد الأمة الاسلامية للتنمية فى ظل التسوية السلمية لجميع المنازعات الاقليمية فى بيئة يسودها الامن والسلام والاستقرار .

ونوه باصدار اعلان القاهرة عن حقوق الانسان فى الاسلام فى المؤتمر الاسلامى التاسع عشر لوزراء الخارجية، مما يعتبر انجازاً هاماً تسترشد به مختلف الدول الاسلامية فيما تصدره من تشريعات ، وأشار الى دور الازهر الشريف فى اشراء التعاون الثقافى والتربوى والفقهى فيما بين الدول الاسلامية، ودعا الى تنسيق أبحاث السيرة والسنة فى العالم الاسلامى بالتعاون مع منظمة المؤتمر الاسلامى .

وعرض معالي السيد عمرو مرسى لموقف المنظمة من مختلف المشاكل المعروضة على جدول الاعمال تنفيذيا للقرارات الصادرة عن المؤتمر الاسلامى التاسع عشر .

٧- وألقى معالي الدكتور حامد الغابيد، الأمين العام لمنظمة المؤتمر الاسلامي، كلمة في الجلسة الافتتاحية للمؤتمر أعرب فيها عن غبطته لوجوده في اسطنبول، المدينة العريقة المفعمة بالحركة والحياة والتي استضافت في عام ١٩٧٦م المؤتمر الاسلامي السابع لوزراء الخارجية، والتي يشهد ماضيها وحاضرها على عظمة تاريخ تركيا وراثته وعلى ما أسداه هذا البلد من اسهام جليل في ازدهار الاسلام والحضارة الاسلامية .

وحرص الأمين العام على أن يؤكد لتركيا، حكومة وشعبا، مشاعر التقدير الأخوي والامتنان العميق لما تقدمه من دعم ثابت لمنظمة المؤتمر الاسلامي وما تبديه من التزام مستمر لدفع العمل الاسلامي المشترك .

وأضاف معالي الدكتور حامد الغابيد ان هذه الاشادة موجهة في المقام الأول الى رئيس هذا البلد العظيم، فخامة الرئيس تورغوت أوزال، رئيس الجمهورية التركية، الذي عبر، في خطابه الافتتاحي البالغ الأهمية عن المشاكل التي تشغل بال المسلمين كما عبر عن الآمال والتطلعات المشروعة للدول الاعضاء .

وأشاد معالي الأمين العام بالعمل الذي يبذل به الرئيس تورغوت أوزال على رأس المجلس العلمي للمؤسسة الاسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية، وكبير لجانة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري، وقال انه يحيي في فخامته رائدا ومناضلا نشيطا من أجل العمل الاسلامي المشترك، كما اشاد بما يقدمه فخامته من اسهام بارز في أنشطة منظمة المؤتمر الاسلامي وأجهزتها المتفرعة ومؤسساتها المتخصصة والتابعة .

وتطرق الدكتور حامد الغابيد بعد ذلك لغزو دولة الكويت واحتلالها من قبل القوات العراقية ابان انعقاد المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية في القاهرة . وأبرز معاليه في هذا الصدد موقف التصلب الذي أبداه العراق برفضه الاصغاء لكافة النداءات التي وجهت اليه والاستجابة لكل المبادرات والمسعاعي الرامية الى انسحابه من الكويت .

وأضاف ان هذا التصلب من جانب العراق قد حمل الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي والمجتمع الدولي على شجب وادانة العمل الذي أقدم عليه العراق بوصفه عدوانا سافرا على استقلال دولة الكويت وسيادتها ووحدة أراضيها، وخرقا لكافة المواثيق والمعاهدات الدولية .

وخلص معالي الأمين العام الى القول : " لقد بات علينا أن نعمل على مواجهة الآلام الانسانية التي لاتحصى والتي نزلت بشعوب هذه المنطقة كما ان من الواجب اعادة بناء ما هدم وتضييد الجراح العميقة التي خلفتها هذه الأزمة . ومن هنا يتعين علينا الاسراع بتأمين التقيد التام بالقرارات المتعددة التي اتخذها مجلس الأمن لاعادة السلام الى منطقة الخليج" .

ثم تناول معالي الدكتور حامد الغابيد قضية فلسطين والوضع في الشرق الاوسط فقال ان الأمة الاسلامية قد آلت على نفسها أن تتركس كل طاقتها وامكانياتها لتحرير القدس الشريف وكافة الأراضي الفلسطينية والعربية التي يحتلها العدو الصهيوني، وأن تمد يد العون الى الشعب الفلسطيني الباسل الذي يكافح منذ عشرات السنين لاستعادة حقوقه السليبة واقامة دولته المستقلة على تراب أجداده، وعاصمتها القدس الشريف، بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية، ممثله الشرعي والوحيد .

وحيا معالي الأمين العام الانتفاضة المباركة للشعب الفلسطيني الباسل متطرقا الى شتى مبادرات السلام التي طرحت، منذ طرح الملك فهد مشروعه للسلام الذي صدق عليه مؤتمر القمة العربي في فاس عام ١٩٨٦م، ومبادرات السلام الفلسطينية والمبادرات العربية من أجل تسوية قضية فلسطين والنزاع العربي الاسرائيلي على أساس الشرعية الدولية .

وأشاد معالي الأمين العام بكل من جمهورية مصر العربية والجمهورية العربية السورية والمملكة الأردنية الهاشمية والمملكة العربية السعودية ومنظمة التحرير الفلسطينية للموقف الحازم والشجاع والايجابي الذي اتخذته جميعها تأييدا للسعي الى تحقيق السلام على أساس قرارى مجلس الامن ٢٤٢ و ٣٣٨ . وقال ان هذا الموقف يتناقض بوضوح مع موقف الحكومة الاسرائيلية التي تبدي دائما خشيتها من السلام والتي أخذت في وضع مزيد من العراقيل على طريق السلام، حيث ترفض مبدأ "الأرض مقابل السلام"، وتستمر في سياسة الاستيطان في القدس الشريف وغيرها من الأراضي المحتلة، ساعية بذلك الى أن تملي على الشعب الفلسطيني طريقة تشكيل الوفد المقرر أن يمثله في مفاوضات السلام .

وأضاف معالي الأمين العام انه يتعين على منظمة المؤتمر الاسلامي، في هذه الظروف العصيبة، أن تضاعف مسانبتها لكفاح الشعب الفلسطيني ولانتفاضته المباركة، وأن تستمر، على الصعيد الدولي، في ممارسة ضغط قوي على اسرائيل التي يكتشف العالم شيئا فشيئا حقيقة نواياها ومخططاتها الشريرة .

وتحدث معالي الدكتور حامد الغايد عن الوضع في لبنان فأعرب عن تهانئه الحارة لفضامة الرئيس الياس الهراوي، رئيس الجمهورية اللبنانية، وللحكومة اللبنانية على ما تحقق من نجاح في اطار المصالحة الوطنية ودعم سلطة الدولة والسيادة اللبنانية على مجمل التراب الوطني .

وفيما يتعلق بأفغانستان، أهاب معالي الأمين العام بالدول الأعضاء أن تضاعف ضغطها الدبلوماسي لانزاله العراقيل الأخيرة التي تعوق المحاولات الجارية للتوصل الى تسوية سياسية، ودعا المجاهدين الأفغان الى تعزيز وحدة صفوفهم والى اتخاذ مواقف موحدة في هذه المرحلة الدقيقة .

وبالنسبة للنزاع في جادو وكشمير، ذكر معالي الأمين العام بالقرار الصادر عن المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية بشأن هذا النزاع، وأعرب عن اقتناعه بإمكان تسوية هذا النزاع بالطرق السياسية طبقا لقرارات مجلس الأمن حول هذا الموضوع .

وتطرق معالي الأمين العام الى الوضع في الصومال فأعرب عن ارتياحه للنتائج التي تحققت خلال الجلسات الأخيرة لمؤتمر المصالحة الوطنية، لاسيما التوقيع على اتفاق لوقف اطلاق النار والتزام جميع الأطراف بالسعي الى المصالحة والوحدة الوطنية واعادة البناء . ثم أشاد معالي الدكتور حامد الغابد بالمبادرات الهامة التي اتخذها فخامة الرئيس حسن جوليد، رئيس جمهورية جيبوتي، من أجل انجاح عملية السلام .

وتحدث معالي الأمين العام عن المسألة القبرصية فقال ان قضية الشعب المسلم التركي في قبرص قد حظيت دوما بتعاطف ايجابي من جانب منظمة المؤتمر الاسلامي، حيث تتمتع الطائفة القبرصية المسلمة بصفة المراقب منذ سنوات طوال . ودعا الدول الاعضاء الى التحرك والس تنسيق جهودها بما يتفق والمقترحات التي طرحها مؤخرا الأمين العام للأمم المتحدة بشأن اجراء مفاوضات رباعية لايجاد حل للمشكلة القبرصية .

كما تناول معالي الأمين العام في كلمته وضع المسلمين في جنوبي الفلبين حيث ما زال هذا الوضع مدعاة لقلق الدول الاعضاء، فأكد أن الوقت قد حان لكي يتوافر لهذه المشكلة، التي لم تغب عن جدول أعمال الدورات المتتالية للمؤتمرات الاسلامية، مخرج يتفق والتطلعات المشروعة لشعب بنجسامورو، ويتمشى مع روح ونص اتفاق طرابلس .

وتحدث معالي الأمين العام عن الوضع في أفريقيا، فركز على التحديات الهائلة التي تهدد ما حققته من انجازات هشة بذلت في سبيلها تضحيات جسام على مدى ثلاثين عاما؛ وهو ما يتجلى بوجه خاص في منطقة السهل الأفريقي التي تخوض شعوبها المسلمة كفاحا متصلا ضد العوز والمرض والأمية والكوارث الطبيعية . ودعا الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي الى الشروع في عمل جديد، يسجل لها فضل المبادرة به، ويرتكز على مبادئ التضامن الإسلامي، بغية مساعدة البلدان الأفريقية على التغلب على الصعوبات الراهنة وتحقيق أهدافها الوطنية في مجال التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي، وهو ما يقتضي بالضرورة حل مشكلة المديونية وزيادة المساعدات الإنمائية .

وأشار معالي الأمين العام، في ختام كلمته، الى التغييرات العميقة التي شهدتها الساحة الدولية مؤكدا "ضرورة أن يتيح لنا النظام الإسلامي الجديد أن نستمد من آلامنا ومشاكلنا الراهنة دواعي للأمل وتصميما على العمل المتضافر سعيا الى وضع تصور لمستقبلنا وتحقيقه معا حتى ندرأ عن شعوبنا أخطار التهميش المحدقة بها" .

٨ - ثم انتخب المؤتمر بالاجماع صاحب المعالي صفا جيراي وزير خارجية الجمهورية التركية رئيسا للمؤتمر الإسلامي العشرين لوزراء الخارجية .

٩ - وبعد أن تسلم معالي السيد صفا جيراي وزير خارجية الجمهورية التركية رئاسة المؤتمر ، ألقى بيانا دعاه فيه نظراءه وزراء خارجية الدول الإسلامية الى توحيد جهودهم لانجاح المؤتمر ، وقدم اقتراحا بالتصويت على توجيه الشكر الى كل من معالي الدكتور أحمد عصمت عبد المجيد نائب رئيس الوزراء ووزير خارجية جمهورية مصر العربية السابق، ومعالي السيد عمرو موسى، وزير خارجية جمهورية مصر العربية الحالي، لمساهمتهما الفريدة في أعمال منظمة المؤتمر الإسلامي أثناء توليهما رئاسة المؤتمر الوزاري .

وذكر معاليه أن المؤتمر ينعقد في منعطف حاسم للعلاقات الدولية كأول مؤتمر من نوعه منذ وقوع الحوادث المؤسفة في منطقة الخليج ، مؤكدا الحاجة الى ابداء مواقف حازمة وملتزمة في مواجهة التحديات المقبلة . ورغبة في تسهيل تبني هذه المواقف اقترح معاليه تحسين اجراءات عمل منظمة المؤتمر الاسلامي من خلال تكليف هيئاتها بدراسة المسائل التي لم تبلغ درجة من النضج تؤهلها لأن تطرح للبحث على المستوى الوزاري ، ومن ثم توفّر الوقت الكافي للمستوى الوزاري لبحث المسائل السياسية الهامة بعد أن تجرى بشأنها المشاورات التحضيرية اللازمة .

وأكد معالي السيد صفا جبراي كذلك ضرورة الاستفادة الى أقصى درجة ممكنة من هذا المؤتمر من أجل تعزيز التضامن الاسلامي وتنسيق خطوات تقدم الأمة الاسلامية مع الاتجاه الجديد نحو التعاون المتعدد الجوانب الذي يحرز تقدما حثيثا على المسرح الدولي ، ولاسيما في الميدان الاقتصادي .

١٠- وقد انتخب المؤتمر أصحاب المعالي وزراء خارجية جمهورية الكامبيرون ، ودولة الكويت ودولة فلسطين نوابا للرئيس كما انتخب صاحب المعالي وزير خارجية جمهورية مصر العربية مقررا عاما .

١١- وصدق المؤتمر بعد ذلك على تقرير اجتماع كبار الموظفين الذي قدمه رئيس الاجتماع، سعادة أوزدام سانبارك، وكيل وزارة الخارجية ورئيس الوفد التركي في اجتماع كبار الموظفين .

واعتمد المؤتمر شعارا له "دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية" .

كما أقر المؤتمر مشروع جدول الأعمال الذي قدمه اجتماع كبار الموظفين .

١٢- وأخذ المؤتمر علما مع التقدير بالتقرير المقدم من صاحب المعالي السيد عمرو موسى، وزير خارجية جمهورية مصر العربية ورئيس المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية .

- ١٣- وأخذ المؤتمر علما مع التقدير بالتقارير المقدمة من الأمين العام لمنظمة المؤتمر الاسلامي بشأن مختلف بنود جدول الأعمال ونشاطات الأمانة العامة في الفترة الواقعة بين المؤتمرين الاسلاميين التاسع عشر والعشرين لوزراء الخارجية
- ١٤- واستمع المؤتمر الى الكلمات التي ألقاها أصحاب المعالي الدكتور أحمد عصمت عبدالمجيد، الأمين العام لجامعة الدول العربية، والسيد بوديمير لوشار، وزير خارجية يوغسلافيا وممثل رئاسة دول حركة عدم الانحياز، وممثلا الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية. وقد أكدوا جميعهم على تعزيز التعاون القائم بين منظماتهم ومنظمة المؤتمر الاسلامي.
- ١٥- واستمع المؤتمر بمشاعر أخوية الى بيان معالي الدكتور كنعان أتاكول الذي عرض القضية العادلة للشعب المسلم التركي في قبرص، وطلبه الحصول على عضوية منظمة المؤتمر الاسلامي.
- ١٦- كما استمع المؤتمر الى بيان ألقاه معالي السيد نور مسواري رئيس الجبهة الوطنية لتحرير مورو حول قضية المسلمين في جنوب القلبيين.
- ١٧- كما استمع بمشاعر أخوية الى بيانات ألقىت باسم الجماعات الاسلامية في الاتحاد السوفييتي وألبانيا ويوغسلافيا.
- ١٨- وقام وزراء الخارجية ورؤساء الوفود خلال النقاش العام، بتحليل للوضع في العالم الاسلامي والوضع الدولي بعد أزمة الخليج وفي ضوء التحولات الجذرية التي طرأت على العلاقات بين الشرق والغرب، وانعكاسات تلك التحولات على الأمن والاستقرار والتنمية في العالم الاسلامي، وأكدوا ضرورة تكثيف الجهود الجماعية لتحقيق الأهداف النبيلة التي يتضمنها ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي.

١٩- وأخذ المؤتمر علما مع التقدير بالتقارير التي قدمها الأمين العام عن الأنشطة التي تم القيام بها تحت إشراف كل من لجنة القدس واللجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كوميك) واللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك) واللجنة الدائمة للتعاون العلمي والتكنولوجي (كومستيك) .

وأعرب المؤتمر عن امتنانه لصاحب الجلالة الملك الحسن الثاني عاهل المملكة المغربية، ولفخامة الرئيس عبدو ضيوف رئيس جمهورية السنغال، وفخامة الرئيس تورغوت أوزال، رئيس الجمهورية التركية، وفخامة الرئيس غلام اسحاق خان، رئيس جمهورية باكستان الإسلامية، وهم على التوالي رؤساء اللجان المشار إليها آنفا، لما يبذلون من اهتمام بالغ وتوجيهات سديدة من أجل دعم التعاون الإسلامي في هذه الميادين الحيوية .

٢٠- وأخذ المؤتمر علما مع التقدير بالتقرير الذي أعده الأمين العام بالتشاور مع رئيس المؤتمر الإسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية بشأن تنفيذ القرار رقم ١٩/١ - أ ت ، بشأن سير عمل منظمة المؤتمر الإسلامي وأجهزتها المتفرعة ومؤسساتها المتخصصة والتابعة . وأعرب المؤتمر عن ارتياحه للإجراءات التي اتخذها الأمين العام في هذا الشأن ، ودعاه إلى مواصلة جهوده لإعادة تنشيط منظمة المؤتمر الإسلامي سعيا إلى زيادة فاعليتها ، ولصياغة تصور لاستراتيجية العمل الإسلامي المشترك من أجل تقديمها إلى مؤتمر القمة الإسلامي السادس .

٢١- وعقد المؤتمر جلسة خاصة لإعلان التبرعات ، وقد أعلن فيها عن التبرعات التالية :

الجمهورية التركية :

بدولارات الولايات المتحدة

٣٠ ٠٠٠

- صندوق التضامن الإسلامي

١٥ ٠٠٠

- وقفية صندوق التضامن الإسلامي

- مركز الابحاث الاحصائية والاقتصادية بدولارات الولايات المتحدة
- والاجتماعية والتدريب للدول الاسلامية ٩٦٠ ٠٠٠
- مركز البحوث للتاريخ والفنون
- والثقافة الاسلامية ٢٢٠ ٠٠٠

الجمهورية التونسية :

- وقفية صندوق التضامن الاسلامي ١٥ ٤٠٠
- صندوق التضامن الاسلامي ٩ ٦٠٢
- صندوق القدس ٣ ٠٠٠

جمهورية باكستان الاسلامية :

- صندوق القدس ٥٠ ٠٠٠
- صندوق التضامن الاسلامي ٤٠ ٠٠٠

المملكة الأردنية الهاشمية :

- أكدت من جديد تبرعها بقطعة أرض لصالح
وقفية صندوق التضامن الاسلامي.

٢٢- وأعرب المؤتمر عن ترحيبه وامتنانه وتقديره للعرض الكريم الذي تقدم به خادم الحرمين الشريفين، الملك فهد بن عبدالعزيز عاهل المملكة العربية السعودية، لاستضافة المؤتمر الأول حول الجماعات والأقليات المسلمة، وعقد هذا المؤتمر على الأرض المباركة للمملكة العربية السعودية في الرحاب الطاهرة للكعبة المشرفة بمكة المكرمة، بحفا عن حلول للمشاكل التي تواجه الجماعات والأقليات المسلمة واستشراغا لآفاق المستقبل. كما أعرب المؤتمر، نيابة، بشكل خاص، عن الجماعات والأقليات المسلمة، وبشكل عام عن جمع المسلمين، عن أخلص الشكر والتقدير لخادم الحرمين الشريفين، الملك فهد بن عبدالعزيز، ولحكومة المملكة العربية السعودية.

الشؤون السياسية

٢٣- أكد المؤتمر تضامنه الفعال ودعمه الكامل للنضال العادل الذي يخوضه ببسالة الشعب الفلسطيني . وحيثما باعتزاز كبير صموده البطولي وتضحياته الجسام ، واستمرار وتصاعد انتفاضته المباركة في مواجهة جيش الاحتلال الاسرائيلي الغاشم ، وتصديه الشجاع لممارساته القمعية والوحشية . وطالب الدول الأعضاء بتقديم كافة أشكال الدعم السياسية والاقتصادية للشعب الفلسطيني .

وأدان المؤتمر بشدة استمرار السياسة الاستيطانية والتوسعية للحكومة الاسرائيلية ، وطردها للمواطنين العرب الفلسطينيين ، منتهكة بذلك حقوق الانسان الأساسية وكافة المعاهدات والمواثيق الدولية . واعتبر المؤتمر ان انشاء المستوطنات في الأراضي الفلسطينية المحتلة والجولان السوري يعد عقبة أساسية أمام الجهود الدولية المبذولة لتحقيق سلام عادل وشامل في المنطقة .

وطالب المؤتمر المجتمع الدولي بسرعة توفير حماية دولية عاجلة للشعب الفلسطيني تحت الاحتلال الاسرائيلي والزام اسرائيل، الدولة المحتلة والمعتدية بتطبيق كافة بنود اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩م الخاصة بحماية المدنيين زمن الحرب .

كما حث المؤتمر الأمين العام للأمم المتحدة على دعوة الدول الأطراف الموقعة على اتفاقية جنيف الرابعة للاجتماع بغية اتخاذ التدابير اللازمة التي ترغم اسرائيل على احترام بنود هذه الاتفاقية طبقا لالتزاماتها الدولية .

وأعرب المؤتمر عن استمرار قلقه العميق من استمرار تنفيذ مخطط تهجير اليهود السوفييت والفلاشا وغيرهم الى اسرائيل وتوطينهم بكثافة شديدة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشريف ، وكذلك الجولان السوري المحتل، مما يهدد الطريق

أمام الصهيونية العالمية للقيام بتنفيذ مخطتها الاستعماري بإقامة ما تسميه "إسرائيل الكبرى" ، مما يشكل خطرا جسيما على الحقوق التاريخية للشعب الفلسطيني ، ويهدد سلامة الدول العربية والاسلامية . وطالب المؤتمر مجلس الأمن الدولي بتشكيل لجنة دولية للإشراف والرقابة على عدم الاستيطان في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة ، بما فيها القدس الشريف والجولان السوري ، وأكد من جديد حق العودة للشعب الفلسطيني الى أرضه ووطنه المحتل الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها ١٩٤ .

ودعا المؤتمر بهذا الصدد حكومات الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الأمريكية والدول الصديقة المعنية الى التوقف عن منح إسرائيل التسهيلات والمساعدات والقروض المالية ، حتى تمتثل وتطبق كافة القرارات الشرعية الدولية بشأن حل القضية الفلسطينية والنزاع العربي الاسرائيلي .

وقد أكد المؤتمر أن قضية فلسطين هي قضية المسلمين الأولى ، وهي جوهر النزاع العربي الاسرائيلي ، وأيد الجهود المبذولة لاحلال السلام العادل والشامل في منطقة الشرق الأوسط الذي يستند على قرارات الشرعية الدولية ، ودعا الى الاسراع في عقد المؤتمر الدولي للسلام في الشرق الأوسط تحت رعاية الأمم المتحدة وبمشاركة الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن وكافة الأطراف المعنية، بما فيها منظمة التحرير الفلسطينية على قدم المساواة ، طبقا لجميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما في ذلك قرارا مجلس الأمن ٢٤٢ و ٣٣٨ ، بما يضمن تحقيق الانسحاب الاسرائيلي الشامل من كل الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه الوطنية غير القابلة للتصرف، بما فيها حقه في العودة وتقرير المصير واقامة دولته المستقلة على أرض وطنه وعاصمتها القدس الشريف .

وأكد المؤتمر مجدداً أن منظمة التحرير الفلسطينية هي الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني ولها وحدها الحق الكامل في تمثيله في جميع المؤتمرات والنشاطات المتعلقة بقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي .

وأعرب المؤتمر عن قلقه العميق إزاء الاتفاقات المعقودة بين الولايات المتحدة واسرائيل بشأن التعاون الاستراتيجي بينهما ، الذي يسمح بتخزين أسلحة أمريكية بها ، وتزويدها بأحدث الأسلحة الفتاكة ، مما يشجعها على التوسع والعدوان والاستيطان على حساب الأراضي العربية ، وكرر ادانته لاسرائيل لرفضها المستمر تنفيذ قرارات الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية الداعية لاختراع منشآتها النووية للرقابة والتفتيش الدولي .

٢٤ - وحث المؤتمر الدول الاعضاء على التصدي للمحاولات الرامية لإلغاء قرار الجمعية العامة ٣٣٧٩ (١٩٧٥) القاضي باعتبار المهيونية شكلاً من أشكال العنصرية .

٢٥ - وأدان المؤتمر بشدة اسرائيل لرفضها الامتثال لقرار مجلس الأمن ٤٩٧ لعام ١٩٨١ ولقيامها بفرض ولايتها وقوانينها وادارتها على الجولان السوري المحتل ، وما تنتهجه فيه من سياسات وممارسات الضم واقامة المستوطنات ومصادرة الأراضي ، واعتبر أن جميع هذه التدابير لاغية وباطلة وتشكل انتهاكا لقواعد ومبادئ القانون الدولي المتصلة بالاحتلال والحرب، وخصوصاً اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩م .

٢٦ - وأعلن المؤتمر التزام الأمة الاسلامية بتحرير المسجد الأقصى المبارك أولى القبلتين وثالث الحرمين الشريفين . وأكد أن القدس الشريف هي جزء من الأراضي الفلسطينية المحتلة عام ١٩٦٧م وهي عاصمة الدولة الفلسطينية، ووجدد التزامه بتعزيز التضامن الاسلامي لتحرير القدس الشريف والحفاظ على طابعها العربي والاسلامي .

وأعرب المؤتمر عن ادانته الشديدة لاسرائيل ومخططاتها الاستيطانية ، وبخاصة في القدس الشريف ، وأكد بطلان كافة التدابير التي اتخذتها لضم القدس الشريف وفرض القوانين الاسرائيلية على سكانها العرب الفلسطينيين ، وطالب المجتمع الدولي بادانة الاعمال الاجرامية المستمرة ضد المسجد الأقصى والمقدسات الاسلامية والمسيحية الأخرى ، واجبارها على الانصياع لكافة القرارات الدولية ، وآخرها قرارا مجلس الامن ٦٧٢ و ٦٨١ ، القاضية بايفاد لجنة من طرف الأمين العام للأمم المتحدة لتقصي الأوضاع في القدس الشريف ، وتوفير الحماية الضرورية للشعب الفلسطيني والأماكن المقدسة .

ودعا المؤتمر جميع دول العالم الى الامتناع عن اقامة سفاراتها وممثلياتها في مدينة القدس الشريف تعبيرا عن عدم اعترافها بضم اسرائيل للمدينة المقدسة .

وعبر المؤتمر عن تقديره لما تبذله لجنة القدس من جهود برئاسة جلالة الملك الحسن الثاني ملك المغرب ، وأحاط علما بكافة التوصيات التي اعتمدها اللجنة في دورتها الثالثة عشرة المنعقدة في الرباط في ١٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ ، ودعا المؤتمر لعقد لقاء اسلامي مسيحي بالتنسيق مع حاضرة الفاتيكان وبمشاركة الكنائس الشرقية الأخرى من أجل الحفاظ على هوية المدينة المقدسة وطابعها الديني والتاريخي .

وأعرب المؤتمر عن تقديره للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية وحركة عدم الانحياز ومنظمة الوحدة الأفريقية والمجموعة الأوروبية وحاضرة الفاتيكان لمواقفها الداعمة لقضية فلسطين والقدس الشريف والحقوق الوطنية غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني .

وأكد المؤتمر مجددا أهمية الدور الحيوي الذي يقوم به صندوق القدس ووقفه لمساندة نضال وجهاد الشعب الفلسطيني ودعم انتفاضته الباسلة داخل وطنه المحتل ، وبخاصة في مدينة القدس الشريف ، وطالب الدول الأعضاء بالالتزام بتغطية ميزانيته المقررة وجمع التبرعات لصالح الصندوق والوقفية .

٢٧- وأدان المؤتمر استمرار احتلال إسرائيل لجنوب لبنان والممارسات التعسفية والعسكرية ضد المواطنين اللبنانيين وطالب بانسحابها من الأراضي اللبنانية بشكل فوري وغير مشروط، وأكد المؤتمر حرصه على استقلال لبنان وسيادته ووحدة أراضيه ضمن حدوده المعترف بها دوليا ، كما أكد وجوب تنفيذ قرارات مجلس الأمن بشأن لبنان ، وبخاصة القرار ٤٢٥ لعام ١٩٧٨ . كما أعرب المؤتمر عن تقديره لمنجزات اللجنة العربية الثلاثية العليا وعن تأييده ودعمه للخطوات التي قامت بها الحكومة اللبنانية لبسط سلطة الدولة على كافة الأراضي اللبنانية لتمكينها من ترميم وتحديث البنية التحتية وبناء المرافق الأساسية لانعاش الاقتصاد . كما دعا المؤتمر المجتمع الدولي للمساهمة في الصندوق الدولي لاعمار لبنان الذي تقرر انشاؤه في القمة العربية في بغداد .

٢٨- وذكر المؤتمر بما صدر عنه من بيانات في الفترة ما بين دورتي المؤتمر الاسلامي التاسعة عشرة والعشرين لوزراء الخارجية بشأن غزو العراق للكويت واحتلاله لأراضيها . ورحب المؤتمر باستعادة الكويت لسيادتها واستقلالها ووحدة أراضيها وبعودة حكومتها الشرعية .

وأكد المؤتمر ضرورة التنفيذ الكامل لكافة قرارات مجلس الأمن الصادرة في هذا الشأن ضمانا لعدم تكرار عدوان جديد من جانب العراق، في ضوء الاعتداءات السابقة على الدول المجاورة له .

كما أبدى المؤتمر استياءه لأن الحكومة العراقية لم تمتثل بشكل كامل للقرارات الصادرة عن الأمم المتحدة وماينطوي عليه ذلك من نوايا عدوانية، الأمر الذي يستلزم استمرار فرض العقوبات التي نصت عليها قرارات مجلس الأمن، واعرِب عن ألمه لما يتعرض له الشعب العراقي من محنة نتيجة عدم التزام النظام العراقي بتنفيذ قرارات الشرعية الدولية متجاهلا بذلك مصالح شعب العراق .

كما أعرب المؤتمر عن استيائه وقلقه البالغين ازاء مماثلة السلطات العراقية في تنفيذ القرارات المتعلقة بالافراج عن الأسرى والمواطنين الكويتيين وغيرهم من المحتجزين في العراق، وطالب السلطات العراقية بالافراج عنهم فورا .

وحمل المؤتمر العراق المسؤولية الكاملة عما لحق بالكويت والدول الأخرى من أضرار بشرية ومادية وطالبه بدفع تعويضات عن تلك الخسائر وفق قرارات مجلس الأمن ذات الصلة دونما أي تسويق أو تأخير .

وأكد المؤتمر ضرورة التزام العراق الفعلي بجميع قرارات مجلس الأمن ، وأكد أيضا ضرورة ازالة كافة أنواع اسلحة الدمار الشامل من منطقة الشرق الأوسط بكاملها .

٢٩ - وحيا المؤتمر النضال البطولي لشعب افغانستان في سبيل تحرير وطنه وأعلن اعترافه بدور المجاهدين الافغان من أجل استعادة وضع افغانستان كدولة مستقلة وغير منحازة واسلامية ومساندته لهذا الدور ، ودعا الى ايجاد تسوية سياسية شاملة . وفي هذا الصدد رحب بالمبادرة الأخيرة التي قام بها الأمين العام للأمم المتحدة ، كمادعا الأمين العام لمنظمة المؤتمر الاسلامي الى تنسيق الجهود مع الأمين العام للأمم المتحدة وأوصى بأن يكون لمنظمة المؤتمر الاسلامي دور نشط بهدف التوصل الى تسوية سياسية عادلة في افغانستان .

وأقر المؤتمر بأن تشكيل حكومة ذات قاعدة عريضة أمر ضروري لاستعادة السلام ولتمكين الشعب الأفغاني من ممارسة حقه في اختيار نظامه السياسي والاقتصادي والاجتماعي بمنأى عن التدخل الخارجي . وأعلن مسانده لجهود المجاهدين الأفغان لتشكيل حكومة ذات قاعدة عريضة في أفغانستان . ودعا المؤتمر أيضا الى تهيئة الظروف اللازمة لقرار السلام والاضاع الطبيعية ، كي يتمكن اللاجئين الأفغان من العودة الطوعية الى وطنهم في أمان وكرامة .

وقرر المؤتمر الاستمرار في تقديم مساعدته الانسانية السخية الى اللاجئين الأفغان والعمل على اعادتهم وتوطينهم في أفغانستان، بمساعدة جمهورية باكستان الاسلامية وجمهورية ايران الاسلامية . كما جدد دعوته الى جميع الدول والمنظمات الوطنية والدولية تقديم مساعدتها لتخفيف آلام اللاجئين الأفغان . ووافق على توصيات الأمين العام حول الدراسة المتعلقة باعادة اعمار أفغانستان والتي أعدها البنك الاسلامي للتنمية والى توجيه نداء الى كل الدول الأعضاء كي تقدم معونة مالية ومعنوية لتنفيذ هذه التوصيات .

٣٠- ودعا المؤتمر الى ايجاد تسوية سلمية للنزاع في جامو وكشمير طبقا لما أصدرته الأمم المتحدة من قرارات ذات صلة ولما نم عليه اتفاق سيملا ، وندد بالحملة التعسفية الواسعة النطاق الموجهة ضد حقوق الانسان لشعب كشمير . ودعا الى احترام هذه الحقوق بما في ذلك حق تقرير المصير . وناشد الحكومة الهندية السماح للجان حقوق الانسان والمنظمات الانسانية بزيارة جامو وكشمير، وأعرب عن انشغاله العميق للتوتر القائم في المنطقة، كما ناشد الهند وباكستان اعادة نشر قواتهما الى مواقعها زمن السلم . كما أكد المؤتمر استعدادده لارسال بعثة مساع حميدة برئاسة رئيس مؤتمر وزراء الخارجية بغية التخفيف من التوتر بين البلدين والعمل على تحقيق حلول سلمية للمشكلة . كما طلب من الأمين العام تشكيل لجنة ثلاثية لتقصي الحقائق في جامو وكشمير .

٣١- وأدان المؤتمر عدوان الولايات المتحدة الأمريكية المستمر وكذلك تهديداتها ومؤامراتها ضد الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية، بما في ذلك تدابير المقاطعة الاقتصادية . وأكد المؤتمر من جديد تضامنه مع ليبيا في دفاعها عن استقلالها وسيادتها وسلامة أراضيها في مواجهة تدابير المقاطعة الاقتصادية الرامية الى احباط خططها الانمائية .

٣٢- كما أعرب المؤتمر عن تصميمه على تعزيز أمن الدول الأعضاء وكذلك التعاون والتضامن فيما بين البلدان الاسلامية وفقا لأهداف ومبادئ ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي وميثاق الأمم المتحدة . وأكد المؤتمر من جديد أن أمن أي بلد اسلامي من اهتمام جميع البلدان الاسلامية ، كما أكد مجددا ضرورة احترام سيادة الدول وسلامتها الاقليمية ، ومبادئ عدم اللجوء الى استخدام القوة في العلاقات الدولية ، والتسوية السلمية للنزاعات ، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول .

٣٣- وأقر المؤتمر بأن تدابير بناء الثقة وقرار الأمن فيما بين الدول الاسلامية ، خصوصا لو أمكن تطبيقها على نطاق شامل، يمكنها أن تسهم بقدر وافر في تحقيق مزيد من السلم والأمن والاستقرار في كل أنحاء العالم الاسلامي وفي اشاعة اجواء الثقة والتضامن فيما بين البلدان الاسلامية . ودعا الدول الأعضاء الى وضع وصياغة مقترحات ملموسة بشأن تدابير تعزيز الثقة والأمن .

٣٤- كما أقر المؤتمر بأن الدول الصغيرة خاصة عرضة أكثر من غيرها للتهديدات الخارجية ولأعمال التدخل في شؤونها الداخلية، ودعا الدول الأعضاء لتقديم المساعدة للدول الصغيرة عندما تتطلب منها ذلك ، بغية تعزيز أمنها وفق مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي .

٣٥ - ودعا المؤتمر جميع الدول ، وخصوصا دول المنطقة المعنية ، الى الاستجابة للمقترحات الرامية الى انشاء مناطق خالية من الاسلحة النووية في افريقيا والشرق الأوسط وجنوبي آسيا . ورحب المؤتمر بالمقترحات المختلفة التي قدمتها باكستان للابقاء على منطقة جنوب آسيا خالية من الاسلحة النووية ، بما في ذلك مشاورات البلدان الخمسة لمنع انتشار الاسلحة النووية في المنطقة . وأكد مجددا تصميم الدول الأعضاء على اتخاذ التدابير اللازمة لمنع الانتشار النووي بدون تمييز وعلى أساس عالمي . كما طلب من مؤتمر نزع السلاح أن يعجل بالعمل على التوصل الى اتفاق بشأن وضع اتفاقية دولية تلمثن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الى عدم استخدام الاسلحة النووية أو التهديد باستخدامها . كما دعا الى ازالة كل اسلحة الدمار الشامل وعبر عن ارتياحه لمبادرات بعض الدول العربية لاقامة منطقة خالية من كل اسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط في اطار الأمم المتحدة ، ودعا الى المبادرة بانشاء مثل هذه المنطقة في أقرب وقت .

٣٦ - وأخذ المؤتمر علما بالتطورات الجارية على الساحة الدولية وخصوصا في شرق ووسط أوروبا . وأعرب عن الأمل في ألا يؤثر تدعيم العلاقات الاقتصادية بين الشرق والغرب على ترتيب الأولويات فيما يتعلق بالتعاون الاقتصادي والتبادل التجاري بين تلك البلدان والبلدان الاسلامية . وأعرب المؤتمر أيضا عن الأمل في أن تعمل دول أوروبا الشرقية والغربية وغيرها من الدول على احترام الهوية الاسلامية للجماعات والأقليات المسلمة الموجودة لديها ، فضلا عن حقها في التحدث بلغاتها وممارسة شعائرها الدينية .

٣٧ - وأدان المؤتمر سياسة الفصل العنصري وأكد دعمه للمبادئ الدستورية التي تضمنها اعلان هراري وقرارات الأمم المتحدة التي تشكل الأساس كي تصبح جنوب أفريقيا بلدا ديمقراطيا متحررا من الفصل العنصري . وأخذ المؤتمر علما بالعملية الجارية التي اتخذتها حكومة جنوب افريقيا بالتشاور مع الأحزاب والتنظيمات السياسية في جنوب أفريقيا ، وحث هذه الحكومة على التعتجيل بدفع هذه العملية الى الأمام وبطريقة ذات جدوى وحقيقية من أجل وضع حد نهائي لنظام الفصل العنصري .

وطلب من حكومة جنوب افريقيا أن تتخذ خطوات فورية لوضع حد للعنف والمحافظة على أرواح وممتلكات المواطنين السود . كما حث كل التنظيمات السياسية والشعبية على إنهاء الاقتتال بين الاخوة . وناشد المجتمع الدولي ممارسة شتى أنواع الضغط لحمل نظام بريتوريا على الإسراع بإزالة نظام الفصل العنصري .

٣٨- وأكد المؤتمر أن الأزمة الاقتصادية في أفريقيا هي مصدر انشغال للأمة الاسلامية جمعاء ، ورحب بالجهود التي تبذلها البلدان الافريقية من أجل انعاش اقتصادياتها وتنميتها ، ودعا المؤتمر المجتمع الدولي، ولاسيما البلدان المتقدمة ووكالات التمويل الدولية المعنية، الى المساهمة في تحقيق أهداف خطة الانعاش الاقتصادي والتنمية في البلدان الافريقية . وأعرب عن الأمل في نجاح عملية تقويم برنامج الأمم المتحدة للانعاش الاقتصادي والتنمية للفترة من ١٩٨٦ الى ١٩٩٠م مما يمهّد الطريق لاتخاذ اجراءات وتوصيات ملموسة لتحقيق نمو متواصل في افريقيا لما بعد عام ١٩٩١م ، وحث البلدان المتقدمة والمؤسسات المالية الدولية على ايلاء عناية خاصة لتخفيف وطأة عبء الديون الخارجية على الدول الافريقية .

٣٩- وحث المؤتمر الدول الأعضاء على اعطاء الوضع الاقتصادي الحرج في بلدان السهل الافريقي الأسبقية في اهتماماتها، وأهاب بجميع الدول الأعضاء أن تزيد مساعداتها في مجال مكافحة الجراد ، كما ناشد الدول المتبرعة تطبيق جميع برامج المساعدة الغذائية ومساعدات الطوارئ لمشروعات التنمية الريفيه ، ومضاعفة مساعداتها في مجالات الزراعة ومكافحة الآفات والأمن الغذائي وترشيد استخدام موارد المياه في منطقة السهل ودعم البرامج الرائدة في مكافحة التصحر .

٤٠ - وأكد المؤتمر من جديد سيادة جمهورية القمر الاتحادية الإسلامية على جزيرة مايوت القمرية ، وأهاب بحكومة فرنسا أن تفي بالتعهدات التي قطعتها على نفسها قبل الاستفتاء على تقرير مصير القمر في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤م ، فيما يتعلق باحترام وحدة جزر القمر وسلامة أراضيها . ودعا المؤتمر الدول الأعضاء الى أن تستخدم نفوذها فرادى وجماعات لدى حكومة فرنسا لحثها على التعجيل بعملية المفاوضات مع حكومة جمهورية القمر الاتحادية الإسلامية على أساس ضمان الوحدة الوطنية لهذا البلد وسلامة أراضيه .

٤١ - كما أكد المؤتمر مجددا تضامنه مع السودان ، حكومة وشعبا ، في مواجهة المخططات الأجنبية المعادية ودفاعه عن وحدته وسلامة أراضيه . وناشد جميع الدول الأعضاء تقديم الدعم المعنوي والمادي لتمكين السودان من الحفاظ على وحدته وسلامته الإقليمية وهويته طبقا للمبادئ الواردة في ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي وقراراتها .

٤٢ - وأعرب المؤتمر عن قلقه العميق ازاء التطورات الأخيرة في الصومال التي أسفرت عن معاناة بالغة للشعب في هذا البلد ، والتي كان لها انعكاسات خطيرة على الوحدة الوطنية لهذا البلد المسلم وسلامة أراضيه . وإذ عبر المؤتمر عن الضرورة القموى لاسترجاع الصومال لوحده و سيادته وسلامته الترابية واستقلاله السياسي ، فقد أعرب عن تقديره ودعمه الكاملين للجهود التي بذلتها حكومة المملكة العربية السعودية وجمهورية جيبوتي ودول شقيقة أخرى ، وكذلك الأمين العام ، لتشجيع الإصالحة الوطنية في الصومال وللبحث عن الطرق والوسائل الكفيلة بالتوصل الى تسوية سلمية للأزمة في الصومال ، وناشد القادة السياسيين ، والحركات الصومالية التعاون التام مع هذه الجهود ، وحث الدول الأعضاء والمجتمع الدولي على تقديم مساعدات انسانية عاجلة لاعادة اعمار هذا البلد واستئناف التعاون الاقتصادي الوثيق مع جمهورية الصومال .

٤٣ - وأكد المؤتمر أن دفن النفايات النووية السامة في أراضي الدول الأعضاء يعد جريمة في حق الانسانية . ودعا كل الدول التي تنتج نفايات سامة وخطرة الى اتخاذ كل التدابير اللازمة لمعالجة هذه النفايات واعادة معالجتها في بلدانها . وحث المؤتمر جميع البلدان الاسلامية على حظر كل عمليات النقل غير المشروع عبر حدودها للنفايات السامة والخطرة .

٤٤ - كما أكد المؤتمر حق الأمة الاسلامية الثابت في التنمية واستخدام العلوم والتكنولوجيا لاغراض سلمية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية . ودعا المؤتمر الدول الصناعية الى تيسير عملية نقل التكنولوجيا الى البلدان النامية والى ازالة كل المعوقات التي تعوقها . وطلب الى الدول الاسلامية أن تدعم تعاونها في اطار اللجنة الدائمة للتعاون العلمي والتكنولوجي .

٤٥ - وأعرب المؤتمر أيضا عن تأييده للجهود التي تبذلها الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية للحصول على تعويضات عن الأضرار التي سببها لها الاستعمار . وبخاصة للحد من أضرار مخلفات الحرب ، والتي سببت خسائر جسيمة مثل أنهاق الارواح وايداء الأبرياء .

٤٦ - وتأكيدا للقرارات والبيانات التي سبق للمؤتمر أن أصدرها بشأن قبرص ، أعرب عن تضامنه مع طائفة القبارصة الاتراك في قضيتهم العادلة . واتخذ ، قرارا جديدا في هذا الشأن . ودعا المؤتمر طرفي القضية الى التفاوض للتوصل الى تسوية طبقا لاحكام قرار مجلس الامن الدولي ٦٤٩ (١٩٩٠) ، ، وأعرب المؤتمر عن تقديره للجهود البناءة التي يبذلها الجانب القبرصي التركي في هذا الشأن ، كما اعرب المؤتمر عن تأييده لما يبذله حاليا الامين العام للامم المتحدة من جهود بناءة في اطار مهمة مساعيه الحميدة . و أكد المؤتمر الاهمية الكبرى لاحترام مبدأ المساواة السياسية في عملية البحث عن حل يلقي القبول من الطرفين . وفي هذا السياق ، نظر المؤتمر في الطلب المقدم من الجانب القبرصي

التركي للحصول على عضوية منظمة المؤتمر الاسلامي ، وقرر في هذا الصدد تعزيز مشاركة طائفة القبارصة المسلمين الاثراك في أنشطة واجتماعات كافة اجهزة منظمة المؤتمر الاسلامي، بما فيها تلك المتفرعة عنها والمنتمية إليها . وقرر المؤتمر ايضا ان يبذل طلب القبارصة الاثراك الحصول على عضويته قائما . ودعا المؤتمر الدول الاعضاء الى توسيع علاقاتها مع الشعب القبرصي التركي في كافة المجالات بما فيها التبادل التجاري والسياحة والاستثمار والرياضة . وقد دعى الأمين العام لاتخاذ التدابير اللازمة لوضع هذا القرار موضع التنفيذ، ولإصدار توصيات إضافية أخرى لدى الاقتضاء وتقديم تقرير بهذا الشأن الى مؤتمر القمة الاسلامي السادس وللمؤتمر الاسلامي القادم لوزراء الخارجة . وطلب المؤتمر من البنك الاسلامي للتنمية اعداد دراسة شاملة عن الوضع الاقتصادي في شمال قبرص من اجل النهوض بالانماء الاقتصادي لطائفة القبارصة الاثراك .

٤٧ - وأعرب المؤتمر عن قلقه البالغ ازاء استمرار المحنة التي يعانيها ملايين اللاجئين في مختلف أنحاء العالم الذين ينتمي أغلبهم الى العالم الاسلامي . وأعرب كذلك عن قلقه البالغ ازاء انخفاض مستوى المساعدات الدولية للاجئين ودعا الدول الاعضاء للتعاون مع مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ولتأمين موارد إضافية بهدف تخفيف معاناة اللاجئين في البلدان الاسلامية .

٤٨ - وحث المؤتمر الدول الاعضاء على الاستمرار في العناية بالمشاكل التي تواجهها الجماعات والأقليات المسلمة التي تعيش في الدول غير الاعضاء، والقيام بدور فعال في حمايتها، وببذل أقصى الجهود لدى الدول التي تعيش فيها لحثها على الاعتراف لها بحقوق المواطنة الكاملة ومنحها كافة حقوقها المدنية والدينية، ومعاملتها بانصاف طبقا للمواثيق والمعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الانسان والحريات الأساسية .

كما أوصى المؤتمر بالعمل على توثيق الاتصال بين منظمة المؤتمر الاسلامي والمنظمات والهيئات الاسلامية في الدول الاعضاء من جهة وهذه الجماعات والاقليات المسلمة من جهة أخرى بهدف انهاء عزلتها والتعرف على مطالبها واحتياجاتها .

٥٤٩ - وأكد المؤتمر قراراته السابقة بشأن التضامن مع المسلمين في جنوب الفلبين في كفاحهم العادل من أجل تحقيق طموحاتهم المشروعة في اطار وحدة أراضي جمهورية الفلبين .

وأخذ المؤتمر علما بالتدابير الاخيرة التي اتخذتها حكومة الفلبين بغية حل مشكلة المسلمين في جنوب الفلبين .

وحث حكومة الفلبين على الاستمرار في التنفيذ الكامل لاتفاقية طرابلس لعام ١٩٧٦ نصا وروحا لمواصلة الجهود لمنح جنوب الفلبين الحكم الذاتي الذي اتفقت عليه مع جبهة مورو للتحرير الوطني ومنظمة المؤتمر الاسلامي . كما جدد التأكيد على استعداده للاستمرار في تقديم كافة اشكال المعونة الانسانية والمادية والمالية والسياسية الى مسلمي جنوب الفلبين والى جبهة مورو للتحرر الوطني لتمكينها من تحقيق تطلعاتها المشروعة .

٥٠ - وأكد المؤتمر مجددا تضامنه التام مع الاقلية التركية المسلمة في بلغاريا ، وأعرب عن بالغ تقديره التام للجهود المتواصلة التي يبذلها فريق الاتصال التابع لمنظمة المؤتمر الاسلامي في هذا السبيل ، واعتمد التوصيات الواردة في التقرير الأخير لهذا الفريق .

وسجل المؤتمر ارتياحه للمنهج الجديد والمقررات الجديدة التي اتخذتها القيادة البلغارية الجديدة بغية التخفيف من محنة الاقلية التركية المسلمة في بلغاريا ، ودعا الحكومة البلغارية الى احترام ما التزمت به من تعهدات وأن تتخذ كافة التدابير العملية وتوفر كافة الضمانات القانونية التي تكفل اقرار واحترام الحقوق الدينية والعرقية والثقافية لهذه الاقلية والقضاء على ما تعانيه من تمييز .

كما أخذ المؤتمر علماً باعتزام فريق الاتصال المتابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي زيارة بلغاريا خلال الشهور القادمة ، ودعا الحكومة البلغارية الى تقديم كل ما يمكنها من مساعدة الى فريق الاتصال بما يمكنه من اجراء الاتصالات اللازمة وصياغة ملاحظاته .

٥١ - وسجل المؤتمر قلقه ازاء الاستمرار في انكار وانتهاك الحقوق والحريات الأساسية للأقلية التركية المسلمة في غربي تراقيا، ودعا الى ضرورة الاحترام الكامل لكافة حقوقها وحرياتها الجماعية والفردية .

٥٢ - وأخذ المؤتمر علماً بمختلف الترشيحات المقدمة من الدول الاعضاء لمناصب في منظمات دولية ، وفيما يتعلق بانتخاب الامين العام للأمم المتحدة ، فقد أخذ كذلك علماً بالترشيحات المقدمة من مختلف الدول لهذا المنصب . وأكد المؤتمر أن العدالة تقضي بأن تحظى القارة الافريقية بدورها في تولي هذا المنصب الذي لم يشغله افريقي منذ إنشاء الأمم المتحدة ، وأيد المؤتمر قائمة المرشحين الافريقيين لشغل هذا المنصب التي وافقت عليها القمة الافريقية في أبوجا في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩١ .

٥٣ - وحث المؤتمر الدول التي لم تصدق بعد على النظام الأساسي لمحكمة العدل الإسلامية الدولية وتعديل الميثاق على أن تستكمل اجراءات التصديق وتعجل بايداع وثائق التصديق لدى الأمانة العامة بغية استكمال النصاب القانوني اللازم لبدء تشغيل المحكمة .

٥٤ - وأقر المؤتمر بأهمية متابعة اعلان القاهرة بشأن حقوق الانسان في الاسلام والابقاء عليه كبنود على جداول أعمال الدورات الوزارية العادية للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ومواصلة مناقشته تحقيقا لفعالية العمل المشترك بين الدول الاعضاء والأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي وتيسيرا لاعلاء القيم الإسلامية كافة في مجال حقوق الانسان .

ودعا المؤتمر الدول الأعضاء الى تنسيق مواقفها بشأن مؤتمر قمة الأمم المتحدة لحقوق الانسان المقرر عقده في ١٩٩٣، وذلك على أساس الخطوط الارشادية الواردة في اعلان القاهرة بشأن حقوق الانسان في الاسلام .

٥٥ - وحث المؤتمر الدول الأعضاء مجددا على المبادرة الى التوقيع أو التصديق ، في أقرب وقت ممكن، على مختلف الاتفاقات المعقودة في نطاق منظمة المؤتمر الاسلامي .

٥٦ - وأعرب المؤتمر مجددا عن تأييده لعقد مؤتمر دولي تحت اشراف الأمم المتحدة لتعريف الارهاب وللتمييز بينه وبين نضال الشعوب في سبيل التحرر الوطني .

٥٧ - وأعرب المؤتمر عن عميق امتنانه لحكومة جمهورية مصر العربية لاستضافتها الاجتماع الثاني للجنة المتابعة المنبثقة عن المؤتمر الاسلامي الأول لوزراء الاعلام وأخذ علما بالقرارات التي اتخذتها هذه اللجنة .

٥٨ - وأكد المؤتمر مجددا الحاجة الى دعم الدول الأعضاء للخطة الاعلامية دعما قويا ومساهماتها فيها مساهمة فعالة لكي تضمن نجاحها . كما وافق المؤتمر على برنامج العمل للفترة ١٩٩١ - ١٩٩٣ الذي تقدمت به الامانة العامة والذي اقتبس من الخطة الاعلامية ، كما وجه نداء الى الدول الأعضاء لكي تدفع مساهماتها وتقدم مساعداتها الضرورية لتنفيذ هذا البرنامج .

الشؤون الاقتصادية

٥٩ - أعرب المؤتمر مجددا عن قلقه العميق ازاء الأوضاع الاقتصادية الدولية المتردية والآثار المترتبة عليها بالنسبة للدول الاسلامية، ولاحظ بقلق التحولات الاقتصادية الجديدة التي قد تحدث بعد إنشاء السوق المشتركة الموحدة عام ١٩٩٣ . وأعرب المؤتمر عن أمله في ألا يكون لتعزيز العلاقات المسجل مؤخرا بين المجموعة الأوروبية وكل من أوروبا الشرقية والوسطى انعكاسات سلبية على التبادل التجاري بين الدول الأعضاء والمجموعة الأوروبية، وحث المؤتمر الدول الأعضاء على تكثيف جهودها في مجال التعاون الاقتصادي والتجاري وذلك من أجل تعزيز العلاقات بين الدول الأعضاء لمواجهة التحديات العالمية .

وقد أكد المؤتمر أيضا ضرورة الاهتمام بالمسائل الاقتصادية الخطيرة التي نجمت عن الحرب الأخيرة في الخليج، وطلب اعداد بحث عن إمكانيات قيام تعاون أوثق من أجل إعادة البناء والتنمية الاقتصادية بما يحد من الآثار المدمرة لهذا النزاع .

٦٠ - وطلب المؤتمر من الدول الأعضاء أن تشارك مشاركة نشطة في اعداد الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع ، وحثها على الانضمام الى الاتفاق المتعلق بالنظام العالمي للأفضليات التجارية فيما بين البلدان النامية وعلى تنسيق مواقفها التفاوضية في اطار ذلك النظام .

٦١ - وأعرب المؤتمر عن قلقه العميق لاستمرار الأزمة الاقتصادية الدولية وتصاعدها خلال السنوات الأخيرة على نحو أضر بالبلدان النامية، بما في ذلك الدول الاعضاء الأفريقية التي تعاني من تراكم الديون الخارجية عليها وما يترتب على ذلك من عواقب اجتماعية خطيرة على تلك البلدان . ودعا المؤتمر الى زيادة المساعدة الإنمائية الرسمية التي تقدمها الدول المتقدمة النمو لصالح الدول النامية بمفئة عامة والدول الأقل نموا بمفئة خاصة .

٦٢ - وأكد المؤتمر أن الجهود التي تبذلها البلدان النامية للحفاظ على استمرارية النمو الاقتصادي لا تستطيع بمفردها ، رغم أهميتها ، أن تنجح في تنشيط نموها ما لم يهيأ لها المناخ الاقتصادي الدولي المناسب . وأعرب المؤتمر عن عميق انشغاله لانخفاض الموارد المالية الخارجية المخمة للتنمية ونقل الموارد عكسيا من البلدان النامية الى البلدان المتقدمة النمو ومخاطر تحويل المساعدات عن وجهتها الاصلية .

٦٣ - وطلب المؤتمر من البلدان المتقدمة النمو أن تتخذ إجراءات فورية من أجل تحقيق الانتعاش الاقتصادي العالمي والإسراع بعملية التنمية في البلدان النامية ، كما دعا البلدان المتقدمة النمو والهيئات المانحة - سواء كانت وطنية أو متعددة الجنسيات - لاتخاذ التدابير الملائمة لتخفيض الديون المستحقة على البلدان الأفريقية ، وبخاصة عن طريق شطب الديون وإعادة جدولة آجال السداد ومد فترات الاستحقاق وخفض أسعار الفائدة أو تيسيرها . وأعرب المؤتمر عن الحاجة الى تعاون اقتصادي متزايد فيما بين الدول الأعضاء يسهم في تنميتها والحفاظ على السلم والاستقرار فيما بينها . وحث المؤتمر الدول الأعضاء على الاستمرار في جهودها من أجل وضع خطة العمل لتعزيز التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء موضع التنفيذ .

٦٤ - وبعد أن أحيط المؤتمر علما بأنشطة اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (الكومسيك) ، قرر أن يوصي مؤتمر القمة الاسلامي السادس المقرر عقده في داكار بالسنغال في ١٩٩١م بإصدار تفويض جديد للكومسيك لوضع استراتيجية جديدة في إطار خطة العمل القائمة ، أخذاً في اعتبارها التغييرات الهائلة التي يشهدها العالم منذ عام ١٩٨١م ونتائجها المتوقعة على اقتصاديات الدول الأعضاء .

٦٥ - واعتبر المؤتمر تدهور البيئة مشكلة رئيسية، عامة يعانيتها العالم بأسره ، وأعرب عن قلقه ازاء التدهور البيئي المتزايد بفعل الأنشطة البشرية ، وهو ما يؤدي في بعض الحالات الى تحولات بيئية لا يمكن تداركها ، وتهدد النظم البيئية التي تكفل استمرار الحياة ، وتهدد صحة البشر ورفاههم ، وامكانيات التنمية ، بل ووجود الحياة ذاتها فوق كوكبنا الأرضي . وأكد المؤتمر من جديد تصميم الدول الأعضاء على العمل من أجل تعزيز التعاون الدولي فيما يتعلق بالمشاكل البيئية العامة .

وأكد المؤتمر كذلك ضرورة تعاون الدول في مجال الرصد والتقييم المستمرين للأخطار التي تتهدد البيئة ، والتكهن بها ، وتقديم المساعدة في حالات الطوارئ البيئية . وأكد كذلك ضرورة المبادرة باتخاذ الاجراءات الضرورية والانية لحماية بيئة الكوكب الأرضي حفاظا على الأجيال في الحاضر والمستقبل . ودعا كذلك الى مكافحة التلوث ، وطلب الى الدول الأعضاء تكثيف جهودها في اطار برنامج الأمم المتحدة للبيئة .

وأدان المؤتمر الممارسات الاسرائيلية في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة ، التي تمتد آثارها الى البيئة ، ومن ثم تؤدي الى تدهور الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في ظل الاحتلال الاسرائيلي .

٦٦ - وبحث المؤتمر مسألة القارة القطبية الجنوبية (أنتاركتيكا) معربا عن اقتناعه بأنه ينبغي لأي نظام دولي يكفل الحماية الشاملة للبيئة في القارة القطبية الجنوبية ويحافظ على النظم البيئية المعتمدة عليها والمرتبطة بها أن يحظى بقبول عالمي ويعود بالنفع على الانسانية جمعاء ، كما ينبغي التفاوض بشأنه بمشاركة كاملة من كافة أعضاء المجتمع الدولي . وأعرب عن تأييده لحظر أعمال التنقيب عن الموارد المعدنية في أنتاركتيكا وما حولها واستكشافها واستغلالها .

٦٧ - وأعرب المؤتمر عن قلقه البالغ إزاء استئراء إساءة استخدام العقاقير المخدرة وانتاج المخدرات والاتجار بها بشكل غير مشروع ، وهو ما يهدد بالخطر صحة ورفاهة ملايين البشر لاسيما الشباب ، في أغلب دول العالم ، كما أعرب عما يساور الدول الأعضاء من قلق شديد إزاء تفاقم استعمال العقاقير المخدرة في البلدان الإسلامية ، مما يهدد البناء الاجتماعي والأسري في المجتمعات المسلمة ، وأكد ضرورة التصدي بقوة لمشكلة إساءة استعمال العقاقير المخدرة في مختلف صورها وأشكالها ، حتى يمكن استئصال ذلك الخطر تماما .

الشؤون الثقافية

٦٨ - أخذ المؤتمر علما مع التقدير بالتقارير المقدمة من الأمين العام بشأن الجامعات والمراكز والمؤسسات الثقافية الإسلامية وكذلك وضع المشاريع التي تمولها أو تدعمها المنظمة .

وقد أولى المؤتمر أهمية كبيرة لنشر الثقافة والتعاليم الإسلامية واللغة العربية والتربية الإسلامية . وفي هذا السياق أعرب المؤتمر عن ارتياحه للتقدم الذي أحرزته الجامعات الإسلامية في النيجر وأوغندا وكذلك جامعتا ماليزيا وبنجلاديش اللتان تم انشاؤهما تحت رعاية منظمة المؤتمر الإسلامي وذلك رغم الصعوبات المالية التي تواجهها هذه الجامعات . وحث المؤتمر الدول الأعضاء وصندوق التضامن الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية والمؤسسات الإسلامية الأخرى على تقديم الدعم المالي والمادي إلى هذه الجامعات والمؤسسات والمراكز ، وذلك لدورها المتزايد في تنمية الموارد البشرية التي لاغنى عنها لأية نشاطات انمائية .

٦٩ - وأخذ المؤتمر علما بتقرير رئيس المجلس الدائم لصندوق التضامن الإسلامي بشأن نشاطات الصندوق ووقفيته . وأعرب المؤتمر عن تقديره للدول الأعضاء التي قدمت تبرعات سخية لصندوق التضامن الإسلامي ووقفيته . وطلب المؤتمر من جميع الدول الأعضاء الالتزام بتقديم تبرعات طوعية سنوية لميزانية الصندوق كل حسب إمكانياتها لتمكين الصندوق من سد العجز في ميزانيته

٧٠- وبحث المؤتمر التقارير المقدمة من الأجهزة المتفرعة والمؤسسات المتخصصة والمنتمية العاملة في المجال الشكافي ، وأعرب المؤتمر عن تقديره البالغ للأنشطة التي تقوم بها هذه الأجهزة والمؤسسات والانجازات التي حققتها كل مؤسسة .

٧١- كما بحث المؤتمر التقارير المقدمة من الامانة العامة فيما يتعلق بالوضع التعليمي في الأراضي العربية المحتلة والتآخي بين الجامعات الفلسطينية في الأراضي المحتلة والجامعات في الدول الأعضاء ، والمحافظه على الطابع الاسلامي لمدينة القدس الشريف والتراث الاسلامي بها ، وتدریس مادة تاريخ وجغرافية فلسطين في الدول الأعضاء .

وحدث المؤتمر الدول الاعضاء على اتخاذ التدابير اللازمة للمحافظة على استمرارية التعليم في الاراضي العربية المحتلة وعلى التراث الاسلامي بها وأن تعبر عن دعمها الكامل لتعليم الشعب الفلسطيني ولانتفاضته .

٧٢- وحدث المؤتمر جميع الدول الأعضاء والمؤسسات المنبثقة الاسلامية على تقديم المساعدة لمشروع الحرم الجديد لجامعة الزيتونة بتونس ، كما وافق المؤتمر على تقرير الأمين العام بشأن أنشطة الدعوة واعادة تنشيط لجنة تنسيق العمل الاسلامي ، كما بحث المؤتمر مشروع انشاء مركز متقدم للأبحاث الطبية المتقدمة والتدريب في بنجلاديش ، وطلب من الأمين العام مواصلة استطلاع آراء الدول الأعضاء وملاحظاتها على المشروع .

٧٣- وبحث المؤتمر الموقف الموحد تجاه ممارسات الاستهانة بالمقدسات والقيم الاسلامية وأدان بكل شدة كل المواقف الفردية أو الحكومية التي تؤيد بأي نحو كان أية اهانة موجهة لمقدسات الأديان السماوية ، وذلك تحت ذريعة حرية العقيدة والتعبير والكتابة واحترام مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية لباقي الدول .

الشؤون الإدارية والمالية

٧٤ - أصدر المؤتمر عددا من القرارات حول المسائل الإدارية والمالية . وأعرب بصفة خاصة عن قلقه البالغ للمصاعب المالية الجمة التي تواجهها الأمانة العامة والأجهزة المتفرعة . كما طلب من الدول الأعضاء التي لم تقم بتسوية متأخرات مساهماتها لدى الأمانة العامة والأجهزة المتفرعة أن تفعل ذلك في أقرب فرصة ممكنة . وشكل المؤتمر لجنة وزارية من الوزراء ومن الأمين العام للتشاور مع الدول الأعضاء حول موضوع تراكم المتأخرات .

وقد أقر المؤتمر ميزانيات البرامج للأمانة العامة والأجهزة المتفرعة للسنة المالية ١٩٩١ - ١٩٩٢ .

المؤتمر الإسلامي الحادي والعشرون لوزراء الخارجية

٧٥ - قرر المؤتمر أن تنعقد الدورة الحادية والعشرون للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية بالخرطوم بجمهورية السودان، في ١٩٩٢م في موعد يحدد بالتشاور بين الدولة المضيفة والأمين العام .

المؤتمر الإسلامي الثاني والعشرون لوزراء الخارجية

٧٦ - رحب المؤتمر بالعرض الكريم المقدم من جمهورية باكستان الإسلامية باستضافة المؤتمر الإسلامي الثاني والعشرين لوزراء الخارجية، وقرر أن يعقد المؤتمر الإسلامي الثاني والعشرون لوزراء الخارجية في شهر أبريل ١٩٩٣م .

الجلسة الختامية

٧٧ - القى معالي صفا جيراي وزير خارجية تركيا ورئيس المؤتمر كلمة ختامية أوجز فيها النتائج التي خلصت اليها المداولات وشدد على أهمية ومواءمة الوعي الذي اكتسبه العالم الاسلامي مؤخرا ازاء التحديات الماثلة في فترة التحول الجارية . وأشار مرة أخرى الى أهمية الاسهام الذي قدمه المؤتمر الاسلامي العشرون لوزراء الخارجية في سبيل تحقيق السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون . ثم أعرب عن امتنانه العميق لجميع الوفود لروح الوثام والتضامن الأخوي التي اصطبغت بها أعمال المؤتمر . كما أُنزجى الشكر لمعالي الدكتور حامد الغابدي، الأمين العام لمنظمة المؤتمر الاسلامي، وموظفي الأمانة العامة وأعضاء الجهاز الفني وجميع العاملين المحليين لما أسدوه جميعا من خدمات ممتازة، وأعرب عن تقديره لما أسهموا به في نجاح المؤتمر .

كلمات الشكر :

٧٨ - في ختام أعمال المؤتمر تحدث أصحاب المعالي وزراء خارجية جمهورية باكستان الاسلامية وجمهورية مالي والجمهورية الجزائرية الديمقراطية والشعبية/نيابة عن مجموعات الدول الاعضاء الآسيوية والأفريقية والعربية على التوالي، حيث أعربوا عن شكرهم الخالص وامتنانهم العميق لفخامة الرئيس تورغوت أوزال، رئيس الجمهورية التركية، ولحكومة تركيا ولشعبها، لما لقيته الوفود من حفاوة حارة ولما أعد للمؤتمر من ترتيبات ممتازة أسهمت اسهاما كبيرا في نجاحه . كما أعربوا لمعالي السيد صفا جيراي رئيس المؤتمر عن عميق تقديرهم لما أبداه من حكمة واقتدار في ادارة مداولات المؤتمر الذي كللت أعماله بالنجاح .

اسطنبول : ٢٨ محرم ١٤١٢هـ

٨ آب/أغسطس ١٩٩١

المرفق الثاني

تقرير وقرارات بشأن الشؤون السياسية والقانونية والإعلامية

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>	<u>رقم</u>
٥٠	تقرير لجنة الشؤون السياسية والإعلامية التابعة للمؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية	١
٥٥	قرار رقم ٢٠/١ - س ، بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الاسرائيلي	٢
٦٣	قرار رقم ٢٠/٢ - س ، بشأن الجولان السوري المحتل	٣
٦٥	قرار رقم ٢٠/٣ - س ، بشأن الانتفاضة الشعبية الفلسطينية المباركة	٤
٦٩	قرار رقم ٢٠/٤ - س ، بشأن مدينة القدس الشريف	٥
٧٣	قرار رقم ٢٠/٥ - س ، بشأن صندوق القدس ووقفه	٦
٧٦	قرار رقم ٢٠/٦ - س ، بشأن احتلال اسرائيل لارض لبنانية	٧
٧٨	قرار رقم ٢٠/٧ - س ، بشأن التسلح النووي الاسرائيلي	٨
٨٣	قرار رقم ٢٠/٨ - س ، بشأن المكتب الاسلامي الرئيسي لمقاطعة اسرائيل	٩
٨٤	قرار رقم ٢٠/٩ - س ، بشأن الاثار المترتبة على العدوان العراقي على الكويت وعدم التزام العراق بتنفيذ قرارات مجلس الامن الدولي	١٠
٨٧	قرار رقم ٢٠/١٠ - س ، بشأن الوضع في افغانستان	١١
٩١	قرار رقم ٢٠/١١ - س ، بشأن النزاع حول جامو وكشمير	١٢
٩٤	قرار رقم ٢٠/١٢ - س ، بشأن عدوان الولايات المتحدة على الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية	١٣

المرفق الثاني (تابع)

المحتويات (تابع)

<u>المفحة</u>	<u>الموضوع</u>	<u>رقم</u>
٩٧ قرار رقم ٢٠/١٣ - س ، بشأن أمن الدول الاسلامية وتضامنها	١٤
	قرار رقم ٢٠/١٤ - س ، بشأن تدابير بناء الثقة والامن فيما بين	١٥
١٠٠ الدول الاسلامية	
	قرار رقم ٢٠/١٥ - س ، بشأن أمن الدول الصغيرة وتضامن الامة	١٦
	الاسلامية لصون سيادتها وسلامة اراضيها من الاخطار المترتبة على	
١٠٢ عمليات المرتزقة	
	قرار رقم ٢٠/١٦ - س ، بشأن إنشاء مناطق خالية من الاسلحة النووية	١٧
١٠٤ في افريقيا والشرق الاوسط وجنوب آسيا	
	قرار رقم ٢٠/١٧ - س ، بشأن تعزيز أمن الدول غير الحائزة للأسلحة	١٨
	النووية في مواجهة استخدام الاسلحة النووية أو التهديد	
١٠٧ باستخدامها	
	قرار رقم ٢٠/١٨ - س ، بشأن تطورات الموقف الدولي والخطوات	١٩
	المتخذة من أجل تحقيق النزع الكامل للسلاح وأشر ذلك على أمن	
١١٠ الدول الاسلامية	
	قرار رقم ٢٠/١٩ - س ، بشأن التطورات الحالية في العالم وبخاصة	٢٠
١١٤ في شرق أوروبا ووسطها وأشرها على العالم الاسلامي	
١١٧ قرار رقم ٢٠/٢٠ - س ، بشأن تطور الوضع في جنوب افريقيا	٢١
١٢٠ قرار رقم ٢٠/٢١ - س ، بشأن الوضع الاقتصادي الحرج في افريقيا ...	٢٢
١٢٣ قرار رقم ٢٠/٢٢ - س ، بشأن التضامن مع شعوب السهل الافريقي	٢٣

المرفق الثاني (تابع)

المحتويات (تابع)

الصفحة	الموضوع	رقم
١٢٧	قرار رقم ٢٠/٢٣ - س ، بشأن جزيرة مايوت القمرية	٢٤
١٢٧	قرار رقم ٢٠/٢٤ - س ، بشأن دعم جهود السودان لتحقيق الوحدة الوطنية والسلام والتنمية والمحافظة على هويته وتراثه الحضاري أمام التحديات التي تواجهه في هذا الصدد	٢٥
١٣٠	قرار رقم ٢٠/٢٥ - س ، بشأن الوضع في الصومال	٢٦
١٣٢	قرار رقم ٢٠/٢٦ - س ، بشأن مشكلة دفن النفايات النووية الخطرة والسامة في البلدان الاسلامية	٢٧
١٣٥	قرار رقم ٢٠/٢٧ - س ، بشأن حق استخدام العلم والتكنولوجيا في التنمية	٢٨
١٣٧	قرار رقم ٢٠/٢٨ - س ، بشأن التعويض عن الاستعمار ومخلفات الحروب	٢٩
١٣٩	قرار رقم ٢٠/٢٩ - س ، بشأن التضامن الاسلامي في مكافحة القرصنة الجوية	٣٠
١٤٢	قرار رقم ٢٠/٣٠ - س ، بشأن الوضع في قبرص	٣١
١٤٥	قرار رقم ٢٠/٣١ - س ، بشأن اللاجئين في العالم الاسلامي	٣٢
١٤٩	قرار رقم ٢٠/٣٢ - س ، بشأن الجماعات المسلمة في الدول غير الاعضاء بمنظمة المؤتمر الاسلامي	٣٣
١٥٣	قرار رقم ٢٠/٣٣ - س ، بشأن قضية المسلمين في جنوب الفلبين	٣٤

المرفق الثاني (تابع)

المحتويات (تابع)

رقم	الموضوع	الصفحة
٣٥	قرار رقم ٢٠/٢٤ - س ، بشأن مخنة الاقلية التركية المسلحة في بلغاريا	١٥٨
٣٦	قرار رقم ٢٠/٢٥ - س ، بشأن مساندة مرشحي الدول الاعضاء لمناسب معينة في المنظمات الدولية	١٦٢
٣٧	قرار رقم ٢٠/٢٦ - س ، بشأن محكمة العدل الدولية الاسلامية	١٦٨
٣٨	قرار رقم ٢٠/٢٧ - س ، بشأن إعلان القاهرة الخاص بحقوق الانسان في الاسلام	١٧٠
٣٩	قرار رقم ٢٠/٢٨ - س ، بشأن الموقف فيما يتعلق بالتوقيع والتصديق على الاتفاقات المعقودة تحت اشراف منظمة المؤتمر الاسلامي	١٧٣
٤٠	قرار رقم ٢٠/٢٩ - س ، بشأن عقد مؤتمر دولي تحت رعاية الامم المتحدة لتحديد معنى الارهاب والتمييز بينه وبين نضال الشعوب في سبيل التحرر الوطني	١٧٤
٤١	قرار رقم ٢٠/٤٠ - س ، بشأن تنفيذ مقررات المؤتمر الاسلامي الاول لوزراء الإعلام	١٧٧
٤٢	قرار رقم ٢٠/٤١ - س ، بشأن الخطة الإعلامية	١٧٨
٤٣	قرار رقم ٢٠/٤٢ - س ، بشأن وكالة الانباء الاسلامية الدولية	١٨١
٤٤	قرار رقم ٢٠/٤٣ - س ، بشأن منظمة اذاعات الدول الاسلامية	١٨٣

تقرير لجنة الشؤون السياسية والإعلامية التابعة
للمؤتمر الإسلامي العشرين لوزراء الخارجية

(دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون
بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)
اسطنبول - الجمهورية التركية

٢٤- ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ ، ٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١

١- عقدت لجنة الشؤون السياسية والإعلامية المنبثقة عن المؤتمر الإسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) اجتماعاتها في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ محرم ١٤١٢هـ (٤ - ٦ آب/أغسطس ١٩٩١م) وذلك للنظر فيما أحالته إليها الجلسة العامة من بنود جدول الأعمال .

٢- وتولى رئاسة اجتماعات اللجنة سعادة السفير بيلجين أونان، وكيل وزارة الخارجية المساعد بالجمهورية التركية . وضمت اللجنة ممثلين لكافة الدول الاعضاء المشاركة في المؤتمر . وقد مثل الأمانة العامة في اجتماعات اللجنة :

- سعادة السفير ابراهيم بكر
الأمين العام المساعد للشؤون السياسية
والقانونية وشؤون الأقليات،

- سعادة الاستاذ نبيل معروف
الأمين العام المساعد لشؤون القدس وفلسطين،

٣- وألقى رئيس اللجنة، سعادة السفير بيلجين أونان، كلمة افتتاحية أكد فيها أهمية ما ستجريه اللجنة من مداورات تكتسب مغزى خاصا في سياق التطورات المهمة في الوضع الدولي وكذلك في داخل مجموعة البلدان الإسلامية .

وذكر رئيس اللجنة ان الأمة الاسلامية يحدوها أمل مخلص في ألا تتكرر مثل تلك الاعمال التي تضرب عرض الحائط بأبسط القواعد الأساسية للقانون الدولي، كما تأمل ان تتخذ في الوقت المناسب خطوات ملائمة تمهد السبيل للتئام الجراح التي نشأت عن أزمة الخليج . ولاحظ رئيس اللجنة وجود عديد من القضايا وأولها ، وأبرزها قضية فلسطين والصراع العربي - الاسرائيلي، تمس شعوبا شقيقة في المنطقة تعاني من الاضطهاد وتواجه من الجور ما ينبغي العمل على رفعه سريعا . وأوضح رئيس اللجنة ضرورة تكثيف الجهود لمساندة القضايا الاسلامية العادلة وكذلك ضرورة السعي حثيثا لكفالة السلام والأمن . وأكد رئيس اللجنة أن القرارات التي ستخرج بها اللجنة يجب أن تفي بالتطلعات والآمال المشروعة للمسلمين في أنحاء الأرض وأن تأتي منسجمة مع هذه التطلعات .

٤- وقررت اللجنة، تيسيرا لمداولاتها ، تشكيل ثلاث مجموعات عمل على النحو التالي :

(أ) مجموعة العمل الأولى : واسندت اليها مهمة النظر في البنود الخاصة بقضية فلسطين والقدس الشريف والصراع العربي الاسرائيلي وهي البنود من رقم ١١ الى رقم ١٥ .

(ب) مجموعة العمل الثانية : واسندت اليها مهمة النظر في بنود جدول الأعمال الخاصة بالشئون القانونية، وهي البنود من رقم ٣٨ الى رقم ٤١ :

(ج) مجموعة العمل الثالثة : واسندت اليها مهمة النظر في بنود جدول الأعمال الخاصة بالشئون الاعلامية ، وهي البنود من رقم ٤٢ الى رقم ٤٤ .

كما قررت اللجنة أن تكون مجموعات العمل هذه مفتوحة العضوية، وفوضت كل مجموعة صلاحية اعداد وتنسيق مشروعات القرارات المتعلقة ببنود جدول الأعمال المحالة اليها وذلك تمهيدا لعرضها على اللجنة للنظر فيها واعتمادها .

وقد عقدت مجموعات العمل اجتماعاتها يوم الخامس والعشرين من محرم ١٤١٢هـ (٥ آب/أغسطس ١٩٩١م)، ثم عرضت على لجنة الشئون السياسية والاعلامية في اليوم السادس والعشرين من محرم ١٤١٢هـ (٦ آب/أغسطس ١٩٩١م) ما أعدته من تقارير مقرونة بمشروعات القرارات المتعلقة ببنود جدول الأعمال المحالة اليها، وذلك كي تنظر اللجنة فيها وتعتمدها .

٥ - وتولت اللجنة بنفسها مناقشة بنود جدول الأعمال من رقم ١٦ الى رقم ٣٧ فيما عدا البند رقم ٢٤ الخاص بالتضامن الاسلامي مع شعوب السهل الأفريقي، الذي رأته اللجنة احواله الى اللجنة الوزارية المعنية بهذا الموضوع . ونظرا لأن اللجنة الاخيرة لم تستطع عقد اجتماع لها، فان لجنة الشؤون السياسية والاعلامية ترجو من الجلسة العامة التفضل بالنظر في مشروع القرار المعروض عليها تحت هذا البند .

٦- وقد عقدت لجنة الشئون السياسية والاعلامية خمس جلسات . وأعتمدت اللجنة مشروعات القرارات ، اما بالاجماع أو بما يقرب من الاجماع ، وذلك بعد مناقشتها بعناية . وتولت الأمانة العامة تسجيل ما أبدي من تحفظات قليلة .

٧- وقد ارفقت بهذا التقرير مشروعات القرارات التي اعتمدها لجنة الشئون السياسية والاعلامية .

٨- وتومي لجنة الشئون السياسية والاعلامية الجلسة العامة للمؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية التكرم باقرار مشروعات القرارات المقدمة من اللجنة .

٩- وأعربت اللجنة ، لدى اختتام أعمالها، عن امتنانها وعميق شكرها وتقديرها لفخامة الرئيس تورغوت أوزال، وللجمهورية التركية حكومة وشعبا، لما أحاطوا به كافة الوفود من حفاوة حارة وضيافة كريهة .

١٠- وأعربت اللجنة أيضا عن تقديرها العميق لسعادة السفير بيلجين أونان، لما أبداه من اقتدار في ادارة أعمال اللجنة على نحو كفل لها النجاح .

١١- وأعرب رئيس اللجنة عن شكره لاعضاء اللجنة لما أبدوه من تعاون ومشاركة بناءة ، كما ازجى الشكر الى الامانة العامة لما قدمته من عون فعال أسهم بشكل كبير في تيسير أعمال اللجنة .

توقيع : بيلجين أونان

٢٨ محرم ١٤١٢هـ

(٨ آب/أغسطس ١٩٩١)

قرارات بشأن الشؤون السياسية والقانونية والإعلامية
اتخذها المؤتمر الإسلامي العشرون لوزراء الخارجية

(دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون
بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)

اسطنبول - الجمهورية التركية

٢٤ - ٢٨ محرم ١٤١٣ هـ

٤ - ٨ أ ب / أغسطس ١٩٩١

قرار رقم ٢٠/١ - ص

بشأن

قضية فلسطين والنزاع العربي الاسرائيلي

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/اغسطس ١٩٩١) .

بعد أن درس تقرير الأمين العام حول قضية فلسطين والنزاع العربي الاسرائيلي المضمن في الوثيقة رقم ICFM/20-91/QP/D.1 ،

وإذ ينطلق من المبادئ والأهداف الواردة في ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي ،

وإذ يستند الى قرارات مؤتمرات القمة ومؤتمرات وزراء الخارجية الاسلامية بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الاسرائيلي،

وإذ يذكر كذلك بكافة قرارات الأمم المتحدة وحركة عدم الانحياز ومنظمة الوحدة الافريقية وجامعة الدول العربية، بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الاسرائيلي ،

وإذ يؤكد من جديد أن قضية فلسطين هي جوهر النزاع العربي الاسرائيلي وان استمرار احتلال اسرائيل للأراضي الفلسطينية والعربية وضد لمدينة القدس الشريف والجولان السوري وتنكره للحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني ، انما تشكل انتهاكا صارخا للشرعية الدولية ولمبادئ القانون الدولي ولميثاق الأمم المتحدة وقراراتها ذات الصلة .

وإذ يلاحظ بقلق عميق خطورة الوضع في الأراضي الفلسطينية والجولان السوري والأراضي العربية المحتلة الأخرى نتيجة لاستمرار الاحتلال الإسرائيلي وتماديهِ في ممارساته العنصرية والتوسعية وتمعيد عملياته الإرهابية والقمعية ضد المواطنين العرب ،

وإذ يؤكد انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين زمن الحرب لعام ١٩٤٩م على الأراضي العربية المحتلة ، بما فيها القدس الشريف ،

وإذ يؤكد أن الخطر الصهيوني العدواني والتوسعي لا يستهدف دول المواجهة العربية فحسب ، بل يهدف إلى زعزعة استقرار البلدان الإسلامية مما يؤدي إلى تهديد للسلام والأمن الدوليين ،

وإذ يؤكد بن جديد شرعية كفاح الشعب الفلسطيني بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية كممثلها الشرعي والوحيد، من أجل استرداد أراضيه وممارسة حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف ،

وإذ يتابع باهتمام استمرار الانتفاضة الشعبية للعام الرابع في الأراضي الفلسطينية المحتلة من أجل إنهاء الاحتلال الإسرائيلي واسترداد الشعب الفلسطيني لحقوقه الوطنية الثابتة ،

وإذ يؤكد بن جديد جميع القرارات الإسلامية المتخذة بشأن المكتب الإسلامي للتنسيق العسكري مع فلسطين ،

وإذ يلاحظ بالقلق العميق أن التواطؤ بين إسرائيل ونظام جنوب أفريقيا يؤدي إلى تشجيع سياسة الإرهاب والتصفية الجسدية ضد الفلسطينيين والعرب في الأراضي المحتلة من ناحية ، وأغلبية السكان السود في جنوب أفريقيا من جهة أخرى ،

- ١ - يؤكد من جديد جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية ذات الصلة بقضية فلسطين والنزاع العربي الاسرائيلي ويعرب عن اعتزازه بانتفاضة الشعب الفلسطيني المباركة ، ويدعو جميع الدول الاعضاء الى الاستمرار في تعزيز تضامنهما ودعمها لنضاله العادل والمشروع ضد الاحتلال الاسرائيلي الى ان يحقق كامل أهدافه في الحرية والاستقلال .
- ٢ - يؤكد دعمه لدولة فلسطين المستقلة وحق الشعب الفلسطيني في ممارسة سيادته على أرض دولته فلسطين وعاصمتها القدس الشريف .
- ٣ - يؤكد ايضا أن قضية فلسطين هي قضية المسلمين الأولى وتشكل جوهر النزاع العربي الاسرائيلي وأن السلام العادل والشامل في المنطقة لا يمكن أن يقوم الا على أساس الانسحاب الاسرائيلي الكامل وغير المشروط من جميع الأراضي الفلسطينية والجولان السوري المحتل والأراضي العربية المحتلة الأخرى ، وتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه الوطنية غير القابلة للتصرف بما فيها حقه في العودة وتقرير المصير واقامة دولته الفلسطينية فوق ترابه الوطني وعاصمتها القدس الشريف .
- ٤ - يؤكد مجددا أن منظمة التحرير الفلسطينية هي الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني ولها وحدها الحق الكامل في تمثيله في جميع المؤتمرات والنشاطات المعنية بقضية فلسطين والنزاع العربي الاسرائيلي .
- ٥ - يؤيد الجهود المبذولة لاحلال سلام عادل وشامل في منطقة الشرق الأوسط مستندا الى الشرعية الدولية ، ويدعو الى الاسراع في عقد المؤتمر الدولي للسلام في الشرق الأوسط تحت رعاية الأمم المتحدة وبمشاركة الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن وكافة الأطراف المعنية بما فيها منظمة التحرير الفلسطينية ، على قدم المساواة طبقا لجميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بما في ذلك قرارا مجلس الأمن ٢٤٢ و٣٣٨ .

٦ - يطالب بانسحاب اسرائيل الفوري وغير المشروط من كافة الأراضي الفلسطينية والجولان السوري والأراضي العربية المحتلة الأخرى ، ويدعو الأمم المتحدة الى اتخاذ كافة الاجراءات الضرورية التي تكفل انهاء الاحتلال الاسرائيلي للأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وتأمين الحماية للشعب الفلسطيني من خلال وضع المناطق الفلسطينية تحت الاشراف الدولي المؤقت تمهيدا لتحقيق السلام العادل والشامل في المنطقة .

٧ - يدين بشدة استمرار الممارسات الصهيونية الوحشية والعنصرية ضد المواطنين في الأراضي الفلسطينية والجولان السوري والأراضي العربية المحتلة الأخرى ، ويناشد المنظمات الدولية التدخل لاييقاف هذه الأعمال اللاانسانية التي تعتبر انتهاكا فاضحا لحقوق الانسان .

٨ - يدين بشدة سياسة العدو الصهيوني الاسرائيلي للاستيطان وتوطين المهجرين السوفييت وغيرهم من اليهود في الأرض الفلسطينية والعربية المحتلة ، بما فيها مدينة القدس الشريف ، لكونها تشكل اعتداء صارخا على الحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني وانتهاكا فاضحا لمبادئ حقوق الانسان واتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ م .

٩ - يدين تهجير اليهود السوفييت والفلاشا وغيرهم الى الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس الشريف والجولان السوري ، ويؤكد ان هذا المخطط يؤدي الى تهجير قسري للشعب الفلسطيني من أرضه والى تهجير مماثل لتبقيّة المواطنين العرب بهدف تنفيذ المخطط الصهيوني لاقامة "اسرائيل الكبرى" الذي يشكل خطرا جسيما يهدد سلامة وأمن الشعب الفلسطيني والدول العربية والاسلامية الأخرى .

- ١٠ - يناشد مجددا حكومة الاتحاد السوفياتي اعادة النظر في تهجير اليهود السوفيات الى اسرائيل لعدم امتثال اسرائيل للقرارات القاضية بعدم توطينهم في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، بما فيها القدس الشريف .
- ١١ - يناشد حكومة الولايات المتحدة الأمريكية ودول المجموعة الأوروبية، انسجاما مع مواقفها المعلنة ، ايقاف مساعداتها المالية لاسرائيل لزامها بوقف العمليات الاستيطانية في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة ، وحملها على تطبيق كافة قرارات الشرعية الدولية بخصوص قضية فلسطين والنزاع العربي الاسرائيلي .
- ١٢ - يدعو الدول الأعضاء الى مواصلة تدخلها لدى القوى المؤثرة في العالم لبيان الآثار السلبية الخطيرة التي تترتب على تهجير اليهود السوفيات وغيرهم الى فلسطين المحتلة والأراضي العربية المحتلة ، والتصدي لها بكافة الوسائل الممكنة ، كما يدعو الى العمل على تشجيع عودة اليهود من الأراضي العربية المحتلة الى مواطنهم الأصلية .
- ١٣ - يوكد قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وخاصة قرار مجلس الأمن ٤٦٥ (١٩٨٠) ويدعو الدول الاعضاء أن تطلب من مجلس الأمن تشكيل لجنة دولية للإشراف والرقابة لمنع الاستيطان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشريف وكذلك الجولان السوري المحتل .
- ١٤ - يوكد حق العودة للشعب الفلسطيني لأراضيه المحتلة الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها ١٩٤ .
- ١٥ - يعرب عن قلقه العميق ازاء الوضع في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين في لبنان ، نتيجة الاعتداءات الاسرائيلية المستمرة ، ويدعو الى مواصلة تقديم الدعم اللازم لاعمارهم بإشراف الحكومة اللبنانية وحسب أنظمتها ، صاحبة السيادة الشرعية على أراضيها كافة وباطلاع منظمة التحرير الفلسطينية .

ويعبر عن ادانته للغارات الوحشية والاعتداءات المتكررة التي تشنها اسرائيل ضد هذه المخيمات .

١٦ - يطالب بالانسحاب الفوري وغير المشروط للقوات الاسرائيلية من جنوب لبنان تطبيقا للقرار ٤٢٥ الصادر عن مجلس الأمن الدولي .

١٧ - يكرر ادانته لاسرائيل لرفضها المستمر تنفيذ قرارات الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ذات الصلة الداعية لاختضاع جميع مرافقها النووية لنظام الضمانات الذي تديره الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، ويدعو الدول الأعضاء لمواصلة تعاونها في اطار الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية والمحافل الدولية الأخرى ذات الصلة، من أجل ضمان انصياع اسرائيل للقرارات الدولية، وبصورة خاصة اخضاع جميع مرافقها النووية للتفتيش الدولي ، وتقديم بيان كامل عن مخزونها من المواد النووية لمجلس الأمن والوكالة الدولية للطاقة الذرية .

١٨ - يدين بشدة اسرائيل لرفضها الامتثال لقرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١) ولقيامها بفرض ولايتها وقوانينها وادارتها على الجولان السوري المحتل ، وما تنتهجه فيه من سياسات وممارسات الضم واقامة المستوطنات ومصادرة الأراضي وتحويل موارد المياه وفرض الجنسية الاسرائيلية على المواطنين السوريين ، ويعتبر أن جميع هذه التدابير لاغية وباطلة وتشكل انتهاكا لقواعد ومبادئ القانون الدولي المتعلقة بالاحتلال والحرب، وخصوصا اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩م .

١٩ - يعتبر أن الاتفاقيات المعقودة بين الولايات المتحدة الأمريكية واسرائيل بشأن التعاون الاستراتيجي وتوقيعها مذكرة التفاهم في العمل المشترك لانشاء منظومة دفاع اسرائيلية ضد الصواريخ التكتيكية باللاستيكية ، واستمرار الولايات المتحدة في تزويد اسرائيل بالأسلحة والعتاد

الحديث ، بالإضافة الى تخزين الولايات المتحدة للأسلحة في إسرائيل ، اضافة الى المعونة الاقتصادية الكبيرة ، تهدف جميعا الى زيادة القدرات الحربية والاقتصادية لاسرائيل ، بما يمكنها ويشجعها في مواصلة سياساتها وممارساتها العدوانية والتوسعية في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية المحتلة الأخرى بما فيها القدس الشريف ، ويهدد الأمن والسلام في المنطقة والعالم .

٢٠ - يدعو الدول الأعضاء للعمل في نطاق الأمم المتحدة وخارجها للتصدي للمحاولات التي تبذل لالغاء قرار الجمعية العامة ٣٣٧٩ (١٩٧٥) الذي يعتبر الصهيونية شكلا من أشكال العنصرية .

٢١ - يقدر استمرار التعاون والتنسيق العسكري بين الدول الأعضاء ودولة فلسطين (منظمة التحرير الفلسطينية) ويؤكد أهمية دور المكتب الاسلامي للتنسيق العسكري مع فلسطين .

٢٢ - يعرب عن تقديره لدول المجموعة الأوروبية ولحاضرة الفاتيكان لدورها الايجابي ازاء عقد المؤتمر الدولي للسلام في الشرق الأوسط ولمواقفها الداعمة لقضية فلسطين وتأييدها للمبادرة السلمية التي قدمتها منظمة التحرير الفلسطينية .

٢٣ - يعرب عن تقديره لمواقف الأمم المتحدة وحركة عدم الانحياز ومنظمة الوحدة الافريقية وجميع الشعوب والقوى العالمية لدعمها قضية فلسطين في المحافل الدولية وتقديدها الدعم لنضال الشعب الفلسطيني وانتفاضته المباركة .

٢٤ - يشني على جهود اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف التي ترأسها جمهورية السنغال لما تبذله من جهود للاضطلاع بالمهام الموكلة لها من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة .

٢٥ - يدعو الأمين العام لمتابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير
بذلك إلى المؤتمر الإسلامي الحادي والعشرين لوزراء
الخارجية .

قرار رقم ٢٠/٢ - س

بشأن

الجولان السوري المحتل

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١ م) ،

وقد ناقش البند المعنون " الجولان السوري المحتل " وقرار اسرائيل الصادر في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ بفرض قوانينها وولايتها وادارتها على الجولان السوري المحتل ،

وقد استعرض ما يتعرض له المواطنون السوريون من إجراءات قمعية ومحاولات اسرائيلية مستمرة لارغامهم على قبول الهوية الاسرائيلية .

وان يشير الى قرارات المؤتمرات الاسلامية السابقة ذات الصلة وآخرها القرار ٥/٣ - (ق١) الصادر عن مؤتمر القمة الاسلامي الخامس في الكويت والقرار ١٩/٤ - س الصادر عن المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية في القاهرة ،

وإذ يشير الى قرار مجلس الامن ٤٩٧ (١٩٨١) وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، وآخرها القرار ٧٤/٤٥ بء المؤرخ ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ .

١ - يشيد بصمود المواطنين العرب السوريين في الجولان ضد الاحتلال وتصديهم الباسل لاجراءات اسرائيل القمعية ومحاولاتها اليائسة للنيل من تمسكهم بأرضهم وبهويتهم العربية السورية .

٢ - يدين بقوة اسرائيل لعدم امتثالها لقرار مجلس الامن ٤٩٧ (١٩٨١) .

٣ - يؤكد من جديد أن قرار اسرائيل بفرض قوانينها وولايتها وادارتها على الجولان السوري المحتل غير قاتوني وباطل ولاغ، وليست له أية قيمة شرعية على الاطلاق ، ويشكل انتهاكا صارخا لميثاق وقزارات منظمة المؤتمر الاسلامي ولميثاق وقرارات الامم المتحدة ذات الصلة وقواعد القانون الدولي .

٤ - يدين بقوة اسرائيل لاستمرارها في تغيير الطابع القانوني للجولان السوري المحتل وتكوينه الديمغرافي وهيكله المؤسس ولسياستها وممارستها بالاستيلاء على الاراضي والموارد المائية وبناء المستوطنات ونقل المستوطنين والمهاجرين اليها وفرض المقاطعة الاقتصادية على المنتجات الزراعية للسكان ومنع تصديرها .

٥ - يدين بقوة محاولات اسرائيل لفرض الجنسية وبطاقات الهوية الاسرائيلية على المواطنين العرب السوريين ، وهي تدابير تشكل خرقا صارخا للاعلان العالمي لحقوق الانسان ولاتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ وللقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة وغيرها من الهيئات الدولية .

٦ - يؤكد من جديد أن سجل اسرائيل وسياستها وأعمالها يثبت أنها دولة غير محبة للسلام وأنها تمعن في انتهاك المبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وأنها لم تف بالتزاماتها بموجب قرار الجمعية العامة رقم ٢٧٣ (د-٣) المؤرخ ١١ أيار/ مايو ١٩٤٩ .

٧ - يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بذلك الى المؤتمر الاسلامي القادم .

قرار رقم ٣٠/٣ - س

بشأن الانتفاضة الشعبية الفلسطينية المباركة

إن المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٣ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

بعد أن درس تقرير الامين العام حول الانتفاضة الشعبية الفلسطينية المباركة المضمن في الوثيقة رقم ICFM/20-91/QP/D.2 ،

منطلقا من المبادئ والاهداف الواردة في ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي ،

ومستندا الى جميع القرارات الاسلامية ذات الصلة ،

ومذكرا بالقرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن حول الوضع في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة ، بما فيها القدس الشريف ،

ومنطلقا من قرارات الأمم المتحدة ، وبخاصة قرار مجلس الأمن ٦٨١ الذي يؤكد انطباق جميع أحكام اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين زمن الحرب والمعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ على الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس الشريف .

ومعربا عن قلقه العميق للحالة الخطيرة السائدة في الاراضي العربية
والفلسطينية المحتلة نتيجة لاستمرار الاحتلال الاسرائيلي ولما تقوم به
اسرائيل من ممارسات وتدابير قمعية تعسفية بمواصلتها مصادرة الاراضي
والممتلكات العربية لبناء مستوطنات جديدة ، وتمعيد سياسة الطرد وهدم
المساكن وفرض عقوبات جماعية على السكان وتدنيس الاماكن الإسلامية والمسيحية
المقدسة ،

ومعربا عن قلقه العميق لاستمرار تهجير وتوطين مئات الالاف من
المهاجرين اليهود السوفيات وغيرهم من اليهود في الاراضي الفلسطينية
المحتلة والجولان السوري المحتل ، مما يشكل انتهاكا صارخا للحقوق الوطنية
الثابتة للشعب الفلسطيني وللمواطنين السوريين في الجولان المحتل ويقوض
الجهود المبذولة لإقرار سلام عادل وشامل في المنطقة ،

وإذ يأخذ في اعتباره الحالة الاقتصادية المتردية في الاراضي
الفلسطينية والعربية المحتلة وضرورة توفير كل أنواع الدعم المادي
والسياسي لتعزيز صمود الشعب الفلسطيني واستمرار انتفاضته المباركة ،

وإذ يثني على المعارضة الدولية الجماعية المتزايدة لسياسة حكومة
اسرائيل التوسعية والاستيطانية وعلى دعم المجتمع الدولي للانتفاضة
الفلسطينية وللكفاح المشروع للشعب الفلسطيني ،

١ - يؤكد من جديد جميع القرارات السابقة ذات الصلة بالموضوع الصادرة
عن المؤتمرات الإسلامية ويؤكد ضرورة تقديم جميع أنواع الدعم التي
الانتفاضة المباركة لتمكينها من الاستمرار الى أن تحقق أهدافها .

٢ - يؤكد أن الحل السلمي المنشود لقضية فلسطين وللصراع العربي الاسرائيلي يقوم على أساس قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة التي تطالب بانسحاب اسرائيل من الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، بما فيها القدس الشريف، دون قيد أو شرط، وذلك من خلال عقد المؤتمر الدولي للسلام في الشرق الأوسط برعاية الأمم المتحدة وبمشاركة الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن وكافة أطراف النزاع، بما فيها منظمة التحرير الفلسطينية، على قدم المساواة .

٣ - يدين بشدة السياسة الاستيطانية والتوسعية المستمرة للحكومة الاسرائيلية، واصرارها على مواصلة احتلال الأراضي العربية، وطردها للمواطنين العرب الفلسطينيين من أرضهم وديارهم واحلال اليهود المهجرين من شتى بقاع العالم محلهم، مما يشكل تهديدا مباشرا لأمن الأمة الاسلامية ومصالحها الحيوية .

٤ - يناشد الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وكافة الدول والحكومات ممارسة أقصى أنواع الضغط لحمل السلطات الاسرائيلية المحتلة على التقييد بأحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ٤٩ ووقف اجراءاتها القذعية والتعسفية ضد المواطنين في الأراضي المحتلة، والعمل على اطلاق سراح المعتقلين الفلسطينيين، واعادة المبعدين وانهاء أسلوب العقوبات الجماعية، وفتح المؤسسات التعليمية المغلقة والكف عن تدنيس حرمة أماكن العبادة وهدم البيوت واغلاقها والغاء كافة القيود على حرية التنقل .

٥ - يكلف المجموعة الاسلامية في الأمم المتحدة أن تطلب الى الامين العام للأمم المتحدة تنفيذ منطوق قرار مجلس الامن ٦٨١ بالدعوة لعقد اجتماع للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة لمناقشة التدابير الواجب اتخاذها لحماية الشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة .

- ٦ - يطالب الدول الأعضاء بتنفيذ المشاريع الخاصة بدعم الانتفاضة الفلسطينية والمقررة في المؤتمر الاسلامي الثامن عشر والثني أكد عليها المؤتمر الاسلامي التاسع عشر في قراره رقم ١٩/١ - س .
- ٧ - يقرر اعتماد كافة قرارات الاجتماع الخامس للجنة الاسلامية المكلفة باعداد برنامج اعلامي لدعم الانتفاضة المنعقد بتاريخ ٢١ جمادى الأولى ١٤١١هـ ، الموافق ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ .
- ٨ - يقرر كافة القرارات والتوصيات الصادرة عن الاجتماع السادس للجنة الاسلامية لمراقبة تحركات العدو الصهيوني المنعقدة في مدينة جدة يومي ٢٠ و ٢١ شوال ١٤١١هـ ، الموافق ٥ و ٦ أيار/مايو ١٩٩١ .
- ٩ - يعرب عن تقديره لكل المنظمات الدولية والهيئات الشعبية ووسائل الاعلام والصحافة التي تقف مناصرة للقضية العادلة للشعب الفلسطيني وانتفاضته الشعبية ، ويهيب بها مواصلة فضح الجرائم الوحشية لقوات الاحتلال الاسرائيلية لما لذلك من تأثير فعال على أوساط الرأي العام العالمي .
- ١٠ - يطالب من الأمين العام متابعة تنفيذ بنود هذا القرار على الصعيدين الدولي والاسلامي وتقديم تقرير بهذا الشأن الى المؤتمر القادم لوزراء الخارجية .

قرار رقم ٢٠/٤ - س

بشأن

مدينة القدس الشريف

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١ م) ،

بعد أن درس تقرير الأمين العام حول مدينة القدس الشريف المضمن في الوثيقة رقم ICFM/20-91/QP/D.3 ،

و منطلقاً من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي ومسترشداً بالقرار رقم ٣/١ - س (ق١٠) الصادر عن مؤتمر القمة الاسلامي الثالث بمكة المكرمة والطائف ،

و مؤكداً استمرار تعزيز التضامن الاسلامي مع الشعب الفلسطيني والتزام الدول الاسلامية الثابت بتنفيذ جميع القرارات الصادرة بشأن مدينة القدس، وبخاصة اعلان الجهاد لتحريرها وتخليص المسجد الأقصى من نير الاحتلال ،

و مستذكراً قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي ذات الصلة ، وبخاصة القراران ٤٧٦ و ٤٧٨ اللذان يؤكدان بطلان القانون الاسرائيلي الذي يعتبر القدس عاصمة بوحدة لاسرائيل ،

و يعرباً عن قلقه العميق لتصاعد الاعتداءات المنظمة على الأماكن المقدسة وعلى جموع المصلين في مدينة القدس الشريف من قبل قوات الاحتلال الاسرائيلي والعصابات الصهيونية المتطرفة ، ولما آل اليه وضع مدينة القدس الشريف والأماكن المقدسة الاسلامية والمسيحية فيها ، وبخاصة المسجد الأقصى المبارك ومسجد الصخرة المشرفة ،

وقد أخذ علما بالحالة السيئة التي توجد عليها قبة الصخرة المشرفة مما يهدد بانتهيارها .

ومعبرا عن تضامنه الكامل مع انتفاضة الشعب الفلسطيني المباركة .

ومشيدا بالجهود المتواصلة التي تبذلها لجنة القدس برئاسة جلالة الملك الحسن الثاني عاهل المملكة المغربية .

١ - يؤكد مجددا جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية ذات الصلة .

٢ - يؤكد التزام الدول الاعضاء بتنفيذ برنامج العمل الاسلامي لمواجهة العدو الصهيوني الذي أقره مؤتمر القمة الاسلامي الثالث .

٣ - يؤكد التوصيات الصادرة عن لجنة القدس في دورتها الثالثة عشرة المنعقدة في الرباط في ١٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ .

٤ - يؤكد أن مدينة القدس الشريف هي جزء من الأراضي الفلسطينية المحتلة وهي عاصمة دولة فلسطين ، وأن كل التدابير والاجراءات التشريعية والادارية التي ترمي الى تغيير الوضع القانوني لمدينة القدس الشريف هي مخالفة لكافة الاعراف والمواثيق والمعاهدات والقوانين الدولية ، وتعتبر لاغية وباطلة وكأنها لم تكن .

٥ - يؤكد التزام الدول الاعضاء بمواصلة العمل والتنسيق مع المجموعات الدولية المؤيدة لحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني من أجل تنفيذ القرارات الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ، وبخاصة اليونسكو ، وذلك لوقف الاجراءات والممارسات العدوانية في هذه المدينة المقدسة ، والانتهاكات لحرمة المسجد الأقصى المبارك والاماكن المقدسة الأخرى في فلسطين والمحافظة على التراث الحضاري والتاريخي لمدينة المقدسة .

٦ - يؤكد أن السلام لن يستتب في الشرق الأوسط ما لم تنسحب إسرائيل من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، بما فيها القدس الشريف، وحل قضية فلسطين باعتبارها جوهر الصراع العربي الإسرائيلي في إطار تسوية شاملة وعادلة في المنطقة من خلال عقد المؤتمر الدولي للسلام في الشرق الأوسط برعاية الأمم المتحدة وبمشاركة جميع أطراف النزاع، بما فيها منظمة التحرير الفلسطينية، وبحضور الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن .

٧ - يدين السياسات والممارسات العنصرية والوحشية الإسرائيلية ضد الشعب الفلسطيني، ومخططاتها الاستيطانية في القدس الشريف، التي تهدف لاحتلالها والتغيير الديمغرافي فيها وتهويدها، منتهكة بذلك مبادئ القانون الدولي وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن ومنظمة المؤتمر الإسلامي واتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩م .

٨ - يدعو جميع دول العالم الى عدم التعامل مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي بأي شكل من الأشكال يمكن أن يفهم منه أو تحتج به تلك السلطات على أنه اعتراف ضمني وقبول بالأمر الواقع الذي فرضته باعلانها القدس عاصمة لإسرائيل ويدعو كل الدول التي تربطها بإسرائيل علاقات دبلوماسية أن تمتنع عن نقل سفاراتها وممثلياتها الى مدينة القدس الشريف .

٩ - يدعو أيضا الدول الأعضاء الى بذل الجهود لحث مجلس الأمن على اتخاذ التدابير الكفيلة بإيقاف الممارسات الإسرائيلية وبتوفير الحماية الضرورية للشعب الفلسطيني والأماكن المقدسة، بما في ذلك إرسال مراقبين دوليين وعدم السماح بإقامة مستوطنات جديدة في مدينة القدس الشريف وببقية الأراضي المحتلة .

- ١٠ - يدعو الدول التي أعلنت تناخي عواصمها ومدنها مع مدينة القدس الشريف الى المبادرة بتبني بعض المشروعات التي تعزز صمود المدينة المقدسة وأهلها ومؤسساتها ، ويطالب الدول الأعضاء التي تعلن تناخي عواصمها ومدنها مع مدينة القدس الشريف عاصمة فلسطين بأن تسارع بتنفيذ ذلك ، تعريزا لروح التضامن الاسلامي مع الشعب الفلسطيني .
- ١١ - يعرب عن تقديره الكبير لمواقف قداسة البابا وإدانتته واستنكاره للممارسات الاسرائيلية في مدينة القدس الشريف ويدعو الى استمرار التنسيق مع حاضرة الفاتيكان للحفاظ على عروبة القدس وهويتها الدينية والتاريخية .
- ١٢ - يقرر اعتماد كافة قرارات وتوصيات الدورة الثامنة للجنة الخبراء الاسلامية لبحث مواجهة خطر الاستعمار الاستيطاني الصهيوني في فلسطين والأراضي العربية المحتلة ، المنعقد في جدة يومي ١٦ و ١٧ شوال ١٤١١ هـ ، الموافق ١ و ٢ أيار/مايو ١٩٩١ .
- ١٣ - يكلف الأمين العام لمنظمة المؤتمر الاسلامي القيام باجراء اتصال مع جلالة الملك الحسن الثاني رئيس لجنة القدس قصد اتخاذ ما يلزم من اجراءات تضمن القيام بأعمال الصيانة والاعمار المطلوبة لقبة الصخرة المشرفة .
- ١٤ - يكلف الأمين العام التنسيق مع المنظمات الدولية لإقامة ندوات للتعريف بقضية القدس الشريف وفلسطين في مختلف العوامم العالمية .
- ١٥ - يكلف الأمين العام التنسيق مع الفاتيكان لعقد لقاء اسلامي مسيحي بمشاركة الكنائس الشرقية وغيرها من أجل الحفاظ على هوية المدينة المقدسة و طابعها الديني والتاريخي .
- ١٦ - يكلف الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بشأنه الى المؤتمر الاسلامي القادم لوزراء الخارجية .

قرار رقم ٢٠/٥ - س

بشأن

صندوق القدس ووقفه

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١ م) ،

إذ درس تقرير الأمين العام حول صندوق القدس ووقفه والمتضمن في الوثيقة رقم ICFM/20-91/QP/D.4 ،

وينطلقا من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي ،

ويستندا الى جميع القرارات الاسلامية الصادرة بشأن صندوق القدس ووقفه ،

ويؤكد مبدأ تعزيز التضامن الاسلامي مع شعب فلسطين وانتفاضته المباركة ،

ويشيدا بالدول الاعضاء التي تحافظ على الوفاء بالتزاماتها وتبرعاتها لصندوق القدس ووقفه ،

ويقدر أهمية الدور الحيوي الذي يقوم به صندوق القدس ووقفه لمساندة نضال وجهاد الشعب الفلسطيني ودعم انتفاضته الباسلة داخل وطنه المحتل فلسطين وبخاصة مدينة القدس الشريف،

وملاحظا ببالغ القلق تواصل السياسة الاسرائيلية التي تقوم على مصادرة الأراضي وعقارات الأوقاف وتهويد المدينة المقدسة وانتهاك حرمة المقدسات الاسلامية والسيحية ،

وينوها بالدور الايجابي الذي يقوم به مجلس ادارة صندوق القدس ووقفيته للبحث عن موارد مالية شابتة للصندوق ،

ومعربا عن قلقه لاستمرار الوضع المالي الحرج للصندوق ، الامر الذي يؤدي الى عدم الوفاء بالمتطلبات التي يصبو اليها ،

١ - يؤكد كافة القرارات الصادرة عن المؤتمرات الاسلانية المتعاقبة ذات الصلة .

٢ - يعتمد كافة التوصيات والقرارات الصادرة عن الاجتماع التاسع لمجلس ادارة صندوق القدس المنعقد بالرباط بالملكة المغربية بتاريخ ٢٤ ربيع الاول ١٤١١هـ ، الموافق ١٥ تشرين الاول/ اكتوبر ١٩٩٠ .

٣ - يعتمد ايضا كافة التوصيات الصادرة عن الاجتماع العاشر لمجلس ادارة صندوق القدس ووقفيته المنعقد في مدينة جدة بتاريخ ٢٩ شوال ١٤١١هـ ، الموافق ١٤ ايار/مايو ١٩٩١ .

٤ - يدعو الدول الاعضاء الى الالتزام بتغطية ميزانية كل من صندوق القدس ووقفيته المقررة لهما والبالغة مئة مليون دولار لكل منهما ، ويهيب بالدول الاعضاء أن تبادر الى تسديد مساهماتها ، ويناشد الدول التي لم تعلن عن تبرعها لصندوق القدس ووقفيته أن تبادر الى الاعلان عن ذلك .

٥ - يناشد الدول الاعضاء الاستمرار في حملة جمع التبرعات لصالح صندوق القدس ووقفيته ، وتوجيه النداءات الى مواطنيها والمقيمين بها للتجاوب مع هذه الحملة . مع اعطاء التوجيهات لوسائل الاعلام الحكومية وغيرها للقيام بحملة دعائية خاصة بهذا الغرض .

٦ - يناشد الدول الاعضاء تشجيع اقامة المهرجانات والمعارض والأسواق الخيرية على المستوى المحلي والاسلامي على أن يعود ريع ذلك لدعم موارد الصندوق

٧ - يطلب من الأمين العام تنفيذ القرار الخاص بتشكيل الوفد المشترك من الأمانة العامة ومجلس إدارة صندوق القدس للقيام بزيارة بعض الدول الإسلامية لجمع التبرعات لصالح صندوق القدس ووقفه .

٨ - يكلف الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بذلك إلى المؤتمر الإسلامي القادم .

قرار رقم ٢٠/٦ - س

بشأن

احتلال اسرائيل لأراض لبنانية

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١ م) ،

بناء على ميثاق الأمم المتحدة وشرعة حقوق الانسان ،

وبناء على ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي وعلى جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات السابقة لهذه المنظمة ،

وحيث ان سلطات العدو الاسرائيلي احتلت ولا تزال أراضي في لبنان وتستبيح الأموال والممتلكات خارقة بذلك قواعد القانون الدولي ومنتهكة حقوق الانسان ،

واستذكرا لجهود اللجنة العربية الثلاثية العليا المنبثقة عن قمة الدول العربية في الدار البيضاء لتسوية الاوضاع اللبنانية ،

١ - يدين بشدة اسرائيل لاستمرارها في احتلال اراض لبنانية ولاقدامها على اختطاف وابعاد عدد من اللبنانيين من قراهم وارضهم في الجزء المحتل من المناطق اللبنانية، كما يدين بشدة جميع الممارسات اللاانسانية للعدو الاسرائيلي في هذه المناطق وأساليب الضغط والارهاب والتنكيل والقمع والقصف ضد السكان المدنيين فيها وقضم الاراضي وضمانها اليه . ويطالب المؤتمر مجلس الامن والامين العام للأمم المتحدة بتكثيف الجهود لمنع اسرائيل من الاستمرار في ممارستها واعمالها العدوانية هذه والافراج عن مئات المعتقلين اللبنانيين في السجون الاسرائيلية وسجون القوى التابعة لها في جنوب لبنان

٢ - يدين بشدة اسرائيل لابعادها المواطنين الفلسطينيين من الاراضى الفلسطينية المحتلة الى لبنان لما يشكله هذا العمل التعسفي واللاانساني من انتهاك لسيادة لبنان واعتداء متكرر على حرمة اراضيه ولما فيه من خرق صريح لاتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩م ، ويطالب الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي بالضغط على اسرائيل للتقيد بقرار مجلس الأمن بهذا الشأن والامتناع عن ابعاد الفلسطينيين عن ارضهم وديارهم الي لبنان أو أي بلد آخر .

٣ - يطلب من الأمم المتحدة وجميع أجهزتها إجبار اسرائيل على تطبيق قرارات مجلس الأمن الدولي ، لا سيما القرار ٤٢٥ (١٩٧٨) الخاص بانسحاب القوات الاسرائيلية الفوري وغير المشروط من الاراضي اللبنانية الى ما وراء الحدود اللبنانية المعترف بها دوليا ، مع احترام استقلال وسيادة لبنان ووحدة اراضيه ، ومساعدة السلطات الشرعية على بسط سيطرتها على الاراضي اللبنانية كافة وفي كل المجالات الوطنية كما يحيي بطولة وصمود الشعب اللبناني بوجه الاحتلال .

٤ - يشيد بمنجزات اللجنة العربية الثلاثية العليا المنبثقة عن القمة العربية في الدار البيضاء ويؤكد تأييده ودعمه لوشيقة الوفاق الوطني في لبنان المعروفة باتفاق الطائف ولخطوات الحكومة اللبنانية وجهودها المستمرة لتطبيق بنود هذه الوشيقة بما يعزز نهوض لبنان ووحدته وسيادته واستقلاله وبناء مؤسساته .

٥ - يدعو المجتمع الدولي للمساهمة بالصندوق الدولي لاعمار لبنان المقرر في القمة العربية في بغداد، كما يدعو جميع الدول الى تكثيف مساعداتها للبنان لتمكينه من ترميم وتحديث بنيته التحتية وبناء مرافقه واعادة الزخم والقدرة لدورته الاقتصادية تعزيزا لتحسين الاوضاع المعيشية وتدعيمها للمنجزات السياسية التي حققتها حكومة الوفاق الوطني على مستوى الوطن كله .

قرار رقم ٢٠/٧ - س

بشأن

التسلح النووي الاسرائيلي

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١ م) .

اذ يذكر بقرارات المؤتمرات الاسلامية وآخرها القرار رقم ١٧م ٥ - س (ق) الصادر عن مؤتمر القمة الاسلامي الخامس، والقرار ١٩/٨ س الصادر عن المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية .

واذ يشير الى القرار ٤٨٧ (١٩٨١) الذي اتخذته مجلس الأمن بالاجماع والذي طالب فيه اسرائيل بأن توضع على نحو عاجل جميع مرافقها النووية تحت ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية .

واذ يشير الى قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن التسلح النووي الاسرائيلي، وآخرها القرار رقم ٦٣/٤٥ المؤرخ ٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ .

واذ يشير الى قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن اقامة منطقة خالية من الاسلحة النووية في الشرق الأوسط، وآخرها القرار ٥٢/٤٥ المؤرخ ٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ الذي طالب دول منطقة الشرق الأوسط ضمن أمور أخرى بالانضمام الى اتفاقية منع انتشار الاسلحة النووية وبأن توافق على اخضاع جميع نشاطاتها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية وتعلن عن تأييدها لانشاء هذه المنطقة وتودع مجلس الأمن تلك البيانات .

وإذ يشير الى قرارات المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية وآخرها القرار ٥١٨ المؤرخ ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ الذي استنكر فيه رفض اسرائيل اخضاع جميع منشآتها لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ودعاها الى الانصياع لقرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١) ،

وإذ يشير الى تقرير الأمين العام A/45/435 المرفوع الى الجمعية العامة في ١٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ بشأن التدابير الفعالة الكفيلة بتسيير انشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط ، وما تضمنه هذا التقرير من اقرار بحيازة اسرائيل للاسلحة النووية وتوجيه دعوة صريحة لها للانضمام الى معاهدة عدم الانتشار وقبول رقابة الوكالة الدولية على المرافق النووية الاسرائيلية وخاصة في ديمونة .

وإذ يشير الى تقرير الأمين العام A/45/571 المرفوع الى الجمعية العامة في ١١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ حول القدرة النووية لجنوب افريقيا وما تضمنه هذا التقرير من تأكيد استمرار علاقات التعاون بين اسرائيل وجنوب افريقيا في جميع المجالات، ولا سيما تعاونها لتطوير الاسلحة النووية ونقل التكنولوجيا العسكرية واجراء تجارب مشتركة في مضار الصواريخ بعيدة المدى والقذائف التسيارية القادرة على حمل رؤوس نووية ، الامر الذي يؤدي الى تصعيد حدة التوتر في منطقتي الشرق الاوسط والجنوب الاريقي .

وإذ يساوره قلق بالغ من أن اسرائيل هي الطرف الوحيد في منطقة الشرق الأوسط الذي يملك منشآت نووية ولم ينضم الى معاهدة عدم انتشار الاسلحة النووية ويرفض اخضاع منشآته النووية لنظام الضمانات للوكالة الدولية للطاقة الذرية بالرغم من مطالبته بذلك من مجلس الأمن والجمعية العامة للامم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ،

وإذ يدرك أن رفض إسرائيل وضع منشآتها النووية تحت الرقابة الفعالة للوكالة الدولية للطاقة الذرية واستمرارها في تخزين وتطوير جميع أنواع أسلحة الدمار الشامل من (نووية وكيميائية وبيولوجية) والمواريخ الناقلة لها يفرضان على دول المنطقة بالمقابل اتخاذ جميع الإجراءات التي تراها ضرورية لتعزيز قدراتها الدفاعية لمجابهة التهديد الإسرائيلي المتزايد لآمنها ممارسة منها للحق المشروع في الدفاع عن النفس .

وإذ يشير جزعه الشديد المعلومات المتعلقة باستمرار إسرائيل في إنتاج وتطوير وحياسة الأسلحة النووية وإجراء التجارب في البحر الأبيض المتوسط على نظم إيصالها إلى أهدافها ، مما يهدد سلم المنطقة وأمنها والسلم والأمن الدوليين ،

١ - يدين بشدة إسرائيل لرفضها الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية واستمرارها بحياسة الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل الأخرى والوسائل الناقلة لها .

٢ - يكبر ادانته لإسرائيل لرفضها تنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١) وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ذات الصلة التي تطالبها جميعها باخضاع جميع مرافقها النووية لنظام الضمانات .

٣ - يوكد مجددا التزام الدول الأعضاء بمواصلة تعاونها في إطار الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية والمخافل الدولية ذات الصلة من أجل الضغط على إسرائيل لتتمثل للقرارات الدولية المتعلقة بوجوب اخضاع مرافقها النووية للتفتيش والرقابة الدوليين .

٤ - يناشد الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن تمنع أي تعاون علمي مع اسرائيل يمكن أن يسهم في قدرتها النووية ويطلب من جميع الدول والمنظمات أن توقف جميع أشكال تعاونها مع اسرائيل التي من شأنها تطوير وتعزيز قدراتها واسلحتها النووية ، وأن تصدر بيانات رسمية طبقا لالتزاماتها بالمواثيق الدولية وعن مقدار ونوعية المساعدات التي قدمتها واجراءات الضمانات التي قامت بها .

٥ - يطلب من الامين العام متابعة نشاطات اسرائيل النووية وتحديث الدراسة المتعلقة بالتسليح النووي وتضمينها لائحة بأسماء الدول التي تتعاون مع اسرائيل في ميدان تطوير ودعم قدراتها التسليحية النووية خلافا لهذا القرار وللقرارات الدولية ذات الصلة .

٦ - يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير عن ذلك الى المؤتمر الاسلامي القادم .

قرار رقم ٢٠/٨ - س

بشان

المكتب الاسلامي الرئيسي لمقاطعة اسرائيل

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢هـ (٤ - ٨ آب/اغسطس ١٩٩١ م) ،

انطلاقاً من مبادئ وأهداف ميثاق المؤتمر الاسلامي ،

واذ يؤكد مبدأ تعزيز التضامن الاسلامي مع شعب فلسطين وانتفاضته المباركة واذ يعتبر أن قضية فلسطين هي قضية المسلمين الأولى ،

واذ يعرب عن تقديره الفائق للدول الاسلامية التي أنشأت مكاتب اقليمية اسلامية للمقاطعة في بلدانها مع تسمية مديريين لها ،

واذ يدرك أن المقاطعة الاسلامية للعدو الصهيوني هي أسلوب فعال ومشروع وحق من حقوق السيادة الوطنية تمارسه الدول الاسلامية ضد العدو الصهيوني وضد كل من يساند هذا العدو ويحييه ، وانطلاقاً من حماية مصالحها الوطنية والدفاع عن قضاياها العادلة وفي مقدمتها قضية الأمة الاسلامية المركزية قضية فلسطين والقدس الشريف ،

وإذ يشني على التعاون البناء والتنسيق المتواصل بين مكاتب المقاطعة
الإسلامية والعربية ،

وانطلاقاً من جميع القرارات الإسلامية المتخذة في هذا الصدد ،

- ١ - يدعو الدول الاعضاء الى التقييد بأحكام المقاطعة الإسلامية للعدو الصهيوني والنظر الى التشريعات والقواعد والاحكام التي تنظم المقاطعة "المبادئ العامة للمقاطعة والشريعة الإسلامية والنظم الداخلية والاجتماعات الدورية للمكاتب الإقليمية" باعتبارها جزءاً من تشريعاتها الوطنية القائمة .
- ٢ - يدعو أيضا الدول الاعضاء التي لم تفتح بعد في أراضيها مكاتب إسلامية إقليمية للمقاطعة الى أن تفعل ذلك وتعين مديرين لها يسمون "موظفي اتصال" مع الأمانة العامة والمكتب الإسلامي الرئيسي للمقاطعة .
- ٣ - يوافق على نتائج وقرارات الاجتماع السادس لمديري المكاتب الإسلامية الإقليمية للمقاطعة .
- ٤ - يطلب الى الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار .

قرار رقم ٢٠/٩ - س

بشأن

الإشارة المترتبة على العدوان العراقي

على الكويت وعدم التزام العراق بتنفيذ قرارات

مجلس الأمن الدولي

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)، المنعقد في اسطنبول ، الجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢هـ (٤-٨ آب/١ أغسطس ١٩٩١) ،

بعد الاطلاع على التقرير الذي قدمه الأمين العام لمنظمة المؤتمر الاسلامي الى المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (الوثيقة رقم ICFM/20-91/ORG.6) بخصوص تطورات الوضع في المنطقة ، ولاسيما فيما يتعلق بتحرير الكويت من قوات الغزو العراقي ،

واذ يذكر بما صدر عنه من بيانات في الفترة ما بين دورتي المؤتمر الاسلامي التاسع عشر والعشرين لوزراء الخارجية بشأن غزو العراق للكويت واحتلاله لها ،

واذ يعرب عن بالغ تقديره لكافة الدول العربية والاسلامية والصديقة التي ساهمت في تنفيذ قرارات منظمة المؤتمر الاسلامي وجامعة الدول العربية والأمم المتحدة في مواجهة العدوان العراقي ومن أجل تحرير الكويت باعتبارها عضوا في الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الاسلامي وجامعة الدول العربية ،

واذ يرحب باستعادة الكويت لسيادتها واستقلالها ووحدة اراضيها ويعود حكومتها الشرعية ،

وإذ يؤكد ضرورة احترام مبادئ استقلال الدول وسيادتها ووحدة أراضيها وعدم المساس بالحدود المعترف بها دوليا وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى؛ باعتبارها مبادئ تنطبق ليس على الكويت والعراق فحسب وإنما أيضا على سائر الدول ،

وإذ يلاحظ أن الحكومة العراقية لم تمتثل بشكل كامل لقرارات مجلس الأمن ولم توف بالتزاماتها الناشئة عن تلك القرارات ،

وإذ يعرب أيضا عن رفضه لعودة الحكومة العراقية إلى تكرار ادعاءاتها الباطلة باعتبار الكويت جزءا من العراق، الأمر الذي يعكس حقيقة نوايا الحكومة العراقية وعدوانيتها تجاه الكويت كما يعتبر دليلا على عدم جدية الحكومة العراقية في الامتثال لقرارات الشرعية الإسلامية والدولية الصادرة في هذا الشأن ،

وإذ يؤكد مجددا إدانته لما ارتكبته قوات النظام العراقي أثناء احتلال دولة الكويت من أعمال غير مشروعة شملت اضطهاد وتعذيب وقتل المواطنين الكويتيين وسلب الممتلكات العامة والخاصة وإحراق وتخريب الآبار والمنشآت النفطية وتدمير مظاهر الحياة البشرية والبيئية الطبيعية في الكويت خاصة وفي المنطقة عامة ، وكذلك ما قامت به من اعتداء غاشم على المملكة العربية السعودية وغزو أراضيها وأجوائها وضرب مدنها بالصواريخ ،

وإذ يعرب عن قلقه البالغ إزاء تقارير فريق المفتشين الدولي التابع للأمم المتحدة التي تشير إلى أن الحكومة العراقية لم تتعاون مع الفريق المذكور تعاونا كاملا ، الأمر الذي يشكل انتهاكا لقرار مجلس الأمن .

وإدراكا للمسؤولية التاريخية الجسيمة تجاه الظروف الصعبة الناجمة عن الاحتلال العراقي لدولة الكويت وما نتج عنه من انعكاسات سلبية خطيرة على المصالح الأساسية للامة الإسلامية وعلى التضامن الإسلامي :

- ١ - يؤكد ضرورة التنفيذ الكامل لكافة قرارات مجلس الأمن الدولي الصادرة في هذا الشأن ضمانا لعدم تكرار عدوان جديد من جانب العراق ، في ضوء الاعتداءات السابقة على الدول المجاورة له
- ٢ - يبدي استياءه لان الحكومة العراقية لم تمتثل بشكل كامل للقرارات الصادرة عن الامم المتحدة وماينطوى عليه ذلك من نوايا عدوانية والأمن الذي يستلزم استمرار فرض العقوبات التي نصت عليها قرارات مجلس الأمن ، ويعرب عن ألمه لما يتعرض له الشعب العراقي من محنة نتيجة عدم التزام النظام العراقي بتنفيذ قرارات الشرعية الدولية متجاهلا بذلك مصالح شعب العراق .
- ٣ - يعرب عن استيائه وقلقه البالغين ازاء مماطلة السلطات العراقية في تنفيذ القرارات المتعلقة بالافراج عن الأسرى والمواطنين الكويتيين وغيرهم من المحتجزين في العراق ويطالب السلطات العراقية بالافراج عنهم فورا .
- ٤ - يحمل العراق المسؤولية الكاملة عما لحق بالكويت والدول الأخرى من أضرار بشرية ومادية ويطلبه بدفع تعويضات عن تلك الخسائر وفق قرارات مجلس الأمن ذات الصلة دونما أي تسويق أو تأخير .
- ٥ - يؤكد ضرورة التزام العراق الفعلي بجميع قرارات مجلس الأمن بشأن ازالة كافة أسلحة الدمار الشامل ويؤكد أيضا ضرورة ازالة كافة أنواع أسلحة الدمار الشامل من منطقة الشرق الأوسط بكاملها .
- ٦ - يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير عن ذلك للمؤتمر الاسلامي القادم لوزراء الخارجية .

قرار رقم ٢٠/١٠ - س

بشأن

الوضع في أفغانستان

إن المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ إلى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

إذ ينطلق من مبادئ ومقاصد منظمة المؤتمر الاسلامي وقرارات المؤتمر الاسلامي التي تشدد على الاهداف العامة ومصير شعوب الامة الاسلامية ،

وإذ يؤكد من جديد حق جميع الشعوب في تقرير شكل الحكم الذي تريده واختيار نظامها السياسي والاقتصادي والاجتماعي متحررة من كل أشكال التدخل أو القسر أو الضغط من الخارج ،

وإذ يشير إلى الموقف المبدئي الذي اتخذته المؤتمر الاسلامي في قراراته عن أفغانستان منذ كانون الثاني/يناير ١٩٨٠ ،

وإذ يشير إلى الدور الايجابي الذي قامت به منظمة المؤتمر الاسلامي لمساندة المجاهدين الافغان وتعزيز الوصول إلى تسوية سياسية عادلة للنزاع الافغاني ،

وإذ يضع في اعتباره أيضا القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الاستثنائية الطارئة السادسة وفي دوراتها العادية اللاحقة ، وكذلك القرارات التي اتخذتها المؤتمرات الوزارية لبلدان عدم الانحياز في شباط/فبراير ١٩٨١ وحزيران/يونيه ١٩٨٢ وأيلول/سبتمبر ١٩٨٥ ونيسان/ابريل ١٩٨٦ وأيلول/سبتمبر ١٩٨٨ وأيار/مايو ١٩٨٩ ومؤتمرات القمة السابع والثامن والتاسع لبلدان عدم الانحياز ضد التدخل العسكري الاجنبي في أفغانستان ،

وإذ يذكر كذلك بالقرارات الصادرة بتوافق الآراء عن الدورات العادية الثالثة والأربعين والرابعة والأربعين والخامسة والأربعين للجمعية العامة للأمم المتحدة،

وإذ يتطلع إلى استعادة أفغانستان لاستقلالها السياسي وسيادتها وشخصيتها الإسلامية وطابعها غير المنحاز،

وإذ يساوره القلق إزاء المعوقات الخطيرة التي لا تزال تعترض سبيل الشعب الأفغاني المسلم وتحول بينه وبين الممارسة الحرة لحقه في تقرير مصيره السياسي،

وإذ يذكر بقراره الصادر عن الدورة الثامنة عشرة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية بشأن دعوة ممثلي المجاهدين الأفغان لشغل مقعد أفغانستان في منظمة المؤتمر الإسلامي،

وإذ يدرك تماما ضرورة التوصل إلى تسوية سياسية شاملة للوضع الخطير في أفغانستان،

وإذ يدرك تماما مدى ما تتحمله جمهورية باكستان الإسلامية وجمهورية إيران الإسلامية من أعباء جسام لتوفير المأوى لملايين اللاجئين الأفغان الذين شتتوا خارج وطنهم ولا يزالون، إزاء الأوضاع المضطربة فيه، غير قادرين على العودة؛

١ - يحيط علما بارتياح بالتقرير المقدم من الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي.

٢ - يحيي الكفاح البطولي الذي يخوضه شعب أفغانستان في سبيل تحرير وطنه ويعلن اعترافه بدور المجاهدين الأفغان في سبيل أن تستعيد أفغانستان وضعها كبلد مستقل وغير منحاز وإسلامي ودعمه لهذا الدور.

٣ - يدعو الى تسوية سياسية شاملة بحيث تتوافق الظروف اللازمة لتحقيق السلام والاستقرار في أفغانستان.

٤ - يعترف بأن تشكيل حكومة عريضة القاعدة يعد أمرا لا غنى عنه لتحقيق السلام ولتمكين شعب أفغانستان من ممارسة حقه في اختيار نظامه السياسي والاقتصادي والاجتماعي بمعزل عن أي تدخل خارجي.

٥ - يدعو الى توفير الظروف اللازمة لتحقيق السلام ولعودة الأمور الى حالتها الطبيعية، بحيث يتمكن اللاجئون الأفغان من العودة الى وطنهم طواعية في أمن وكرامة.

٦ - يؤيد الجهود التي يبذلها المجاهدون الأفغان لاقامة حكومة عريضة القاعدة في أفغانستان.

٧ - يعرب عن تقديره لما يبذله الأمين العام للأمم المتحدة من جهود، بما في ذلك مبادرته الأخيرة في (٢١ أيار/مايو ١٩٩١) سعيا الى ايجاد تسوية سياسية شاملة تضطلع منظمات دولية أخرى، بما فيها منظمة المؤتمر الاسلامي، بدور في اطارها.

٨ - يحيط علما بارتياح بالاعلان الايجابي الصادر بالاجماع عن الاجتماع الثلاثي بين جمهورية ايران الاسلامية وجمهورية باكستان الاسلامية وزعماء أحزاب المجاهدين الأفغان الذين يتخذون من باكستان وايران مقرا لهم وذلك في يومي ٢٩ و ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩١ في اسلام آباد.

٩ - يطلب من الأمين العام لمنظمة المؤتمر الاسلامي أن يستمر في تنسيق جهوده مع الأمين العام للأمم المتحدة في سبيل ايجاد تسوية سياسية شاملة في أفغانستان، ويوصي بأن تنهض منظمة المؤتمر الاسلامي بدور نشط في تسوية المشكلة الأفغانية.

١٠- يقرر الاستمرار في تقديم المساعدة الانسانية السخية للاجئين الأفغان، والعمل على اعادتهم لوطنهم واعادة تأهيلهم في أفغانستان بالتعاون مع جمهورية باكستان الاسلامية وجمهورية ايران الاسلامية .

١١- يهيب مرة أخرى بجميع الدول، وكذلك بالمنظمات القطرية والدولية أن تقدم العون اللازم لتخفيف معاناة اللاجئين الأفغان.

١٢- يؤيد التوصيات المقدمة من الأمين العام لمنظمة المؤتمر الاسلامي استنادا الى الدراسة التي اجراها البنك الاسلامي للتنمية بشأن اعادة تعمير أفغانستان، ويدعو جميع الدول الأعضاء الى تقديم الدعم المالي والمعنوي اللازم لتنفيذ هذه التوصيات.

١٣- يطلب من الأمين العام لمنظمة المؤتمر الاسلامي أن يطلع الدول الأعضاء بصفة مستمرة على مدى ما تحقق من تقدم في تنفيذ هذا القرار وأن يقدم تقريرا عن الوضع في أفغانستان الى مؤتمر القمة الاسلامي السادس والى الدورة الحادية والعشرين للمؤتمر الاسلامي لوزراء الخارجية .

١٤- يقرر بحث هذه القضية خلال الدورة الحادية والعشرين للمؤتمر الاسلامي لوزراء الخارجية، كما يوصى ببحثها خلال القمة الاسلامية المقرر عقدها في داكار.

قرار رقم ٢٠/١١ - س

بشأن

النزاع حول جامو وكشمير

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) .

واذ يؤكد مبادئ واهداف ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي التي تؤكد الاهداف العامة والمصير المشترك لشعوب الامة الاسلامية ،

واذ يؤكد غايات ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة ، ويستذكر قرارات الأمم المتحدة بشأن جامو وكشمير ،

واذ يذكر أيضا بأن اتفاقية سيملا الموقعة بين حكومتي الهند وباكستان تدعو الى تسوية قضية جامو وكشمير ،

واذ يؤكد مجددا أيضا أهمية الاعمال الشامل لحق الشعوب في تقرير المصير ، وهو الحق الذي ينص عليه ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي وميثاق الأمم المتحدة ،

واذ يعرب عن قلقه ازاء التزايد المقلق في استخدام القوة دون تمييز وفي الانتهاكات السافرة لحقوق الانسان ضد أبناء كشمير الأبرياء ،

١- يدعو الى ايجاد تسوية سلمية لمسألة جامو وكشمير وفق قرارات الأمم المتحدة في هذا الشأن ، وعلى النحو الذي تم الاتفاق عليه في اتفاقية سيملا .

- ٢- يدين الانتهاك الواسع النطاق لحقوق الانسان لشعب كشمير ، ويدعو السي احترام ماله من هذه الحقوق ، بما في ذلك حق تقرير المصير .
- ٣- يناشد الهند السماح لهيئات حقوق الانسان والمنظمات الانسانية بزيارة جامو وكشمير .
- ٤- يسجل استمرار الحوار بين الهند وباكستان ، ويحث على اجراء المزيد من المفاوضات قصد حل خلافاتهما المتعلقة بالوسائل السلمية ويؤكد أهمية استمرار الحوار لبحث جوهر المشاكل وازالة الاسباب الأساسية للتوتر بين الهند وباكستان .
- ٥- يعرب عن قلقه العميق تجاه التوتر القائم الذي يهدد الامن والسلم في المنطقة .
- ٦- يدعو الهند وباكستان الى سحب قواتهما الى الأماكن التي كانت موجودة فيها وقت السلم .
- ٧- بيدي مرة أخرى استعداداه لارسال بعثة للمساعي الحميدة بقيادة رئيس المؤتمر الاسلامي لوزراء الخارجية بهدف تخفيف حدة التوتر بين البلدين وتشجيع التسوية السلمية .
- ٨- يطلب من الأمين العام تشكيل بعثة لتقصي الحقائق من ثلاثة أعضاء لزيارة جامو وكشمير ، على أن تقدم تقريرا للأمين العام في هذا الشأن .
- ٩- يطلب أيضا من الأمين العام رفع تقرير حول تنفيذ أحكام هذا القرار الى مؤتمر القمة الاسلامي السادس الذي سينعقد في دكار والى المؤتمر الاسلامي الحادي والعشرين لوزراء الخارجية .

١٠- يقرر النظر في النزاع حول جامو وكشمير خلال انعقاد المؤتمر الاسلامي الحادي والعشرين لوزراء الخارجية ، كما يوصي ببحث هذا النزاع في مؤتمر القمة الاسلامي السادس الذي سينعقد في داكار .

قرار رقم ٢٠/١٢ - س

بشأن

عدوان الولايات المتحدة على الجماهيرية
العربية الليبية الشعبية الاشتراكية

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢هـ (٤-٨ آب/أغسطس ١٩٩١)

وقد بحث البند المتعلق بعدوان الولايات المتحدة على الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية ،

وايماننا بالمصير المشترك وبالتضامن بين الدول الاسلامية .

وانطلاقا من مبادئ منظمة المؤتمر الاسلامي واهدافها ،

وتأكيدا للتأييد الذي عبرت عنه منظمة المؤتمر الاسلامي مع الدول العربية والاسلامية المعرضة للتهديد الامبريالي والصهيوني،

وآخذا في الاعتبار التزام جميع الدول بالامتناع عن التهديد باستخدام القوة أو استخدامها ضد سيادة أية دولة أو ضد أراضيها أو ضد استقلالها السياسي ،

وانذ يذكر ببيان المؤتمر الاسلامي السادس عشر لوزراء الخارجية الذي أدان الاجراءات التي اتخذتها الادارة الامريكية ضد الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية وأكد حقها في الحصول على تعويض مناسب عن الخسائر المادية والبشرية التي تكبدتها .

وإن يشير أيضا الى قرار مؤتمر القمة الاسلامي الخامس الذي
أدان عدوان الولايات المتحدة على الجماهيرية العربية الليبية الشعبية
الاشتراكية وأكد حقها في الحصول على تعويض كامل عن الخسائر
المادية والبشرية التي لحقت بها .

وإن يأخذ علما بتقرير الأمين العام حول عدوان الولايات المتحدة على
الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية ،

-١- يقرر من جديد :

(أ) إدانة عدوان الولايات المتحدة المستمر والتهديدات المتواصلة
والمخططات الامريكية ضد الجماهيرية العربية الليبية
الشعبية الاشتراكية .

(ب) تأييد حق الجماهيرية في الحصول على تعويض مناسب عن
الخسائر والأضرار المادية والبشرية التي لحقت بها من
جاء العدوان .

(ج) تأييد حق الجماهيرية في مطالبة الولايات المتحدة بهذا
التعويض وفقا لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة
٤١/٣٨ .

-٢- يؤكد من جديد تضامنه مع الجماهيرية العربية الليبية
الشعبية الاشتراكية في الدفاع عن استقلالها وسيادتها وسلامة
أراضيها وفي مواجهة اجراءات المقاطعة الاقتصادية التي تؤدي
الى الإضرار بخطط التنمية فيها ،

-٣- يدين اجراءات المقاطعة الاقتصادية التي اتخذتها الولايات
المتحدة ضد الجماهيرية العربية الليبية الشعبية
الاشتراكية ويطالب بالغاءها فورا باعتبارها تتنافى مع
الأعراف والقوانين الدولية .

٤- يدعو الولايات المتحدة الى الامتناع عن التهديدات والاستفزانات والأعمال العدوانية ضد الجماهيرية العربية الليبية لما في ذلك من انتهاكات للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة .

٥- يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار واحاطة المؤتمر الاسلامي القادم بما تم في هذا الشأن .

مشروع قرار رقم ٢٠/١٣ - س

بشأن

أمن الدول الإسلامية وتضامنها

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢هـ (٤-٨ آب/أغسطس ١٩٩١).

ان يذكر بما أعربت عنه الدول الأعضاء ، طبقا لميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي ، من تصميم على توحيد جهودها من أجل تحقيق سلام عالمي يكفل الأمن والحرية والعدالة لشعوبها ولجميع شعوب العالم،

وان يذكر أيضا بأهداف ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة ،

وان يأخذ في الاعتبار الأهداف والمبادئ المنصوص عليها في ميثاق المؤتمر الاسلامي ، لاسيما ما يتعلق منها بتعزيز التضامن الاسلامي فيما بين الدول الاعضاء وتعزيز قدرتها على حماية سيادتها واستقلالها وحقوقها الوطنية ،

وان يذكر بالقرارات ١١/١٦-س و ١٣/١٩-س و ١٤/١٧-س و ١٥/٣١-س و ١٦/٢٠-س و ١٧/٢٤-س و ١٨/١٩-س و ١٩/٢٠-س ، الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية الحادي عشر والثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر والسادس عشر والسابع عشر والثامن عشر والتاسع عشر لوزراء الخارجية ، بشأن أمن الدول الاسلامية وتضامنها ،

وان يلاحظ أن فريق الخبراء الحكومي الذي تم تشكيله لدراسة هذا الموضوع قد رفع توصياته الى المؤتمر الاسلامي الرابع عشر لوزراء الخارجية ،

وإذ يأخذ في الاعتبار ما طرأ على الساحة الدولية واتخاذ
عدد من التدابير لنزع السلاح وبناء الثقة ، وأشر هذه المستجدات
على مختلف مناطق العالم ودوله ،

وإذ يري أن استمرار احتلال فلسطين والقدس الشريف والأراضي
العربية الأخرى وانكار الحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني يشكلان
تهديدا خطيرا لآمن الدول الإسلامية وللسلام العالمي ،

وإذ يساوره القلق العميق إزاء التهديدات ضد أمن الدول
الأعضاء ،

وإذ يساوره القلق العميق إزاء التهديدات والتحديات التي
تهدف إلى النيل من تضامن الأمة الإسلامية على جميع الصعد ،

وإذ يعرب عن تصميمه على التصدي بقوة للسيطرة الأجنبية
والهيمنة ومناطق النفوذ بما يترتب عليها من حد لحرية الدول
الأعضاء في اختيار أنظمتها السياسية والاستمرار في عمليات
التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية دون قسر أو ترهيب أو
ضغوط من الخارج ،

وإذ يعرب عن تصميمه أيضا على صون الموارد الطبيعية للدول
الأعضاء واستخدامها على نحو يحقق النفع والرفاهية والتقدم لشعوب
هذه الدول ،

وإذ يحيط علما بالتقرير المقدم من الأمين العام إلى
المؤتمر حول أمن وتضامن الدول الإسلامية (ICFM/20-91/PIL/D.3) ،

١- يوكد من جديد أن أمن كل بلد إسلامي يهم البلدان الإسلامية
كافة .

- ٢- يعرب عن تصميمه الشديد على دعم أمن الدول الأعضاء من خلال تعاون الدول الاسلامية وتضامنها ، وفق الأهداف والمبادئ الواردة في ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي وميثاق الأمم المتحدة .
- ٣- يؤكد من جديد سيادة الدائمة والكاملة للدول والشعوب الاسلامية ، وسائر دول وشعوب العالم ، على مواردها الطبيعية ونشاطاتها الاقتصادية .
- ٤- يعرب عن تصميم الدول الأعضاء على صون وتعزيز القيم الاسلامية في الحياة في كافة الميادين .
- ٥- يؤكد من جديد ضرورة الالتزام بمبادئ القانون الدولي في احترام سيادة الدول ووحدة أراضيها وعدم استخدام القوة في العلاقات الدولية ، وتسوية المنازعات بالطرق السلمية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول ، بصفتها متطلبات أساسية لأمن الدول الاسلامية .
- ٦- يناشد مرة أخرى الدول الأعضاء أن تتخذ ، على الصعيدين الجماعي والفردي ، التدابير اللازمة لتنفيذ توصيات فريق الخبراء المعني بتعزيز أمن الدول الاسلامية وتضامنها ، التي اعتمدها المؤتمر الاسلامي الرابع عشر لوزراء الخارجية .
- ٧- يكلف الأمانة العامة تقديم المساعدة اللازمة الى الدول الأعضاء في سبيل تنفيذ هذه التوصيات .
- ٨- يدعو الدول الاعضاء الى ابلاغ الامانه العامة في أقرب وقت ممكن بما اتخذته من خطوات في سبيل تنفيذ هذه التوصيات .
- ٩- يطلب من الامين العام تقديم تقرير عن هذا الموضوع الى المؤتمر الاسلامي القادم لوزراء الخارجية .

مشروع قرار رقم ٢٠/١٤ - س

بشأن

تدابير بناء الثقة والأمن

فيما بين الدول الإسلامية

ان المؤتمر الاسلامى العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية فى الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بقراره رقم ١٧/٢٤ - س ، الصادر عن المؤتمر الاسلامى السابع عشر لوزراء الخارجية ،

واذ يدرك أن تدابير بناء الثقة والأمن من شأنها ، لو طبقت بطريقة شاملة ، الاسهام بشكل ملموس فى تعزيز السلام والأمن والاستقرار ،

واذ يؤكد أهمية اقرار السلام والأمن والاستقرار ومونها فى ربوع العالم الاسلامى ، وكذلك أهمية توطيد جو الثقة المتبادلة والتضامن فيما بين البلدان الاسلامية وتعاونها بعضها مع بعض فى كافة المجالات ،

واذ يلاحظ النتائج المشجعة التى تحققت فى بعض المناطق نتيجة الاتفاق على تدابير محددة لبناء الثقة والأمن وتنفيذ تلك التدابير ،

واذ يدرك أن هناك أوضاعا خاصة تميز مناطق بعينها ومن ثم تؤثر على طبيعة تدابير بناء الثقة والأمن التى يمكن تطبيقها فى تلك المناطق ،

وإذ يحيط علماً بالتقرير المقدم من الأمين العام بخصوص أنشطة فريق الشخصيات البارزة الخمس بشأن مسألة تدابير بناء الثقة والأمن فيما بين الدول الإسلامية ،

وإذ يشير إلى التقرير الصادر عن هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة ، والوثيقة التي احتواها ذلك التقرير بعنوان : "مبادئ توجيهية لتحديد الأنواع المناسبة من تدابير بناء الثقة ولتنفيذ هذه التدابير على الصعيد العالمي أو الصعيد الإقليمي" ، وهي الوثيقة التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرارها ٧٨/٤٣ حاء ،

١ - يطلب من الدول الأعضاء موافاة الأمانة العامة بما لديها من آراء بشأن النتائج والتوصيات التي توصل إليها فريق الشخصيات البارزة الخمس المعنى بتدابير بناء الثقة والأمن فيما بين الدول الإسلامية .

٢ - يدعو الدول الأعضاء إلى وضع وصياغة مقترحات محددة بخصوص تدابير بناء الثقة ، وإحالة هذه المقترحات إلى الأمانة العامة .

٣ - يطلب من الأمين العام تقديم تقرير عن هذا الموضوع إلى المؤتمر الإسلامي القادم لوزراء الخارجية .

قرار رقم ٢٠/١٥ - س

يشان

أمن الدول الصغيرة وتضامن الأمة الإسلامية
لصون سيادتها وسلامة أراضيها من الأخطار المترتبة
على عمليات المرتزقة

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢هـ - (٤-٨ آب/أغسطس ١٩٩١).

اذ يشير الى ما جاء في ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي من تصميم الدول الأعضاء على توحيد جهودها من أجل تحقيق سلام عالمي يضمن الأمن والحرية والعدالة لشعوبها وكافة الشعوب في كل أنحاء العالم ،

وان يذكر بأهداف ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة ،

وان يذكر أيضا بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٥١/٤٤ المعنون "حماية أمن الدول الصغيرة" ، المتخذ في دورة الجمعية العامة للأمم المتحدة الرابعة والأربعين في عام ١٩٨٩ ،

وان يبي الأهداف والمبادئ الواردة في ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي، وخصوصا الأهداف الخاصة بتقوية التضامن الاسلامي بين الدول الأعضاء وتعزيز قدراتها على المحافظة على سيادتها واستقلالها وحقوقها الوطنية ،

وان يساوره القلق ازاء التهديدات التي تتعرض لها الدول الصغيرة بسبب المرتزقة ،

وإن يستذكر بقلق عميق كافة الأحداث التي حاولت من خلالها مجموعات من المرتزقة الاعتداء على سيادة الدول الصغيرة وسلامة أراضيها وتراثها الاسلامي، ومن بينها محاولة الغزو التي تعرضت لها جمهورية ملديف في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، والتدخل في جمهورية القمر الاتحادية الاسلامية في عام ١٩٨٩ ،

وإن يأخذ علماً بتقرير الأمين العام (ICFM/20-91/PIL/D.5) حول مسألة الدول الصغيرة وتضامن الأمة الاسلامية لصون سيادتها وسلامة أراضيها ازاء تهديدات عمليات المرتزقة .

- ١- يؤكد مجدداً أن أمن أي بلد اسلامي يهيم الأمة الاسلامية .
- ٢- يقرر بأن الدول الصغيرة هي الأكثر تعرضاً للتهديدات الخارجية وأعمال التدخل في شؤونها الداخلية .
- ٣- ينادي جميع الدول الأعضاء تزويد الدول الأعضاء الصغيرة بالمساعدات ، حيثما طلبتها ، تعزيزاً لأمنها وفقاً لمبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي .
- ٤- يطلب من الأمين العام تقديم تقرير فريق الشخصيات البارزة الخمس المعني "بمسألة أمن الدول الصغيرة وتضامن الأمة الاسلامية في صون سيادة هذه الدول وسلامة أراضيها من الأخطار المترتبة على المرتزقة" الى المؤتمر الاسلامي الحادي والعشرين لوزراء الخارجية .

قرار رقم ٢٠/١٦ - س

بشأن

انشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية

في افريقيا والشرق الأوسط وجنوب آسيا

مقدم من جمهورية باكستان الاسلامية

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢هـ (٤-٨ آب/أغسطس ١٩٩١).

اذ يذكر بأن انشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في أنحاء شتى من العالم هو أحد التدابير التي يمكن أن تضمن بأكبر قدر من الفعالية عدم انتشار الأسلحة النووية وان تسهم في التوصل الى نزع السلاح العام والكامل ،

واقترنا منه بأن انشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في أنحاء شتى من العالم سيساعد على حماية الدول الواقعة في تلك المناطق من استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ،

واذ يذكر بأن البيان الختامي للجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الاستثنائية العاشرة أوصى بانشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في افريقيا والشرق الأوسط وجنوب آسيا ،

واذ يذكر أيضا بالقرارات الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية السابقة لوزراء الخارجية بشأن انشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في افريقيا والشرق الأوسط وجنوب آسيا ،

واذ يذكر كذلك بالقرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الخامسة والأربعين بشأن التسليح النووي الاسرائيلي والقدرة النووية لجنوب افريقيا العنصرية ،

وإذ يساوره القلق العميق إزاء ما تمثله القدرة التسوية لجنوب أفريقيا وإسرائيل من تهديد لأمن الدول في الأقليمين اللذين تقع فيهما جنوب أفريقيا وإسرائيل ،

وإذ يحيط علماً بالبيانات الصادرة على أعلى المستويات من حكومات دول جنوب آسيا التي تعهدت فيها بعدم حيازة الأسلحة النووية أو إنتاجها وبأن تركز برامجها النووية كلية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية لشعوبها ،

وإذ يرحب باقتراح إبرام اتفاق ثنائي أو إقليمي لحظر التجارب النووية في جنوب آسيا وإيضاً باقتراح عقد مؤتمر تحت رعاية الأمم المتحدة بشأن منع انتشار الأسلحة النووية في جنوب آسيا ،

وإذ يأخذ في الاعتبار الاعلان الصادر عن مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية في دورته العادية الأولى التي عقدت في القاهرة في الفترة من ١٧ الى ٢١ تموز/يوليه ١٩٦٤ ، بشأن جعل أفريقيا منطقة خالية من الأسلحة النووية ،

١- يحيط علماً بتقرير الأمين العام حول انشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا والشرق الأوسط وجنوب آسيا .

٢- يناشد جميع الدول، وبخاصة دول المناطق المعنية بالاستجابة للمقترحات الرامية الى انشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا والشرق الأوسط وجنوب آسيا .

٣- يدين بشدة التواطؤ القائم بين الكيان الصهيوني ونظام جنوب أفريقيا العنصري في مجال تطوير الأسلحة النووية الذي يعوق انشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية .

٤- يؤكد مجدداً تصميم الدول الأعضاء على اتخاذ تدابير لمنع انتشار الأسلحة النووية على نطاق عالمي ودون تمييز .

٥ - يرحب بمختلف المقترحات المقدمة من باكستان لايقاء منطقة جنوب آسيا خالية من الاسلحة النووية، ومن بينها اقتراح اجراء مشاورات خماسية للعمل على عدم انتشار الاسلحة النووية فى المنطقة ،

٦- يرحب بقرار رابطة أمم جنوب شرقى آسيا بالعمل على جعل جنوب شرقى آسيا منطقة خالية من الاسلحة النووية .

٧- يطلب من جميع الدول الأعضاء أن تتعاون فى الأمم المتحدة وغيرها من المحافل الدولية ذات الصلة فى العمل على انشاء مناطق خالية من الاسلحة النووية فى افريقيا والشرق الأوسط وجنوب آسيا .

٨- يطلب من الأمين العام أن يتابع التطورات التي قد تستجد فى هذا الصدد ، وأن يقدم تقريراً بشأنها الى المؤتمر الاسلامي لوزراء الخارجية فى دورته المقبلة .

قرار رقم ٢٠/١٧ - س

بشأن

تعزير أمن الدول غير الحائزة

للأسلحة النووية

في مواجهة استخدام الأسلحة النووية

أو التهديد باستخدامها

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢هـ (٤-٨ آب/أغسطس ١٩٩١) .

اذ يساوره القلق البالغ اناء سباق التسلح، وبخاصة سباق التسلح النووي، واحتمالات استخدام الاسلحة النووية أو التهديد باستخدامها،

واذ يأخذ في اعتباره ضرورة قيام المجتمع الدولي بوضع التدابير الفعالة لضمان أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في مواجهة استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها أيا كان مصدرها،

واذ يدرك أن التدابير الفعالة لحماية الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في مواجهة استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها يمكن أن تسهم اسهاما فعالا في عدم انتشار الأسلحة النووية،

واذ يذكر بالقرارات الصادرة عن المؤتمر الاسلامي لوزراء الخارجية والجمعية العامة للأمم المتحدة وكذلك قرار المؤتمر التاسع لرؤساء دول وحكومات عدم الانحياز الذي عقد في بلغراد من ٤ الى ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩م، بشأن ضرورة حصول الدول غير الحائزة للأسلحة النووية على ضمانات من الدول الحائزة للأسلحة النووية بعدم لجوئها إلى استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضدها،

وإذ يذكر أيضا بأن البيان الختامي للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة للأمم المتحدة يدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى إبرام اتفاقيات على وجه السرعة تؤمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من خطر استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ،

وإذ يلاحظ أن الجمعية العامة للأمم المتحدة قد أوصت في دورتها الخامسة والأربعين بأن يواصل مؤتمر نزع السلاح بنشاط مفاوضات مكثفة من أجل التوصل مبكرا إلى اتفاق ووضع ترتيبات دولية فعالة تؤمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها، وأخذا بعين الاعتبار التأييد الواسع لإبرام اتفاقية دولية مع إيلاء الاهتمام لأي مقترح آخر من شأنه أن يضمن تحقيق هذا الهدف ،

وإذ يعرب عن قلقه العميق إزاء التهديد باستخدام الأسلحة النووية ضد الدول الإسلامية ، لاسيما الخطر الذي تشكله إسرائيل وجنوب أفريقيا على أمن دول المواجهة الأفريقية والعربية والشعب الفلسطيني ،

١- يسجل بارتياح عدم وجود معارضة من حيث المبدأ في مؤتمر نزع السلاح لإبرام اتفاقية دولية لحماية الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها وذلك على الرغم من استمرار وجود مصاعب يتعين تذليلها من أجل وضع نهج مشترك يرضيه الجميع .

٢- يدعو الدول الأعضاء في مؤتمر نزع السلاح إلى العمل على وجه السرعة للاتفاق على معاهدة دولية تؤمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها .

- ٣- يوصى بأن تبذل الدول الاسلامية جهودا لدى كافة المَحافل الدولية قصد تعزيز الاهداف السالفة الذكر الرامية الى دعم أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في مواجهة استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها .
- ٤- يحث كافة الدول ، وبخاصة تلك التي تمتلك أسلحة نووية ، على الدخول في مفاوضات جادة في كافة المحافل الدولية ، وذلك بغية التعجيل بابرام معاهدة حظر شامل للتجارب النووية .
- ٥- يطلب الى الأمين العام أن يتابع عن كثب التطورات التي تستجد في هذا المجال وأن يقدم تقريرا في هذا الشأن للمؤتمر الاسلامي القادم لوزراء الخارجية .

قرار رقم ٢٠/١٨ - س

بشأن تطورات الموقف الدولي والخطوات

المتخذة من أجل تحقيق النزع الكامل

للسلاح وأثر ذلك على أمن الدول الإسلامية

ان المؤتمر الاسلامى العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)، المنعقد فى اسطنبول - بالجمهورية التركية فى الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

مستلهما أهداف ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامى بدعم السلام والأمن القائمين على العدل ومؤكدا التزامه بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة فى حفظ السلم والأمن الدوليين ،

وإذ يعتبر أن على الأمم المتحدة أن تؤدى فى ظل ميثاقها دورا رئيسيا فى مجال نزع السلاح وتعزيز الأمن الدولى وحماية الأجيال القادمة من كوارث الحرب ،

وإذ يعتبر أن الحالة الراهنة للوضع الدولى تتطلب أن تصبح مبادئ نزع السلاح الواردة فى ميثاق الأمم المتحدة جزءا أساسيا من أى جهود جماعية ترمى الى ضمان وجود عالم آمن يقى البشرية الكارثة النووية ،

ومستذكرا فى هذا الصدد اعتماد الجمعية العامة فى ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ للوثيقة الختامية للمؤتمر الدولى المعنى بالملة بين نزع السلاح والتنمية ومشيرا الى الأهمية المتزايدة لهذه الصلة فى ظل تطور العلاقات الدولية الراهنة ،

وإذ يعرب عن اقتناعه بضرورة تدعيم الأمن والسلم الدوليين القائمين على أساس أهداف ومبادئ وميثاق الأمم المتحدة بعيداً عن استخدام القوة أو التهديد باستخدامها واحترام الوحدة الترابية والاستقلال الوطنى وعدم التدخل فى الشؤون الداخلية للدول وحق الشعوب الخاضعة للسيطرة الأجنبية والاستعمار والاحتلال فى تقرير مصيرها وعلى أساس إزالة الاحتلال والعدوان وضم الأراضى والفصل العنصرى وكل أشكال التمييز العنصرى،

وإذ يعرب عن أهمية اعتماد تدابير لنزع السلاح بطريقة منصفة ومتوازنة من شأنها أن تضمن حق كل دولة فى الأمن ومدى حصول أى دولة أو أى مجموعة من الدول فى أى مرحلة على امتيازات دون سواها،

وإذ يعتبر أن استقلال الدول غير الحائزة للأسلحة النووية وسلامتها الإقليمية وسيادتها بحاجة الى ضمانات ضد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها،

وإذ يعرب عن قلقه العميق أمام الأخطار التى تهدد السلم والأمن فى الشرق الأوسط وأفريقيا بسبب حيازة اسرايل وجنوب افريقيا للبقدرات النووية التسليحية ووسائل إيصالها لمسافات بعيدة وسياساتهما العدوانية والتوسعية المتواصلة ضد شعوب الشرق الأوسط وأفريقيا،

وإذ يعتبر أن إقامة مناطق خالية من جميع أسلحة التدمير الشامل الأخرى هي إجراء هام لنزع السلاح يساهم فى تخفيف حدة التوتر وتحقيق الأمن والاستقرار فى تلك المناطق،

وإذ يستذكر البيانات الختامية والقرارات المتعلقة بنزع السلاح الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية وحركة عدم الانحياز،

١ - يُدعو الى العمل على ازالة جميع أسلحة التدمير الشامل لاقامة عالم خال من هذه الأسلحة ومضاعفة الجهود لايجاد حل لجميع قضايا نزع السلاح وبخاصة ازالة الأسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية والتخلي عن جميع الأنواع الجديدة من أسلحة الابادة الجماعية والوسائل الناقلة لها وعن عسكرة الفضاء .

٢ - يؤكد ضرورة إجراء المفاوضات في مؤتمر نزع السلاح وفقا للاولويات المحددة في خطة العمل الواردة في الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة للأمم المتحدة الاستثنائية العاشرة وهي : الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل الأخرى ، بما فيها الأسلحة الكيميائية والبيولوجية والأسلحة التقليدية .

٣- يرى ضرورة اتاحة الفرصة لجميع الدول للمساهمة في أعمال مؤتمر نزع السلاح ضمنا لعالمية التمثيل ولكي تشارك فيه جميع الدول على قدم المساواة .

٤ - يعتبر أن من الحق الثابت لجميع الدول تطوير برامجها المتعلقة باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية من أجل تنميتها الاقتصادية والاجتماعية وأن لكل الدول الحق والحرية في الحصول على التكنولوجيا والتجهيزات اللازمة لاستخدام السلمى للطاقات النووية .

٥ - يؤكد أهمية انضمام جميع الدول الى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية .

- ٦ - يرحب بمبادرات بعض الدول العربية في سبيل إنشاء منطقة خالية من جميع أسلحة التدمير الشامل في الشرق الأوسط في إطار الأمم المتحدة ، ويدعو إلى إقامة هذه المنطقة في وقت مبكر . وفي هذا الصدد يلاحظ بارتياح وتقدير التوصيات المصرية الشاملة التي أعلنت في ٤ تموز/يوليه ١٩٩١ والتي تستهدف التعجيل بإقامة منطقة خالية من جميع أسلحة التدمير الشامل في الشرق الأوسط .
- ٧ - يدعو مؤتمر نزع السلاح إلى تكثيف جهوده للتوصل مبكرا إلى اتفاق بشأن إبرام اتفاقية دولية توفر للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات موثوقا بها تحميها من التهديد باستخدام القوة أو استخدامها .
- ٨ - يطلب إلى الأمين العام متابعة هذا القرار وتقديم تقرير بهذا الشأن إلى المؤتمر القادم .

قرار رقم ٢٠/١٩ - س

بشأن

التطورات الحالية في العالم وخاصة

في شرق أوروبا ووسطها وأثرها على

العالم الاسلامي

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢هـ (٤-٨ آب/أغسطس ١٩٩١)،

اذ يذكر بالقرار رقم ١٩/٣٦-س الصادر عن المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية حول التطورات الحالية في العالم وخاصة في شرق أوروبا ووسطها وأثرها على العالم الاسلامي ،

وقد لاحظ بالتقدير تقرير الأمين العام حول هذا الموضوع ،

وقد أخذ علما بالتطورات الجارية في دول أوروبا الشرقية في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وبما ترتب عليها من انعكاسات داخلية وخارجية ،

واذ يلاحظ ما نتج عن هذه التطورات من تدعيم للعلاقات الاقتصادية والاعتماد المتبادل بين الشرق والغرب وتدفق الموارد المالية الى دول أوروبا الشرقية ،

واذ يلاحظ بارتياح ما أدت اليه تلك التطورات من انفراج في العلاقات بين الشرق والغرب وانتهاء مرحلة الحرب الباردة بين الكتلتين والاتجاه المتزايد الى حل المشكلات الاقليمية بالوسائل السلمية ،

وإذ يعرب عن القلق إزاء تهجير وتوطين المواطنين الأوروبيين وغيرهم من مواطني الدول الأخرى الذين يعتنقون الديانة اليهودية في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة ٤

١- يعرب عن الرغبة في استمرار وتدعيم علاقات الصداقة والتعاون بين العالم الإسلامي ودول أوروبا الشرقية استناداً إلى مبدأ المصالح المشتركة .

٢- يعرب عن الأمل في ألا يؤثر تدعيم العلاقات الاقتصادية بين شرق أوروبا وغربها على ترتيب أولويات التعاون الاقتصادي والتبادل التجاري بين تلك الدول والدول الإسلامية .
والا يترتب عليه انعكاسات سلبية على تدفق الموارد المالية التي توجهها كل من الدول المتقدمة، شرقية أو غربية، لتمويل جهود التنمية في الدول الإسلامية والعالم الثالث .

٣- يعرب عن الأمل في أن تعمل دول أوروبا الشرقية والغربية وغيرها على احترام وتطوير الهوية الإسلامية وضمان ممارسة الحقوق الدينية واللغوية وبكل حرية للجماعات و/أو الأقليات المسلمة الموجودة بها .

٤- يحذر من الأخطار الجسيمة الناتجة عن عملية تهجير وتوطين المواطنين الأوروبيين وغيرهم من مواطني الدول الأخرى الذين يعتنقون الديانة اليهودية في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وآثارها السلبية على مسيرة السلام ، مما يزيد من عوامل التوتر في منطقة الشرق الأوسط ويهدد السلم والأمن الدوليين .

٥ - يطلب الى الامين العام أن يواصل متابعة تطورات الوضع الدولي ،
وبخاصة في وسط وشرق أوروبا ، وأن يقدم تقريرا عن ذلك الى المؤتمر
الاسلامي الحادي والعشرين لوزراء الخارجية .

قرار رقم ٢٠/٢٠ - س

بشأن

تطور الوضع في جنوب أفريقيا

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢هـ (٤-٨ آب/أغسطس ١٩٩١)، (١٩٩١م) .

اذ يأخذ في الاعتبار تطور الوضع في جنوب أفريقيا،

واذ يعتبر ان الفصل العنصري آفة مضرّة بالانسانية عامة وأفريقيا خاصة حيث تسببت في اذهاق أرواح بشرية كثيرة واتلاف العديد من الممتلكات، كما أذلت شعوبا بأكملها وأفقدتها مقومات الكرامة الانسانية،

واذ يستذكر أحكام اعلان هراري واعلانات الأمم المتحدة المتعلقة بالفصل العنصري وعواقبه المدمرة في الجنوب الأفريقي، التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة خلال دورتها الاستثنائية السادسة عشرة المنعقدة في كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩،

واذ يأسف شديد الأسف لتصعيد العنف بين أهالي جنوب أفريقيا السود،

واذ يلاحظ ان التدابير الايجابية التي اتخذتها حكومة دي كليرك غير كافية،

١ - يؤكد مجددا جميع قراراته السابقة بشأن الوضع في جنوب أفريقيا .

- ٢ - يدين سياسة الفصل العنصري التي تعد وصمة في جبين جميع شعوب العالم ،
- ٣ - يجدد مسانده للمبادئ الدستورية المنصوص عليها في اعلان هراري و اعلان الأمم المتحدة والتي تشكل القاعدة الأساسية لكي تصبح جنوب أفريقيا بلدا ديمقراطيا غير عنصري ،
- ٤ - يأخذ علما بما شرعت فيه حكومة جنوب افريقيا من خطوات على صعيد العلاقات مع الاحزاب والمنظمات السياسية ، ويحث تلك الحكومة على الاسراع بهذه الخطوات على نحو ملموس وواقعي بغية وضع نهاية مؤكدة لنظام الفصل العنصري .
- ٥ - يحث شعب جنوب افريقيا وكذلك جميع الأحزاب والتنظيمات السياسية في جنوب افريقيا على قبول المبادئ الواردة في اعلان هراري و اعلان الأمم المتحدة والاحجام عن كل ما يمكن أن يفرق بين الأهالي، وذلك من أجل تهيئة الظروف الملائمة لاعتماد دستور ديمقراطي في أقرب الآجال .
- ٦ - يطالب حكومة جنوب افريقيا بأن تتخذ على الفور تدابير كفيلة بانهاء العنف وبأن تلتزم علنا وبحزم ببذل كل ما في استطاعتها لحماية حياة جميع السكان السود وممتلكاتهم .
- ٧ - يناشد كل التنظيمات السياسية وكل الحركات الجماهيرية أن تضع حدا للاقتتال بين الأشقاء الذي من شأنه أن يؤخر عملية استئصال الفصل العنصري، كما يحثها على اعتماد مدونة سلوك والتقييد بها من أجل وضع حد للعنف بين أعضائها وأنصارها . كما يجدد مسانده لحركات التحرير الوطني وكذلك للقوى الديمقراطية في جنوب افريقيا، التي تنصدر طليعة النضال من أجل القضاء على نظام الفصل العنصري ،

٨ - يبتوجه بنداء الى المجتمع الدولي كي يستعمل كل وسائل، الضغط
لحمل نظام بريتوريا على الاسراع في عملية انتهاء نظام الفصل
العنصري وعلى تهيئة الظروف المواتية للتفاوض واقامة
مجتمع ديمقراطي .

قرار رقم ٢٠/٢١ - س

بشأن الوضع الاقتصادي الحرج في افريقيا

إن المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

وإن يذكر بقراراته السابقة ذات الصلة ولاسيما بالقرار رقم ٥/١٥ - س (ق ١) الصادر عن مؤتمر القمة الاسلامي الخامس ،

وإن يؤكد أن أزمة التنمية الافريقية تشكل مصدر قلق للأمة الاسلامية جمعاء ،

وإن يسجل بالتقدير ما يتخذه المجتمع الدولي ، ولاسيما البلدان الاسلامية ، من مواقف ايجابية إزاء الصعوبات الاقتصادية التي تواجهها القارة الافريقية ،

وإن يذكر ببرنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في افريقيا للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠ الذي اعتمده دورة الجمعية العامة الاستثنائية في أيار/مايو ١٩٨٦ ، وإن يذكر بنتائج استعراض نصف المدة لتقييم تنفيذ برنامج العمل على النحو الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ في دورتها العادية الثالثة والاربعين بموجب قرارها ٢٧/٤٣ ،

وإن يذكر بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٧٨/٤٥ الذي قررت بموجبه إنشاء لجنة جامعة مخصصة تابعة للجمعية العامة في الدورة الخامسة والاربعين لفرض

إعداد الاستعراض والتقييم النهائيين لبرنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في افريقيا للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠ ،

وإذ يساوره القلق البالغ إزاء استمرار تعثر التنمية الاقتصادية للبلدان الافريقية من جراء عوامل من بينها البيئة الاقتصادية الخاصة غير المواتية وعدم كفاية تدفق الموارد ووظأة المديونية وغير ذلك ، بالرغم مما تنهض به هذه البلدان من تدابير الإصلاح وإعادة الهيكلة الاقتصادية .

وإذ يأخذ علماً بتقرير الأمين العام بشأن هذا الموضوع ،

١ - يرحب بما تبذله البلدان الافريقية من جهود في سبيل الانتعاش الاقتصادي والتنمية على نحو ما ورد في برنامج الاولويات الافريقية للانتعاش الاقتصادي للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠ الصادر عن مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية المنعقد في اديس ابابا في تموز/يوليه ١٩٨٥ .

٢ - يعرب عن تقديره للبلدان التي قدمت مساعدتها لافريقيا من خلال القنوات الثنائية أو المتعددة الأطراف .

٣ - يعرب عن أمله في أن تقوم اللجنة الجامعة المخصصة التابعة للجمعية العامة في الدورة الخامسة والأربعين ، أثناء تنفيذ مهمتها ، وهي إجراء الاستعراض والتقييم النهائيين لبرنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في افريقيا للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠ ، باقتراح تدابير وتوصيات من أجل نمو وتنمية مستثمرين ومدعمين في افريقيا فيما بعد سنة ١٩٩١ .

- ٤ - يدعو المجتمع الدولي ، ولاسيما البلدان المتقدمة النمو ووكالات التمويل الدولية المعنية ، الى تقديم مساهمات فعالة تهدف الى تحقيق أهداف الانتعاش الاقتصادي والتنمية في افريقيا ، وذلك من خلال تدابير من بينها زيادة التدفقات المالية بقدر كبير ، وبخاصة التدفقات الميسرة الشروط ، صوب افريقيا ، ولاسيما بلدان افريقيا جنوبي الصحراء ، وتدابير من أجل زيادة موارد افريقيا من الصادرات ولتخفيف وطأة التقلبات في هذه الحميلة على اقتصاد البلدان الافريقية وتقليل الاعباء التي تفرضها الديون الخارجية على انتعاش افريقيا الاقتصادي وتنميتها .
- ٥ - يدعو الدول الاعضاء الى زيادة مساعداتها للبلدان الافريقية بغية تمكينها من وضع وتنفيذ التغييرات الهيكلية اللازمة لدفع عملية تنميتها الاقتصادية .
- ٦ - يدعو المجتمع الدولي الى زيادة دعمه للجهود الافريقية الرامية الى تنويع مواردها الغذائية وتطوير آليات التسويق والتصدير فيها .
- ٧ - يوصي بضرورة الاستمرار في تركيز مساعدات الدول الاعضاء والمجتمع الدولي على قطاع الزراعة حتى تتمكن البلدان الافريقية من تحقيق الاكتفاء الغذائي في أقرب وقت ممكن .
- ٨ - يحث البلدان المتقدمة النمو والمؤسسات المالية الدولية على إيلاء عناية خاصة للتخفيف من وطأة عبء الديون الثقيل على الدول الافريقية .
- ٩ - يطلب من الامين العام أن يتابع هذا القرار وأن يقدم تقريراً في هذا الشأن الى المؤتمر الاسلامي القادم .

قرار رقم ٢٠/٢٢ - س

بشأن التضامن مع شعوب السهل الأفريقي

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ - ٢٨ محرم ١٤١٢هـ (٤-٨ آب/أغسطس ١٩٩١)،

واذ يذكر بالقرارات ٣/٧-س (ق ١٠) و ٤/١٠-س (ق ١٠) و ٥/١٦-س (ق ١٠) الصادرة عن مؤتمرات القمة الاسلامية الثالث والرابع والخامس والقرارات الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية السابقة لوزراء الخارجية حول الوضع في السهل الافريقي والمبادرات التي اتخذها جلالة الملك الحسن الثاني ملك المملكة المغربية وفخامة الرئيس عبدو ضيوف رئيس السنغال بعقد اجتماعات في فاس وداكار للدول الافريقية المعنية بمواجهة خطر الجراد ،

واذ يعرب عن قلقه العميق لآثار التصحر المدمرة في البلدان المنكوبة بالجفاف الذي أضرب بالانتاج الزراعي لهذه البلدان وزاد من تفاقم الأزمة الاقتصادية فيها ،

واذ يلاحظ انه رغم المساعدة الضخمة المقدمة من البلدان الاعضاء والبنك الاسلامي للتنمية والمنظمات الدولية فان المشاكل الهيكلية الخطيرة التي تجابهها بلدان السهل الافريقي سوف تستمر في شل اقتصادات هذه البلدان ما لم تتواصل المساعدات الخارجية ويتزايد حجمها ،

واذ يعرب عن قلقه العميق لاستمرار آثر التصحر المدمرة في السهل الافريقي وكذلك الدمار الخطير الناتج عن الفيضانات التي تسببها الزيادة الكبيرة في هطول الأمطار ،

وإذ يعرب أيضا عن قلقه لانخفاض المستمر في موارد بلدان السهل الأفريقي بسبب زيادة أعباء الديون والتدهور المستمر في الأسعار العالمية للمواد الأولية وتجميد أو انخفاض المساعدات الإنمائية الحكومية ،

وإذ يعرب عن انشغاله العميق تجاه أشر مختلف هذه العوامل السلبية على جهود التنمية في البلدان المنكوبة بالجفاف وعلى موارد بلدان السهل الأفريقي المادية والبشرية المحدودة بالنظر الى أهداف مكافحة التصحر وتحقيق الاكتفاء الذاتي الغذائي والامن الغذائي وضرورة تعزيز التضامن مع شعوب السهل الأفريقي بزيادة المساعدات بغية تنفيذ برامج ترمي الى بلوغ هذه الاهداف ،

وإذ يعرب عن اقتناعه بأن مكافحة الجفاف والتصحر يجب أن تسير إقامة مخزون غذائي احتياطي ووضع نظام للإنذار المبكر وإحكام التصرف في الموارد المائية وتحسين وسائل الاتصال المحلية والاقليمية وشبه الاقليمية ، إضافة الى رفع مستوى البحوث الزراعية الاقتصادية ،

وإذ يدرك الخطر المستمر الذي يشكله الجراد الصحراوي ومدى الخسائر الجسيمة في المحاصيل التي تنجم كل سنة عن موجات الجراد وضرورة تعزيز الإجراءات الوقائية ضد الجراد الصحراوي ،

وإذ يؤكد مجددا أهمية تنفيذ البرامج الطويلة الاجل والمتوسطة الاجل ، وبخاصة تلك التي تتعلق بإقامة مخزون غذائي ومشاريع للانتاج الزراعي ،

وإذ يسجل بارتياح النتائج الايجابية جدا التي حققتها برنامج منظمة المؤتمر الاسلامي الاول للمساعدة العاجلة والتنمية الذي بلغت قيمته ٢١٠ ملايين دولار والسذي ابتداء تنفيذه في سنة ١٩٨١ لصالح شعوب السهل الأفريقي ،

وقد اطلع على تقرير الأمين العام بهذا الشأن ،

١- يحث الدول الأعضاء على اعطاء الأولوية للوضع الاقتصادي الحرج في بلدان السهل الافريقي من أجل النهوض باقتصاد تلك البلدان الافريقية المنكوبة بالجفاف .

٢- يهيب بجميع الدول الأعضاء أن تزيد مساعداتها لمكافحة الجراد الذي يكاد يقضي على الانتاج الغذائي .

٣- يعرب عن صادق امتنانه للدول الأعضاء وكذلك للبنك الاسلامي للتنمية على ما قدمته من عون ومساعدة لبلدان السهل الافريقي .

٤- يناشد من جديد الدول المتبرعة ان تنفذ جميع برامج المساعدة الغذائية والمساعدات العاجلة لمشروعات التنمية الريفية وان تزيد من مساعداتها لمكافحة الآفات الزراعية من أجل تحقيق الأمن الغذائي والتحكم في موارد السهل المائية واحكام التصرف فيها ومساندة البرامج الريادية لمكافحة التصحر .

٥- يطلب من الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الاسلامي مواصلة جهودها بالتعاون مع الأمانة العامة للجنة الدولية لمكافحة الجفاف في السهل الافريقي ومع المؤسسات الانمائية الاسلامية لاجراء الترتيبات اللازمة لوضع البرنامج الجديد لمنظمة المؤتمر الاسلامي / السهل / والبنك الاسلامي للتنمية الذي يركز على المحاور التالية :

- مكافحة الآفات الزراعية ،

- الأمن الغذائي، وخاصة تخزين مواد غذائية احتياطية ،

- التحكم في الموارد المائية واحكام التصرف فيها ،

- مساندة البرامج الريادية لمكافحة التصحر ووضع وتنفيذ برنامج
للتقليل من قطع الأخشاب المستعملة في أغراض الطبخ وأشغال منزلية
أخرى ،

- ٦ يطلب من الأمين العام تقديم تقرير الى المؤتمر الاسلامي القادم لوزراء
الخارجية حول تنفيذ هذا القرار ومتابعته .

قرار رقم ٢٠/٢٢ - س

بشأن جزيرة مايوت القمرية

إن المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

إن يذكر بالقرارات الصادرة عن منظمة المؤتمر الاسلامي بشأن جزيرة مايوت القمرية ، التي تؤكد أن جمهورية جزر القمر الاتحادية الاسلامية تتكون من أربع جزر هي : أنجوان وجراند كومور ومايوت وموهيلي ،

وإن يضع في اعتباره ما قطعتة فرنسا على نفسها من تعهدات عشية الاستفتاء على تقرير المصير في جزر القمر الذي أجري في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ ، حيث التزمت باحترام وحدة أراضي هذا الأرخبيل لدى حصوله على الاستقلال ،

وإن يضع في اعتباره أيضا ما أعرب عنه الرئيس الفرنسي ، لدى زيارته لموروني يومي ١٢ و ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، من رغبة في السعي الى إيجاد حل عادل لهذه المشكلة ،

وإن يعتبر أن فصل جزيرة مايوت عن جزر القمر الاخرى يشكل مساسا خطيرا بالوحدة الإقليمية لجمهورية جزر القمر الاتحادية الاسلامية وعقبة كأداء تعوق التنمية الاقتصادية المنسقة لهذا البلد ،

وإذ يأخذ في اعتباره أيضا التقدم البطيء في قضية مايوت من ناحية وما تهدده
من ناحية أخرى حكومة جزر القمر الجديدة من استعداد تام لبدء محادثات يشارك فيها ،
فضلا عن فرنسا وجمهورية جزر القمر الاتحادية الاسلامية ، المسؤولين في جزيرة مايوت
سعيًا إلى إيجاد حل سريع عن طريق الحوار والتشاور ،

وانطلاقًا من التوصيات الصادرة عن المنظمات الدولية الاقليمية ،

وبعد اطلاعه على تقرير الامين العام حول هذا الموضوع ،

- ١ - يؤكد من جديد وحدة أراضي جمهورية جزر القمر الاتحادية الاسلامية ، وسيادتها
على جزيرة مايوت القمرية .
- ٢ - يعرب عن تضامنه القوي مع شعب القمر ويؤيد حكومة جزر القمر فيما تبذله من
جهود سياسية ودبلوماسية من أجل عودة جزيرة مايوت إلى اطارها الطبيعي .
- ٣ - يدعو الحكومة الفرنسية إلى أن تشرع بصورة حاسمة في إجراء مفاوضات مع حكومة
جزر القمر والمسؤولين في جزيرة مايوت .
- ٤ - يناشد الدول الاعضاء أن تستخدم ، جماعيا أو فرديا ، تأثيرها لدى فرنسا
لحملها على التعجيل بإجراء مفاوضات مع جمهورية جزر القمر الاتحادية
الاسلامية ، على أساس الوحدة الوطنية لهذا البلد ووحدة اراضيه .
- ٥ - يدعو الامين العام إلى مواصلة اتصالاته مع السلطات الفرنسية لاطلاعها على
ما يساور منظمة المؤتمر الاسلامي من قلق عميق إزاء هذه المشكلة ، كما يدعو

الى متابعة تطورات هذه القضية بالتنسيق مع الامين العام للأمم المتحدة والامين العام لمنظمة الوحدة الافريقية . وتقديم تقرير في هذا الشأن الى مؤتمر القمة الاسلامي السادس المقرر عقده في داكار بالسنگال في كانون الثاني/يناير ١٩٩١ والمؤتمر الاسلامي القادم لوزراء الخارجية .

قرار رقم ٢٠/٢٤ - س

بشأن دعم جهود السودان لتحقيق الوحدة الوطنية
والسلام والتنمية والمحافظة على هويته وتراثه
الحضاري أمام التحديات التي تواجهه في هذا الصدد

أن المؤتمر الإسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

إذ يشير الى قراراته رقم ١٨/٣٣ - س و ١٩/٣٠ - س بشأن دعم جهود السودان لتحقيق الوحدة الوطنية والسلام والتنمية والمحافظة على هويته وتراثه الحضاري .

وإذ يأخذ علماً بتقرير الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي الوارد في الوثيقة رقم ICFM/20-91/PIL/D.15 ،

وإذ يولي اعتباره للأهداف والمبادئ التي تضمنها ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي، وخاصة بتعزيز التضامن الإسلامي فيما بين الدول الأعضاء ودعم قدرتها لحماية وحدتها وسيادتها واستقلالها وحقوقها الوطنية ،

وإذ يلاحظ أن السودان يواجه هجمات ومخططات معادية تجرد الدعم من عدة جهات أجنبية في مقدمتها إسرائيل وتستهدف وحدته وأمنه واستقراره وهويته ،

١- يؤكد من جديد تضامنه مع حكومة وشعب السودان في مواجهة المخططات الأجنبية المعادية ، والدفاع عن وحدة وسلامة أراضيها واستقرارها ،

- ٢- يعرب عن عميق تقديره للدول الاعضاء التي تدعم جهود السودان للمحافظة على وحدته وسلامته .
- ٣- يعرب عن شكره لمعالي الامين العام على تقريره القيم والاتصالات التي قام بها في هذا الصدد .
- ٤- يناشد الدول الاعضاء تقديم الدعم المعنوي والمادي للسودان في جهوده الخاصة بالمحافظة على وحدته وسلامته وهويته وذلك انسجاما مع المبادئ المنصوص عليها في ميثاق وقرارات منظمة المؤتمر الاسلامي .
- ٥- يطلب من الامين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في هذا الشأن الى الدورة القادمة لوزراء الخارجية .

قرار رقم ٢٥/٢٠ - س

بشأن الوضع في الصومال

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يسترشد بالمبادئ والاهداف السامية لمنظمة المؤتمر الاسلامي،

واذ يساوره القلق البالغ ازاء الاحداث الاخيرة في الصومال التي عانى من جرائها الشعب معاناة شديدة ، وخلفت آثارا خطيرة على وحدة هذا البلد الاسلامي الوطنية وسلامة اراضيها واستقلاله السياسي،

وقد اطلع على تقرير الامين العام بشأن الوضع في القرن الافريقي (ICFM/20-91/PIL/D.16) ،

١- يحيط بالتقدير علما بتقرير الامين العام عن جهود منظمة المؤتمر الاسلامي من أجل تشجيع المصالحة الوطنية في الصومال وقرار وحدة وسلامة اراضي هذا البلد الاسلامي والحفاظ عليها وتخفيف معاناة الشعب الصومالي ،

٢- يعرب عن تقديره للجهود القيمة التي تبذلها حكومات الدول الشقيقة، وبخاصة حكومة جيبوتي بقيادة فخامة الرئيس حسن جوليدي أبتدون، لتنظيم محادثات المائدة المستديرة بغية اعادة السلام الى الصومال .

- ٣ - يحيط علما بالقرارات الهامة التي اتخذتها الجولة الثانية من المحادثات التي أجرتها ست فمائل سياسية صومالية في جيبوتي في تموز/يوليه ١٩٩١ ويأمل في أن يستمر الحوار الصومالي وأن يسفر عن نتائج ايجابية .
- ٤ - يرحب بما اتخذته الحكومة المؤقتة لجمهورية الصومال من خطوات من أجل تشجيع المصالحة الوطنية عن طريق مواصلة الحوار البناء مع الجبهات السياسية المعنية، ومن أجل تحسين أحوال الأمن واحلال السلم والهدوء في هذا البلد .
- ٥ - يرحب بما ابداه خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبدالعزيز آل سعود من استعداد كريم تمثل في استقبال مختلف أطراف النزاع في المملكة العربية السعودية بغية الاتفاق على التسوية السلمية النهائية للأزمة الصومالية بما يكفل احترام وحدة الصومال وسلامة أراضيه .
- ٦ - يناشد الزعماء والحركات السياسية الصومالية أن يمدوا يد العون الكامل للجهود التي تبذلها حكومتها المملكة العربية السعودية وجمهورية جيبوتي والدول الشقيقة الأخرى وكذلك الأمين العام لمنظمة المؤتمر الاسلامي سعياً الى ايجاد السبل الكفيلة بايجاد حل سلمي للأزمة في الصومال .
- ٧ - يدعو المجتمع الدولي، وبخاصة الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي، الى تقديم مساعدات انسانية عاجلة من أجل اعادة تأهيل وتعمير الصومال .
- ٨ - يطلب من المجتمع الدولي، وبخاصة الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي، أن تستأنف تعاونها الاقتصادي مع جمهورية الصومال .

٩- بيؤكد ضرورة اقرار وصون وحدة الصومال وسيادته وسلامة اراضيه
واستقلاله السياسي .

١٠- يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم
تقرير بذلك الى المؤتمر الاسلامي القادم لوزراء الخارجية .

قرار رقم ٢٠/٢٦ - س

بشأن مشكلة دفن النفايات النووية الخطرة
والسامة في البلدان الإسلامية

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يضع في الاعتبار المشاكل الخطيرة الناجمة عن قيام بعض البلدان الصناعية بدفن النفايات السامة الخطرة في بعض البلدان الإسلامية ،

واذ يساوره القلق البالغ ازاء ما يشكله دفن هذه النفايات السامة من خطر على حياة الانسان والحيوانات البحرية والنظام البيولوجي بشكل عام ،

واذ يحيط علما بتقرير الأمين العام حول هذا الموضوع ،

واذ يبي اتجاه بعض الدول الاعضاء لتوقيع إتفاقيات أو أية ترتيبات أخرى مع شركات أجنبية من البلدان النامية، بغرض تمكينها من دفن النفايات السامة الخطرة في أراضيها ،

١- يوكد أن دفن النفايات السامة في الدول الاعضاء جريمة في حق الانسانية جمعاء ،

٢- يدين جميع الشركات المتعددة الجنسية وغيرها ممن تمارس هذا الاسلوب الشائن في التخلص من النفايات السامة في أراضي شعوب مسالمة ، مشكلة بذلك تهديدا خطيرا للحياة والبيئة في كوكب الارض .

- ٣- يدعو جميع البلدان الاسلامية الى القيام بحملة مكثفة للتوعية شعوبها بما يترتب على هذه النفايات السامة من آثار مدمرة على حياة الانسان والحيوان والنبات .
- ٤- يناشد جميع الدول التي تنتج نفايات سامة وخطرة اتخاذ كل التدابير الكفيلة بمعالجة هذه النفايات والاستفادة منها في أراضيها .
- ٥- يحث جميع البلدان الاسلامية على حظر أي نقل غير مشروع عبر حدودها للنفايات السامة الخطرة دون وجود الضمانات الضرورية ودون موافقة مسبقة من بلد الاستقبال .
- ٦- يطلب من الأمم المتحدة ، وبخاصة الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، تكثيف جهودها لابرام اتفاقية ملزمة قانونا بشأن الحظر القاطع لأي نوع من دفن النفايات المشعة أو النووية .
- ٧- يطلب الى الأمين العام أن يتابع التطورات في هذا الموضوع وأن ينسق جهوده مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وغيره من المحافل وأن يقدم تقريراً في هذا الشأن الى المؤتمر الاسلامي المقبل لوزراء الخارجية .

قرار رقم ٢٠/٢٧ - س

بشأن

حق استخدام العلم والتكنولوجيا في التنمية

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والداثم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يستذكر قرار المؤتمر الوزاري الاسلامي التاسع عشر رقم ١٩/٣٧ - س ،

واذ يستذكر الاسهام التاريخي للحضارة الاسلامية في بناء واغناء الحضارة الانسانية وتطويرها ،

وادراكا منه لضرورة استمرار الاسهام الفعال في بناء الحضارة الانسانية والتفاعل معها اخذا وعطاء بما يحقق مستوى لائقا للحياة على اساس من التفاهم بين الامم والشعوب بعيدا عن اعمال العدوان وخرق مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والأعراف الدولية ،

وقد أخذ علما بتقرير الأمين العام ،

وانطلاقا من حق الشعوب الثابت في التنمية ،

وايمانا منه بأن تحقيق التنمية والتقدم في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يتطلب استخدام العلم والتكنولوجيا استخداما سلميا على اوسع نطاق يتناسب مع متطلبات التنمية ،

وإدراكا منه أن العلم والتكنولوجيا هما حصيلتا جهد إنساني متكامل يجب أن توضع جميع منجزاتها السلمية في خدمة الإنسان .

١- يؤكد حق الأمة الإسلامية غير القابل للتصرف في التنمية والاستخدام السلمي للعلم والتكنولوجيا من أجل تطبيقها في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية لخدمة المجتمعات الإسلامية والإنسانية جمعاء .

٢- يرفض السياسات والإجراءات التي تتخذها دولة أو مجموعة من الدول بهدف إعاقة النهوض العلمي والتكنولوجي للأغراض السلمية للدول الإسلامية باعتبارها أعمالا تتعارض مع الحق الإنساني المشروع لكل الأمم والشعوب في توفير الحياة الحضارية العصرية اللائقة بما يخدم السلم والأمن والاستقرار في العالم .

٣- يدعو الدول الصناعية إلى تسهيل نقل التكنولوجيا إلى الدول النامية وإزالة القيود التي تعيق ذلك .

٤- يدعو الدول الأعضاء إلى تعزيز التعاون فيما بينها في مجالات العلم والتكنولوجيا للأغراض السلمية وبصفة خاصة في إطار اللجنة الدائمة للتعاون العلمي والتكنولوجي .

٥- يوصي بالتشاور فيما بين الدول الأعضاء بشأن الإجراءات التضامنية الواجب اتخاذها إزاء أية دولة أو مجموعة من الدول تفرض قيودا تعيق انتقال التكنولوجيا إلى البلدان النامية .

٦- يطلب إلى الأمين العام مواصلة متابعة هذا الموضوع بصورة أكثر تفصيلا وتقديم تقرير بهذا الصدد إلى المؤتمر الإسلامي القادم لوزراء الخارجية .

قرار رقم ٢٠/٢٨ - س
بشأن مسألة التعويض عن الاستعمار
ومخلفات الحروب

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

إذ يذكر بالقرار رقم ١٤/٢٩ - س والقرار رقم ١٩/٢٨ - س بشأن التعويض عن آثار الحروب ، وبخاصة الألغام ، الصادرين عن المؤتمر الاسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يشير الى القرار رقم ٣٣ الصادر عن مؤتمر القمة الخامس لرؤساء دول وحكومات بلدان عدم الانحياز الذي انعقد في كولومبو في الفترة من ١٦ الى ١٩ آب/أغسطس ١٩٧٦م بشأن مخلفات الحروب ،

وإذ يشير أيضا الى ما تضمنه الاعلان الصادر عن مؤتمر القمة التاسع لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز المعقود في بلغراد في الفترة من ٤ الى ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩م بشأن التعويض عن فترة الاستعمار ،

وإذ يذكر بقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة وأجهزة الأمم المتحدة الأخرى ذات العلاقة بشأن مخلفات الحروب والألغام ،

وإذ يذكر أيضا بالسوابق التاريخية في التعويض عن الأضرار الناجمة عن الاحتلال والحروب ومخلفاتها ، وبخاصة تلك التي أعقبت الحربين العالميتين ،

وإذ يدرك أن وجود المخلفات العادية للحروب، بما في ذلك الألغام، في أراضي البلدان النامية يعوق بشكل خطير جهودها الانمائية ويسبب خسائر في الأرواح والممتلكات ،

واقترنا منه بأن مسؤولية إزالة مخلفات الحروب ينبغي أن تتحملها الدول التي زرعتها ،

وإذ يعترف بأن ما تعانيه البلدان النامية من فقر وتخلف اقتصادي واجتماعي يعود بالدرجة الأولى إلى استنزاف الدول التي استعمرتها لمواردها الاقتصادية والبشرية ،

واقترنا منه بأن الحل الفعال لمشاكل البلدان النامية الناجمة عن الاستعمار أو الاحتلال أو الاستيطان يكمن في التزام الدول التي قامت بالاستعمار بمسؤولية التعويض عن الخسائر التي لحقت بتلك البلدان ،

واقترنا منه أيضا بأن التعويض عن الاستعمار هو أقل ما يمكن أن تفعله الدول التي قامت بالاستعمار لرد الاعتبار لشعوب البلدان التي استعمرتها ،

وإدراكا منه أن شعوب العالم تحدها الرغبة الوطيدة في القضاء على الاستعمار بجميع أشكاله ،

١- يؤكد أدانته للاستعمار بكافة أشكاله باعتباره عملا عدوانيا يتعارض مع كافة المواثيق الدولية ومبادئ القانون الدولي .

٢- يقر بأن آثار الاستعمار قد أعاققت خطط وبرامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلدان النامية وما زالت تعيق نموها وتقدمها .

- ٣- يؤكد حق البلدان النامية في الحصول على التعويض العادل عما لحق بها من إضرار وخسائر مادية وبشرية تعرضت لها من جراء الاستعمار .
- ٤- يؤكد حق الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى في التعويض عن كافة الأضرار المادية والبشرية الناجمة عن فترة الغزو والاستعمار والاستيطان الإيطالي للأراضي الليبية .
- ٥- يطالب جميع القوى الاستعمارية السابقة والحالية بأن تتحمل مسؤولياتها وتقدم جميع التعويضات عن الآثار الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لاحتلالها للبلدان النامية .
- ٦- يؤكد حق البلدان النامية في استعادة ممتلكاتها الثقافية التي نهبت منها ابان فترة الاستعمار، بما في ذلك الآثار والتحف ، والمخطوطات والوثائق التاريخية .
- ٧- يناشد المجتمع الدولي ان يتخذ الاجراءات الكفيلة بعدم تكرار ظاهرة الاستعمار والقضاء على ما تبقى منه .
- ٨- يقرر الاستمرار في النظر في القضية ، ويطلب من الأمين العام تقديم تقرير عن ذلك الى المؤتمر الاسلامي القادم .

قرار رقم ٢٠/٢٩ - س

بشأن تعزيز التضامن الاسلامي في مكافحة

القرصنة الجوية

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بالقرارات رقم ١٢/٢٨-س و ١٣/٢٥-س و ١٤/٢٢-س و ١٥/١٩-س و ١٦/٣ - س و ١٨/٣٢-س و ١٩/٤-س الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية لوزراء الخارجية بشأن مكافحة اختطاف الطائرات ،

واذ يأخذ في الاعتبار أن اختطاف الطائرات وترويع الركاب الأبرياء جريمة تعادل جريمة الحراية (قطع الطريق) التي تحرمها الشريعة الاسلامية بنص القرآن الكريم (سورة المائدة "٣٣") ،

واذ يلاحظ ان جرائم خلف الطائرات مستمرة بالرغم من توقيع المعاهدات والمواثيق الدولية التي تحرمها وتدعو الى تشديد العقوبات على مختطفيها ،

واذ يشعر بقلق عميق اناء تصاعد أعمال العنف ضد الركاب الأبرياء وما يصابها من معاناة ورعب وعذاب لهم ولذويهم ويعرضهم للتعذيب الجسدي والنفسي دون مبرر وخلافا لاحكام الشريعة الاسلامية ،

واذ يلاحظ بقلق بالغ تزايد اختطاف طائرات تابعة للدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي قصد تحقيق أهداف غير مشروعة ،

وإذ يدرك ان استمرار تصاعد أعمال العنف المصاحبة لاختطاف الطائرات التي وصلت الى حد قتل الأبرياء يشكل اعتداء صارخا على احكام الدين الاسلامي الذي تدين به جميع الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي والذي يحرم قتل النفس التي حرم الله الا بالحق،

وإذ يعي ضرورة الالتزام الكامل بالمواثيق الدولية التي تحرم اختطاف الطائرات .

١- يدين جميع أشكال الارهاب الجوي وصوره، بما فيها جرائم خطف الطائرات والاعمال غير المشروعة ضد سلامة الطائرات المدنية وأمنها .

٢- يدعو الدول الاعضاء الى عدم الاذعان لطلبات الخاطفين التي تشكل ابتزازا يتعارض مع مصالح شعوب منظمة المؤتمر الاسلامي ودولها والنظم المرعية .

٣- يدعو الدول الاعضاء الى اتخاذ كل الاجراءات اللازمة للحد من هذه الجرائم وانزال أقصى العقوبات بمرتكبيها أو تسليمهم الى الدول الأخرى المعنية .

٤- يدعو الدول الاعضاء الى التعميل بالتصديق على اتفاقيات طوكيو (١٩٦٣) ولاهاي (١٩٧٠) ومونتريال (١٩٧١) بشأن معاقبة مختطفي الطائرات وضمان أمن الطيران المدني وسلامته والانضمام اليها ، ومناشدة الدول التي سبق لها الارتباط بهذه الاتفاقيات تنفيذ احكامها بكل جدية وحزم والى أن تفي بكل ما التزمت به بموجب أحكام الاتفاقيات .

٥- يدعو كل الدول الاعضاء التي تهبط الطائرات المختطفة في أراضيها الى أن تبذل قصارى جهودها من أجل احباط خطط الخاطفين بما يتفق مع القوانين الدولية في هذا الشأن ، بما في ذلك العمل على منع الخاطفين من مواصلة اقلعهم وذلك بالتعاون مع الدولة المالكة للطائرة وفقا لما تقتضيه الاتفاقيات الدولية .

-٦- يطلب من الدول الاعضاء التي تواجه مثل هذه الحالات أن تقدم المساعدة اللازمة للركاب وأطقم الطائرات والبلد المالك لها وفقا لاحكام الاتفاقيات الدولية .

-٧- يطلب من الأمين العام أن يتخذ التدابير المناسبة لتنفيذ هذا القرار وأن يقدم تقريرا في هذا الشأن الى المؤتمر الاسلامي القادم .

قرار رقم ٢٠/٣٠ - س

بشأن الوضع في قبرص

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والبدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يؤكد مجددا القرارات السابقة للمؤتمر الاسلامي بشأن المسألة القبرصية التي أعرب فيها عن تأييده الراسخ للقضية العادلة لطائفة القبارصة المسلمين الأتراك التي تعد جزءا لا يتجزأ من العالم الاسلامي ،

واذ يؤكد مجددا أيضا تأييده لقرار مجلس الأمن الدولي رقم ٦٤٩ (١٩٩٠) المؤرخ ١٢ آذار/مارس ١٩٩٠ ، الذي ارتضاه طرفا المشكلة القبرصية كأساس للتسوية من خلال المفاوضات ، وأساس للحمود المتواصلة التي يبذلها الأمين العام للأمم المتحدة لتحقيق هذه الغاية في اطار مساعيه الحميدة ،

واذ يرحب في هذا الصدد بالاقترح المقدم من تركيا بم عقد اجتماع رباعي رفيع المستوى يضم الطرفين القبرصيين على قدم المساواة وتركيا واليونان ،

واذ يذكر بالقرار رقم ٧/١٦ - س الصادر عن دوره السابعة للمؤتمر الاسلامي لوزراء الخارجية ، الذي أاتفق بموجبه على دعوة ممثلي طائفة القبارصة المسلمين الأتراك الى حضور اجتماعات المؤتمر الاسلامي فيما بعد ،

واذ يأخذ علما بتقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة

وإذ يذكر أنه رغم انقضاء أكثر من ٢٧ عاماً على إرسال قوات الأمم المتحدة إلى قبرص، تشعر حتى الآن التوصل عن طريق المفاوضات إلى تسوية المشكلة القبرصية ،

وإذ يضع نصب عينيه ضرورة احترام المساواة بين الجانبين القبرصيين تيسيراً للتوصل إلى اتفاق شامل ،

وإذ نظر في هذا الخصوص في طلب الجانب القبرصي التركي الحصول على عضوية المؤتمر الإسلامي ،

وإذ يعرب عن تضامنه مع طائفة القبارصة المسلمين الأتراك وعن تقديره لجهودها البناءة في سبيل التوصل إلى تسوية عادلة يرضيها الطرفان ،

١- يؤكد مجدداً المساواة الكاملة بين الجانبين القبرصيين باعتبارها المبدأ الذي يبصر لهما أن يعيشا جنباً إلى جنب في أمن وسلام ووثام دون أن يكون لأي منهما القدرة على استغلال الجانب الآخر أو اضطهاده أو تهديده .

٢- يحث الدول الاعضاء على توثيق تضامنها الفعال مع طائفة القبارصة المسلمين الأتراك في قبرص في سبيل التوصل إلى تسوية عادلة ودائمة للمشكلة القبرصية .

٣- يقرر ، إلى حين التوصل إلى حل للمشكلة القبرصية ، مساندة المطلب المشروع لطائفة القبارصة المسلمين الأتراك بأن تجد أذناً صاغية في كافة المحافل الدولية التي تتناول القضية القبرصية على أساس المساواة بين الطرفين القبرصيين .

-٤- يقرر أيضا:

أ) زيادة مشاركة طائفة القبارصة المسلمين الأتراك في المؤتمر الإسلامي وذلك بتمكينها من المشاركة الفعلية في أعمال وأنشطة واجتماعات جميع الهيئات المنبثقة عن منظمة المؤتمر الإسلامي والتابعة لها،

ب) دعوة وحث الدول الاعضاء على تعزيز وتوطيد علاقاتها مع طائفة القبارصة المسلمين الأتراك، ولاسيما في مجالات التجارة والسياحة والاعلام والاستثمارات والرياضة .

٥ - يطلب من البنك الإسلامي للتنمية أن يجري ، بالتشاور مع طائفة القبارصة المسلمين الأتراك ، دراسة شاملة حول أوضاعها واحتياجاتها الاقتصادية بغية العمل على النهوض بتنميتها اقتصاديا .

٦ - يدعو الجانبين الى التفاوض على قدم المساواة من أجل التوصل طواعية الى حل يرضيهما معا وفقا لاحكام قرار مجلس الأمن ٦٤٩ (١٩٩٠) .

٧ - يدعو أيضا الجانبين الى السعي من أجل اقامة علاقة جديدة تستند الى احترام حقوق كل منهما وهويته تيسيرا لبدء العمل المشترك بينهما .

٨ - يقرر أن يبقى قيد النظر طلب طائفة القبارصة المسلمين الأتراك في قبرص .

٩ - يدعو الأمين العام إلى أن يتخذ كافة التدابير اللازمة لتنفيذ هذا القرار واتخاذ أية توصيات أخرى حسب الاقتضاء .

١٠ - يدعو الأمين العام للمؤتمر الإسلامي إلى أن يتابع عن كثب التطورات في قبرص وأن يقدم تقريراً إلى مؤتمر القمة الإسلامي في داكار والمؤتمر الإسلامي القادم لوزراء الخارجية .

قرار رقم (٢٠/٣) - س
بشأن اللاجئين في العالم الاسلامي

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ - ٢٨ محرم ١٤١٢هـ (الموافق ٤ - ٨

اذ يذكر بكافة القرارات الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية بشأن مسألة اللاجئين، وبخامسة القرار رقم ١٩/٤٧-س الصادر عن المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية ،

واذ يساوره القلق ازاء استمرار المحنة التي يعانيها ملايين اللاجئين في أنحاء عديدة من العالم الذين ينتمي أغلبهم الى المجتمع الاسلامي ،

واذ يؤكد مجددا تضامن الدول الاعضاء مع الدول التي تستضيف اللاجئين بروح من الاخوة الاسلامية ومبادئ ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي متحملة من جراء ذلك اعباء سياسية واقتصادية واجتماعية جسيمة ،

واقترناعا منه بأن هذا التضامن تمليه مبادئ الاخوة والدفاع عن حقوق الانسان والكرامة البشرية ، وهي مبادئ تستمد أصولها من ثراث الاسلام وثقاليده ،

واذ يذكر بواجب مكتب مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين في توفير الحماية والرعاية الملائمة للاجئين وإعالمتهم ،

واذ يلاحظ بقلق بالغ انخفاض المساعدات الدولية المقدمة الى بلدان اللجوء لتمكينها من مواصلة تقديم المساعدة الى اللاجئين ،

وإذ يساوره قلق عميق إزاء ما أعلنه مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين من تخفيض لمستوى برنامج مساعداته إلى اللاجئين في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، وبخاصة البلدان التي تصنف بوصفها "أقل البلدان نمواً" ،

وإذ يعرب عن اقتناعه الكامل بأن التوصل إلى حل دائم لمشكلة هؤلاء اللاجئين يكمن في تهيئة الظروف المواتية التي تيسر لهم العودة إلى أوطانهم في أمن وكرامة ،

ويعد الاطلاع على التقرير المقدم من الأمين العام بشأن مسألة اللاجئين ،

١- يسجل بارتياح ما بذله الأمين العام من جهود لتنفيذ قرارات المؤتمرات الإسلامية بشأن قضية اللاجئين ،

٢- يعرب عن تقديره للدول الأعضاء والدول المانحة ومكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة والهيئات الإنسانية الأخرى للمساعدات القيمة التي تقدمها للاجئين في الدول الإسلامية .

٣- يعرب أيضا عن تقديره العميق لبلدان اللجوء لما تقدمه من عون سخّي للاجئين برغم وضعها الاقتصادي الحرج وبرغم وجود عدد كبير من المشردين فيها .

٤- يعبر من جديد عن قلقه البالغ للإثار بعيدة المدى المترتبة على وجود الملايين من اللاجئين في الدول الإسلامية ، وبخاصة أثارها على أمنها واستقرارها وعلى بنائها الأساسية ، الأمر الذي يؤثر سلباً على تنميتها الاقتصادية والاجتماعية .

- ٥- يدعو الدول الأعضاء الى تنسيق أعمالها على المستوى الدولي بغية الوقوف على الأسباب الرئيسية لنزوح اللاجئين الى الدول الاسلامية وغيرها والعمل ، بالتعاون مع مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، على تمكينهم من العودة الى أوطانهم حالما تسمح الظروف بذلك .
- ٦- يحث الدول الأعضاء على زيادة معونتها الى الدول الاسلامية التي تؤوي لاجئين، لاسيما وأن هذه الدول الاسلامية تعاني صعوبات اقتصادية واجتماعية ناجمة عن وجود هؤلاء اللاجئين في أراضيها .
- ٧- يدعو الدول الاعضاء الى التعاون مع مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين للعمل على الحد من انخفاض المساعدات المقدمة للاجئين ولتدبير موارد اضافية لتخفيف معاناة هؤلاء اللاجئين في الدول الاسلامية .
- ٨- يدين كل أعمال القمع الموجهة ضد اللاجئين، بما فيها الاعتداءات المسلحة على مخيماتهم والضغط الموجهة للبلدان التي تؤويهم .
- ٩- يدعو الامانة العامة الى الاستمرار في تعزيز وتقوية التعاون مع مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين والهيئات الانسانية الأخرى بغية متابعة أحوال اللاجئين وزيادة المساعدات اللازمة لهم .
- ١٠- يناشد الدول غير الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي، التي ينزح منها المسلمون بسبب الاضطهاد الديني أو العرقي ، العمل على ازالة الأسباب المؤدية لنزوح هؤلاء اللاجئين .

١١- يجب الأمين العام على أن يقوم ، بالتنسيق والتعاون الوثيق مع مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، بإعداد تقرير عن أوضاع اللاجئين واحتياجاتهم في أشد البلدان الإسلامية تضرراً، فضلاً عن تأثير ذلك على الأوضاع الاقتصادية والمرافق العامة والبنية الأساسية في تلك البلدان، على أن يرفع هذا التقرير إلى المؤتمر الإسلامي القادم لوزراء الخارجية .

قرار رقم ٢٠/٣٢ - س

بشأن

الجماعات المسلمة في الدول غير الاعضاء

بمنظمة المؤتمر الاسلامي

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يستذكر ان الجماعات المسلمة التي تعيش في الدول غير الاعضاء بمنظمة المؤتمر الاسلامي تمثل اكثر من ثلث الامة الاسلامية ،

واذ يستذكر مبادئ واهداف ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي والقرارات الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية السابقة والمواثيق والاتفاقيات الدولية، ولاسيما الاتفاقيات التي تحث على مبدأ احترام حقوق الانسان والحريات السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية والدينية ،

ويعد الاطلاع على التقرير المقدم من الامين العام حول الجماعات المسلمة في الدول غير الاعضاء ،

١ - يعرب عن تقديره لتقرير الامين العام بشأن الجماعات المسلمة في الدول غير الاعضاء .

٢ - يعبر أيضا عن ارتياحه لما يبذله الامين العام من جهود لتنفيذ القرارات المتخذة في مجال الجماعات المسلمة في الدول غير الاعضاء ويطلب منه الاستمرار في مواصلة هذه الجهود ،

- ٣ - يناشد الدول الاعضاء الاهتمام بمشاكل الجماعات المسلمة التي تعيش فى الدول غير الاعضاء هذه والقيام بدور فعال فى حماية الجماعات المسلمة، وذلك ببذل اقصى الجهود لدى الدول التي تعيش فيها لحثها على الاعتراف لهذه الجماعات بحقوق المواطنة الكاملة ومنحها كافة حقوقها المدنية والدينية والالتزام فى معاملتها بمبادئ حقوق الانسان وما اقترته المواثيق والاتفاقيات الدولية .
- ٤ - يوصى بالعمل على توثيق الاتصال بين منظمة المؤتمر الاسلامى والمنظمات والهيئات الاسلامية فى الدول الاعضاء من جهة والجماعات المسلمة فى الدول غير الاعضاء من جهة اخرى بهدف انهاء عزلتها والتعرف على مطالبها واحتياجاتها .
- ٥ - يكبر الدعوة لعقد اجتماع للخبراء لدراسة اوضاع الجماعات المسلمة فى دول شرق اوروبا والصعوبات التي تواجهها واحتياجاتها وتقديم تقرير الى المؤتمر الاسلامى القادم حول استراتيجية شاملة اناء التطورات الجارية فى تلك البلدان وتمكين المسلمين فيها من ممارسة شعائرهم الدينية والمحافظة على هويتهم وقيمهم الاسلامية .
- ٦ - يحث الدول الاعضاء والجمعيات والمؤسسات الاسلامية على دعم الامانه العامة بكافة انواع الدعم حتى تستطيع ان تضطلع على اكمل وجه بما هو مطلوب منها من زيارات واجتماعات وندوات بهدف دراسة اوضاع الجماعات المسلمة فى الدول غير الاعضاء وبحث المشكلات التي تتعرض لها بغية ايجاد الحلول الملائمة لها فى اطار احترام سيادة الدول التي تعيش فيها .
- ٧ - يطلب من الامين العام الاستمرار فى رصد وضع الجماعات المسلمة والتعاون مع الجمعيات والهيئات الاسلامية على تنفيذ القرارات الصادرة بخصوصها .

قرار رقم ٣٠/٣٣ - س

بشأن

قضية المسلمين في جنوب الفلبين

إن المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٣ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

إذ يأخذ في الاعتبار القرارات السابقة لمنظمة المؤتمر الاسلامي والمتعلقة بقضية المسلمين بجنوب الفلبين ، لاسيما القرار رقم ٤/٤ الصادر عن المؤتمر الاسلامي الرابع لوزراء الخارجية عام ١٩٧٣ ، والقرارين رقم ٨/٣ - س و ٨/٧ - س الصادرين عن المؤتمر الاسلامي الثامن لوزراء الخارجية عام ١٩٧٧ ، والقرار رقم ٩/٣٠ - س الصادر عن المؤتمر الاسلامي التاسع لوزراء الخارجية عام ١٩٧٨ ،

وإذ يستذكر ما أعرب عنه البيان الختامي لمؤتمر القمة الاسلامي الخامس من أمل في نجاح المفاوضات الجارية بين الجبهة الوطنية لتحرير مورو وحكومة جمهورية الفلبين ،

وإذ يستذكر اتفاقية طرابلس الموقعة في ٢٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ تحت رعاية منظمة المؤتمر الاسلامي بين حكومة الفلبين والجبهة الوطنية لتحرير مورو ،

وإذ يأخذ في الاعتبار توصيات اللجنة الرباعية المكلفة من المؤتمر الاسلامي متابعة قضية المسلمين في جنوب الفلبين ،

وإذ يؤكد مجدداً تمسك منظمة المؤتمر الإسلامي بأحكام اتفاق طرابلس واستمرار تأييدها لتطبيق هذا الاتفاق نصاً وروحاً .

ويعد الإطلاع على التقرير المقدم من الأمين العام حول قضية المسلمين في جنوب الفلبين .

١ - يؤكد من جديد القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية بشأن التضامن مع المسلمين في جنوب الفلبين في كفاحهم العادل من أجل تحقيق طموحاتهم المشروعة في إطار الوحدة الترابية لجمهورية الفلبين .

٢ - يأخذ علماً بالتدابير الأخيرة التي اتخذتها الحكومة الفلبينية بغية حل مشكلة المسلمين في جنوب الفلبين .

٣ - يحث حكومة جمهورية الفلبين على التنفيذ الكامل لاتفاقية طرابلس لعام ١٩٧٦م نصاً وروحاً ومواصلة جهودها لمنح جنوب الفلبين الحكم الذاتي الذي اتفقت عليه مع الجبهة الوطنية لتحرير مورو ومنظمة المؤتمر الإسلامي .

٤ - يُدعو كل الأطراف المعنية لتنفيذ اتفاق طرابلس نصاً وروحاً .

٥ - يؤكد من جديد استعدادة للاستمرار في تقديم كافة أنواع الدعم الإنساني والمادي والمالي والسياسي للمسلمين في جنوب الفلبين والجبهة الوطنية لتحرير مورو لتمكينها من تحقيق تطلعاتهم المشروعة .

- ٦ - يطلب من اللجنة الوزارية الرباعية ومن الامين العام تكثيف الجهود ، وبخاصة فيما يتعلق باجراء اتصالات جديدة مع حكومة جمهورية الفلبين، من اجل تنفيذ اتفاق طرابلس تنفيذا فوريا وكاملا .
- ٧ - يشيد بقيادة الجبهة الوطنية لتحرير مورو لاستعدادهم الدائم لاجراء حوار بناء مع حكومة جمهورية الفلبين، تحت رعاية منظمة المؤتمر الاسلامي، سعيا الى ايجاد حل عادل ونهائي لقضية المسلمين في جنوب الفلبين .
- ٨ - يسجل بارتياح ما بذله الامين العام من جهود لتنفيذ قرارات المؤتمرات الاسلامية بشأن هذه القضية ، ويطالبه بمواصلة هذه الجهود .
- ٩ - يطلب من الامين العام ان يقدم الى المؤتمر الاسلامي القادم تقريرا حول تنفيذ هذا القرار .

(الأصل انجليزي)

قرار رقم ٢٠/٣٤ - س
بشأن محنة الأقلية التركية المسلمة
في بلغاريا

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٣ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

وقد بحث البند المعنون "محنة الأقلية التركية المسلمة في بلغاريا" .

وإذ يذكر بالقرارات رقم ١٦/٣٠ - س و ١٧/٤٢ - س و ١٨/٣٩ - س و ١٩/٤٤ - س ، وبالإعلان الصادر عن الاجتماع غير العادي الذي عقد في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ في نيويورك ، وبتقارير فريق الاتصال المغوض من منظمة المؤتمر الاسلامي لبحث أحوال الأقلية المسلمة في بلغاريا ، وبالجزء المتصل بهذا الموضوع من البيان الختامي لمؤتمر القمة الاسلامي الخامس، وكذلك بالقرارات الصادرة عن منظمة المؤتمر الاسلامي بشأن وضع الأقليات المسلمة التي تعيش في بلدان غير اسلامية ،

وإذ يؤكد الحقوق الثابتة للأقليات العرقية والدينية في البلدان غير الاسلامية ، في الانتماء لثقافتها وفي التحدث بلغتها وتلقي التعليم بها وفي اعتناق ديانتها وممارسة شعائرها وفي المحافظة على شخصيتها العرقية والدينية والثقافية والعمل على تعزيزها ،

وإذ يسجل تقديره للدعم القيم المقدم من المجتمع الاسلامي للقضية العادلة والمشروعة للأقلية التركية المسلمة وغيرها من الأقليات المسلمة في بلغاريا ولما بذله فريق الاتصال التابع لمنظمة المؤتمر الاسلامي من جهود جديرة بالثناء ،

وإذ يقدر موقف السلطات البلغارية التي خففت بما يواجهه الأتراك المسلمون في حياتهم اليومية من صعوبات ومكنتهم من التمتع ببعض الحقوق والحريات التي كانوا قد حاربوا من أجلها ،

وإذ يحيط علما بحفظة خاصة بالتقارير المقدمة من الأمين العام للمنظمة المؤتمر الإسلامي ومن فريق الاتصال التابع للمنظمة ، التي أوضحت عدة أمور من بينها :

- ان القوة السياسية الجديدة التي تولت السلطة في بلغاريا في أعقاب سقوط نظام حكم جيفكوف قد اتخذت موقفا متساهلا نسبيا اناء الاقلية التركية المسلمة .

- ان حملة الاستيعاب والاضطهاد التي كان نظام حكم جيفكوف الاستبدادي يشنها ضد الاقلية التركية المسلمة قد توقفت الى حد كبير .

- انه على الرغم من ذلك يقتضي الأمر اتخاذ تدابير عملية وتوفير ضمانات قانونية تكفل احترام الحقوق الدينية والعرقية والثقافية للمسلمين الأتراك .

- ان الأمر يتطلب أن تبذل السلطات في صوفيا قدرا أكبر من الجهود المتضافرة والمخلصة وان تبدي عزمها أكبر على ضمان الحقوق المشروعة للأقلية التركية المسلمة .

- ان أحكام الدستور الجديد تتجاهل الاقليات وحقوقها .

- ان وضع المسلمين من أصل تركي في بلغاريا يظل بوجه عام مبعثا للقلق نتيجة لما يواجهونه من معوقات .

- ان الخطوات التصحيحية التي يتعين على الحكومة البلغارية أن تتخذها سوف تسهم اسهاما كبيرا في استعادة ثقة جميع قطاعات السكان في البلد .

- انه ينبغي للبلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي أن تظل على يقظتها وأن تتصدى لأي تحرك يصدر من أية جهة بقصد التأشير بصورة مناوئة على وضع الأقلية التركية المسلمة وأحوالها في بلغاريا .
- انه لا بد لمنظمة المؤتمر الإسلامي من تكثيف دعمها للأتراك المسلمين في بلغاريا ولقضاياهم ،
- ١ - يعلن دعمه الكامل لحقوق الأقلية التركية المسلمة وغيرها من الاقليات المسلمة في بلغاريا، وتضامنه مع هدفها المشروع في كفالة الاحترام لشخصيتها الدينية والعرقية والثقافية .
- ٢ - يسجل مع التقدير ما اتخذته الحكومة البلغارية حتى الآن من قرارات لتحسين أوضاع الأقلية التركية المسلمة .
- ٣ - يعرب عن أسفه مع ذلك لأن الأقلية التركية المسلمة وغيرها من الاقليات المسلمة في بلغاريا لاتزال محرومة من الضمانات القانونية والتدابير العملية التي يمكن أن تكفل الاحترام الكامل لحقوقها الدينية والعرقية والثقافية .
- ٤ - يدعو الحكومة البلغارية الى تقديم ضمانات فعلية تكفل اقرار واحترام حقوق الأقلية التركية المسلمة وغيرها من الاقليات المسلمة في بلغاريا ، والى القضاء على التمييز الاجتماعي ضد هذه الأقلية .
- ٥ - يبدى ارتياحه ازاء تطبيع العلاقات بين تركيا وبلغاريا ويعرب عن أمله في أن يسهم الحوار بين البلدين في تسوية المشاكل المتعلقة والمتصلة بالأقلية التركية المسلمة في بلغاريا .
- ٦ - يناشد جميع البلدان الإسلامية أن تستمر في تقديم دعمها القيم للقضية العادلة للأقلية التركية المسلمة وغيرها من الاقليات المسلمة في بلغاريا وأن يشجع القيادة البلغارية على المضي قدما في هذا الاتجاه .

- ٧ - يقرر تكليف فريق الاتصال التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي الاستمرار في متابعة وضع الأقلية التركية المسلمة وغيرها من الاقليات المسلمة في بلغاريا عن كذب و تقديم تقرير عن ذلك الى المؤتمر الإسلامي القادم لوزراء الخارجية .
- ٨ - يهيب بالحكومة البلغارية أن تقدم كل ما يمكنها من مساعدة الى فريق الاتصال التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي خلال زيارته القادمة الى بلغاريا ، بما يتيح له اجراء الاتصالات اللازمة وتفقد الأحوال .
- ٩ - يطلب من الأمين العام أن يقدم الى المؤتمر الإسلامي الحادي والعشرين لوزراء الخارجية تقريراً بشأن تنفيذ هذا القرار .
- ١٠ - يقرر الاستمرار في متابعة موضوع الأقلية التركية المسلمة في بلغاريا الى أن تتم تسويته بصورة تبعث على الرضا .

قرار رقم ٢٠/٣٥ - س

بشأن

مساندة مرشحي الدول الاعضاء لمناصب معينة

في المنظمات الدولية

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ ينطلق من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي .

واذ يؤكد الحاجة للمزيد من التضامن الاسلامي في المحافل الدولية .

واذ يعرب عن قلقه لظالة مستوى تمثيل الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي في مختلف أجهزة المنظمات الدولية والاقليمية .

واذ يدرك ضرورة زيادة مستوى تمثيل الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي في المنظمات الدولية .

١- ياخذ علما بترشيحات الدول الاعضاء لمناصب في المنظمات الدولية كما هو موضح في الوثيقة ICFM/20-91/PIL/D.24 .

٢- يدعو الدول الاعضاء الى أن تساند ، بأقصى ما تستطيع من الفاعلية ، مرشحي الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي لشغل مناصب في الأجهزة والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية .

٣- يدعو أيضا كافة الدول الأعضاء الى التشاور فيما بينها وكذلك مع الأمين العام ، سعيا الى تحقيق هذا الهدف .

٤- يطلب من الأمانة العامة موافاة كافة الدول الأعضاء باسماء الدول التي تزعم تقديم مرشحين لشغل مناصب في المنظمات الدولية ومتابعة التطورات في هذا الشأن لمساندة الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي .

مرفق القرار رقم ٢٥/٢٥ - ب

طلبات للحصول على مساندة الترشيحات
القدمة من الدول الأعضاء لشغل مناصب
في المنظمات الدولية

- ١ - ترشيح الدكتور كامل طيب ادريس لعضوية لجنة القانون الدولي (جمهورية السودان).
- ٢ - ترشيح البروفسير الدكتور جمشيد ممتان لعضوية لجنة القانون الدولي (جمهورية ايران الاسلامية).
- ٣ - ترشيح البروفسير ايبا در تيام لشغل منصب رئيس المؤتمر العام السادس والعشرين لليونسكو (جمهورية السنغال).
- ٤ - ترشيح البروفسير الدكتور طلعت حلمان لعضوية المجلس التنفيذي لليونسكو (جمهورية تركيا).
- ٥ - ترشيح البروفسير الدكتور بطرس بطرس غالي لشغل منصب الامين العام للأمم المتحدة (جمهورية مصر العربية).
- ٦ - ترشيح السفير سمير صبحي الشهابي ، المندوب الدائم للمملكة العربية السعودية في الأمم المتحدة ، لشغل منصب رئيس الدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة للأمم المتحدة (المملكة العربية السعودية).
- ٧ - ترشيح السفير الدكتور عبد الله الأشطل ، المندوب الدائم للجمهورية اليمنية في الأمم المتحدة ، لشغل منصب رئيس الدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة للأمم المتحدة (الجمهورية اليمنية).

- ٨ - ترشيح السيد أحمد محيو لعضوية لجنة القانون الدولي (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية).
- ٩ - ترشيح السيد جوهر أيوب خان، رئيس الجمعية الوطنية في باكستان، لرئاسة المجلس البرلماني للاتحاد البرلماني الدولي في الانتخابات المقرر إجراؤها خلال انعقاد المؤتمر السادس والثمانين للاتحاد البرلماني الدولي في سنتياغو - بشيلي في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ (جمهورية باكستان الإسلامية).
- ١٠ - ترشيح الدكتور عطية عناية الله من باكستان لعضوية المجلس التنفيذي لليونسكو، في الانتخابات المقرر إجراؤها خلال الدورة القادمة لمجلس اليونسكو في تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ (جمهورية باكستان الإسلامية).
- ١١ - ترشيح صاحب السعادة مختار كوسوما - اتمادجا لعضوية لجنة القانون الدولي (جمهورية اندونيسيا).
- ١٢ - ترشيح الدكتور صدوق لعضوية المجلس التنفيذي لليونسكو (جمهورية ايران الإسلامية).
- ١٣ - ترشيح السفير خليل آ. عثمان لعضوية وحدة التفهيم المشتركة في الانتخابات المزمع إجراؤها خلال الدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة للأمم المتحدة (المملكة الأردنية الهاشمية).
- ١٤ - ترشيح السيد عوني الخصاونة لعضوية لجنة القانون الدولي في الانتخابات المزمع إجراؤها خلال الدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة للأمم المتحدة (المملكة الأردنية الهاشمية).

- ١٥- ترشيح البروفسير بامبو تشيفوندا جيوم لعضوية لجنة القانون الدولي في الانتخابات المقرر اجراؤها خلال الدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة للأمم المتحدة (جمهورية غابون).
- ١٦- ترشيح السفير محمد حسين الشعالى، المندوب الدائم للإمارات العربية المتحدة في الأمم المتحدة، لشغل منصب رئيس اللجنة السادسة للدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة للأمم المتحدة (الإمارات العربية المتحدة).
- ١٧- ترشيح الدكتور منجي شملي لأحد مناصب المجلس التنفيذي لليونسكو (الجمهورية التونسية).
- ١٨- ترشيح الدكتور أديب الداود لعضوية وحدة التفيتيش المشتركة (الجمهورية العربية السورية).
- ١٩- ترشيح السيد عيد عبده لعضوية المجلس التنفيذي لليونسكو (الجمهورية العربية السورية).
- ٢٠- ترشيح الدكتور رياض سجاج لعضوية لجنة القانون الدولي (الجمهورية العربية السورية).
- ٢١- ترشيح السيد فتحى المصري لعضوية جهاز الرقابة المالية والادارية للأمم المتحدة (الجمهورية العربية السورية).
- ٢٢- ترشيح سعادة السيد أوونو نيجويما فرانسوا، المرشح لمنصب الأمين العام للأمم المتحدة (جمهورية غابون).
- ٢٣- ترشيح سعادة السفير الدكتور موسى بن جعفر بن حسن مندوب سلطنة عمان الدائم فى اليونسكو لعضوية مجلسها التنفيذي فى الانتخابات القادمة المقرر اجراؤها خلال الدورة السادسة والعشرين للمؤتمر العام لليونسكو (سلطنة عمان).

- ٢٤ - ترشيح لمنصب نائب رئيس للدورة السادسة والاربعين للجمعية العامة للأمم المتحدة (سلطنة عمان) .
- ٢٥ - ترشيح لعضوية مجلس الامن الدولي للأعوام ١٩٩٤ - ١٩٩٥ (سلطنة عمان) .
- ٢٦ - ترشيح سعادة الدكتور على محمد فخرو ، وزير التربية والتعليم في دولة البحرين ، لعضوية المجلس التنفيذي لليونسكو في الانتخابات المقرر إجراؤها خلال الدورة السادسة والعشرين للمؤتمر العام في باريس خلال شهري تشرين الاول/اكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ (دولة البحرين) .
- ٢٧ - إعادة ترشيح سعادة الدكتور حسين محمد البحارنة ، وزير الدولة للشؤون القانونية بدولة البحرين ، لعضوية لجنة القانون الدولي في الانتخابات المقرر إجراؤها خلال الدورة السادسة والاربعين للجمعية العامة للأمم المتحدة (دولة البحرين) .
- ٢٨ - ترشيح سعادة السيد عبد اللطيف رحال لعضوية المجلس التنفيذي لمنظمة اليونسكو في الانتخابات المقرر إجراؤها خلال الدورة السادسة والعشرين للمؤتمر العام في باريس خلال شهري تشرين الاول/اكتوبر- تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية) .
- ٢٩ - ترشيح السيد محمر نزار احسان ، مراقب الحسابات العام بحكومة باكستان ، لعضوية مجلس مراجعي الحسابات التابع للأمم المتحدة في الانتخابات المقرر إجراؤها خلال الدورة السادسة والاربعين للجمعية العامة للأمم المتحدة (جمهورية باكستان الاسلامية) .

قرار رقم ٢٠/٣٦ - س

بشأن

محكمة العدل الدولية الاسلامية

ان المؤتمر الاسلامى العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) الذى انعقد فى اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/١ أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بالقرار رقم ٥/١٢ - س (ق١٠) الصادر عن مؤتمر القمة الاسلامى الخامس بشأن انشاء محكمة العدل الاسلامية الدولية ،

واذ يرغب في الاسراع بانشاء محكمة العدل الاسلامية الدولية بغية أن تتمكن من الاسهام فى التسوية السلمية للنزاعات بين الدول الاسلامية ،

ويعد الاطلاع على تقرير الامين العام عن مدى التقدم صوب انشاء المحكمة ،

١- يعرب عن تقديره للدول الاعضاء التى صدقت على النظام الأساسى للمحكمة وعلى التعديل الوارد على المادة (٣) من الميثاق باضافة فقرة رابعة (د) خاصة بمحكمة العدل الدولية الاسلامية .

٢- يحث الدول التى لم تصدق بعد على النظام الأساسى للمحكمة والتعديل الوارد على الميثاق على أن تستكمل إجراءات التصديق وأن تودع ، فى أسرع وقت ممكن ، وثائق التصديق لدى الامانة العامة لمنظمة المؤتمر الاسلامى بغية استكمال النصاب القانونى اللازم لبدء تشغيل المحكمة .

- ٣- يطلب بمواصلة التنسيق والتشاور بين دولة الكويت والامانة العامة للمنظمة للبحث في أفضل السبل والوسائل للتعجيل بانشاء المحكمة ومباشرتها لعملها .
- ٤- يدعو الامين العام الى مواصلة الاتصالات والمشاورات المكثفة مع الدول الاعضاء للاسراع بتحقيق النصاب القانوني اللازم من التصديقات الذي يقتضيه انشاء المحكمة وبدء تشغيلها .
- ٥- يطلب الامين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بشأنه الى المؤتمر الاسلامي الحادي والعشرين لوزراء الخارجية .

قرار رقم ٢٠/٢٧ - س

بشأن

إعلان القاهرة الخاص بحقوق الانسان في الاسلام

إن المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٣ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

إذ يستذكر الدوافع والاهداف النبيلة التي توجب ضرورة وأهمية التشديد على حقوق الانسان التي يكفلها الدين الاسلامي المجيد ،

وإذ يضع نصب عينيه أهداف ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي والإعلان العالمي لحقوق الانسان لتعزيز وتشجيع احترام حقوق الانسان والحريات الاساسية لجميع الناس دون التمييز بناء على العرق أو الجنس أو الدين ،

وإذ يأخذ في الاعتبار وحدة القيم الاسلامية الخاصة بحقوق الانسان والاهتمام الكبير الذي توليه الشريعة الاسلامية لحقوق الانسان والحريات الاساسية لكل البشر دون تمييز ،

وإذ يأخذ مع التقدير علماً بما بذلته الدول الاعضاء من جهود متضافرة في المؤتمر الوزاري التاسع عشر لوزراء الخارجية وبعمزها الراسخ على إعلاء القيم الاسلامية في مجال حقوق الانسان ،

وإذ يستذكر القرار رقم ١٩/٤٩ - س الصادر عن المؤتمر الإسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية باقرار واطدار وشيقة "اعلان القاهرة بشأن حقوق الانسان فى الاسلام" ، التى تتضمن ارشادات عامة للدول الاعضاء فى مجال حقوق الانسان ،

وإدراكا منه للأهمية البالغة لموضوع حقوق الانسان على الصعيد الدولى بصفة عامة ، وعلى صعيد العلاقات بين الدول أعضاء منظمة المؤتمر الإسلامى بصفة خاصة ، بناء على التطورات والتفاعلات الجارية فى المحافل الدولية ،

وإذ يعى مالهذا الموضوع من آثار مباشرة تعجل بتحقيق التنمية والتقدم والاستقرار فى مختلف الميادين الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ،

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام عن ضرورة مواصلة الاهتمام بقضايا حقوق الانسان فى الإسلام بكل تفاصيلها ،

١ - يرحب بالقرار الذى اتخذه المؤتمر الإسلامى التاسع عشر لوزراء الخارجية بالاجماع باصدار اعلان القاهرة بشأن حقوق الانسان فى الإسلام، الذى سيكون بمثابة ارشادات عامة للدول الاعضاء فى مجال حقوق الانسان .

٢ - يقر بأهمية متابعة اعلان القاهرة بشأن حقوق الانسان فى الإسلام والابقاء عليه كبنء فى جداول اعمال الدورات الوزارية العادية للمؤتمر الإسلامى لوزراء الخارجية ومواصلة مناقشته تحقيقا لفعالية العمل المشترك بين الدول الاعضاء والامانه العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامى وتيسيرا لإعلاء القيم الإسلامية كافة فى مجال حقوق الانسان .

- ٣ - يدعو الدول الاعضاء الى تنسيق مواقفها اثناء مؤتمر قمة الامم المتحدة لحقوق الانسان المقرر عقده في عام ١٩٩٣ ، وذلك على اساس الخطوط الارشادية الواردة في اعلان القاهرة بشأن حقوق الانسان في الاسلام .
- ٤ - يطلب من الامين العام ان يدعو فريق خبراء حكوميين مخصص مفتوح العضوية ليعقد أول اجتماعاته خلال عام ١٩٩٣ لاستطلاع وتحديد سبل ووسائل تشجيع حقوق الانسان بمختلف جوانبها ، بما يتفق والخطوط الارشادية الواردة في اعلان القاهرة بشأن حقوق الانسان في الاسلام .
- ٥ - يطلب من الامين العام لمنظمة المؤتمر الاسلامي تقديم تقرير الى المؤتمر الوزاري في دورته الحادية والعشرين حول مايجر من تقدم في تنفيذ هذا القرار .
- ٦ - يقرر النظر في هذه المسألة في دورته الحادية والعشرين تحت بند "متابعة اعلان القاهرة بشأن حقوق الانسان في الاسلام" .

قرار رقم ٢٠/٣٨ - س

بشأن

الموقف فيما يتعلق

بالتوقيع والتصديق على الاتفاقات المعقودة

تحت إشراف منظمة المؤتمر الإسلامي

ان المؤتمر الإسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

بعد الاطلاع على تقرير الامين العام عن الموقف فيما يتعلق بالتوقيع على الاتفاقات المعقودة تحت إشراف منظمة المؤتمر الإسلامي والتصديق عليها والالتزام اليها ،

وإذ يلاحظ عدم اكتمال النصاب القانوني من مجموع الدول الاعضاء المطلوب لسريان العديد من هذه الاتفاقات طبقا لاحكامها ، وإذ يدرك أهمية إسراع الدول الاعضاء بالتوقيع والتصديق على هذه الاتفاقات بغية تدعيم دور منظمة المؤتمر الإسلامي وتسهيل أرائها لوظائفها وتنويع وتوسيع مجالات التعاون بين الدول الاعضاء ،

١- يحث الدول الاعضاء مجددا على المبادرة الى التوقيع أو التصديق ، في أقرب وقت ممكن ، على مختلف الاتفاقات المعقودة في نطاق منظمة المؤتمر الإسلامي .

٢- يطلب من الامين العام متابعة الموضوع مع الدول الاعضاء وتقديم تقرير عن مدى التقدم في هذا الموضوع الى المؤتمر الإسلامي الحادي والعشرين لوزراء الخارجية .

قرار رقم ٢٠/٣٩ - س

بشأن

عقد مؤتمر دولي تحت رعاية الامم المتحدة لتحديد

معنى الارهاب والتمييز بينه وبين نضال الشعوب

في سبيل التحرر الوطني

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

التزاما منه بالمبادئ الاخلاقية والانسانية التي تعتنقها الدول أعضاء منظمة المؤتمر الاسلامي والتي تنبع من ديانتها السمحة وتراسها وتقاليدها الداعية الى نبذ كافة اشكال الظلم والعدوان والاجرام ،

وانطلاقا من اقتناعه بالتوافق الدولي في الآراء على مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله والقضاء على مسببات الارهاب الذي يعرض للخطر حياة الابرياء وممتلكاتهم وينتهك سيادة الدول ويشكل خطرا على حقوق الشعوب ،

وانظروا ضرورة لوضع معايير دولية محددة ومتفق عليها تيسر على المجتمع الدولي أن يميز بوضوح بين الارهاب والنضال الوطني في سبيل التحرر،

واذ يؤكد ضرورة التعاون الدولي في سبيل اتخاذ اجراءات عملية مكافحة الارهاب ومنعه فعلا ،

وإذ يؤكد الحق الأساسي لجميع الشعوب التي ترواح تحت نير
النظم الاستعمارية والعنصرية والاحتلال الأجنبي فى تقرير مصيرها،
ويعترف بشرعية نضالها وخصوصا نضال حركات التحرر الوطنى ،

وإذ يدين جميع الأعمال الإرهابية التى تشيع العنف والإرهاب
وتستهدف زعزعة الدول والمجتمعات ، ومن بينها الأعمال التى
ترتكبها الدول بشكل مباشر أو غير مباشر ،

وإذ يشجب المحاولات المسعورة الرامية الى طمس الفوارق
الجلية بين الإرهاب والنضال المشروع للشعوب الذى يتفق ومبادئ
القانون الدولى وأحكام ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامى والأمم
المتحدة ،

وإذ يستذكر القرار ١٥١٤ (١٩٦٠) الصادر عن الجمعية العامة للأمم
المتحدة بشأن منح حق تقرير المصير والاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،
وكذلك القرار ١٠٤/٤٣ الذى اتخذته الجمعية العامة فى ٧ كانون الأول/ديسمبر
١٩٨٧ ،

وإذ يستذكر القرار رقم ٥/٣٥ - س (ق. ١) والقرار رقم ٥/١٩ - س (ق. ١)
الصادر عن القمة الإسلامية الخامسة ، والقرار رقم ١٩/٣٩ - س الصادر عن
المؤتمر الإسلامى التاسع عشر لوزراء الخارجية ،

١- يؤكد الأعراب عن تأييده لعقد مؤتمر دولى تحت إشراف الأمم
المتحدة لتعريف الإرهاب وللتمييز بينه وبين نضال الشعوب فى
سبيل التحرر الوطنى.

٢- يشيد بالجهود التى بذلت خلال الدورة الرابعة والأربعين
للجمعية العامة للأمم المتحدة فيما يتعلق بعقد مؤتمر دولى
لهذا الغرض ،

- ٣ - يدعو الدول الاعضاء الى التأكيد ، في معرض ردودها على الاستبيان المعمم من الامين العام للأمم المتحدة - عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٩/٤٤ - على ضرورة عقد مؤتمر دولي لتحديد معنى الإرهاب وللتمييز بينه وبين كفاح الشعوب في سبيل التحرر الوطني ، كما يناشدها بذل كل جهد ضروري في أثناء الدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة للأمم المتحدة بما يتيح المبادرة قدر الإمكان بعقد المؤتمر الدولي .
- ٤ - يطلب من الامين العام تقديم تقرير عن تنفيذ هذا القرار الى مؤتمر القمة الاسلامي السادس .

قرار رقم ٢٠/٤٠ - س

بشأن

تنفيذ مقررات المؤتمر الاسلامي الاول لوزراء الاعلام

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٣ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

وقد اطلع من خلال تقرير الأمين العام على التدابير التي اتخذتها اللجنة الوزارية للمتابعة المنبثقة عن المؤتمر الاسلامي الاول لوزراء الاعلام ، بعد اجتماعها الثاني الذي عقد في القاهرة بجمهورية مصر العربية في ٤ و ٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ،

واذ يذكر بالقرارين رقم ١٨/٤٣ - س و ١٩/٥١ - س الصادرين عن المؤتمرين الاسلاميين الثامن عشر والتاسع عشر لوزراء الخارجية والخاصين بمقررات المؤتمر الاسلامي الاول لوزراء الاعلام ،

واذ يذكر بالتوصيات الصادرة عن اللجنة الدائمة للاعلام والشؤون الثقافية في الدورة الثالثة التي عقدت في دكار خلال الفترة ١٤-١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، برئاسة صاحب الفخامة عبده ضيوف رئيس جمهورية السنغال ورئيس هذه اللجنة ، وذلك فيما يتعلق بقرارات المؤتمر الاسلامي الاول لوزراء الاعلام ،

١ - يعرب عن عميق امتنانه لحكومة جمهورية مصر العربية لاستضافتها الاجتماع الثاني للجنة المتابعة المنبثقة عن المؤتمر الاسلامي الاول لوزراء الاعلام .

٢ - يحيط علما بمقررات لجنة المتابعة الوزارية المنبثقة عن المؤتمر الاسلامي الاول لوزراء الاعلام .

قرار رقم ٢٠/٤١ - س
بشأن الخطة الإعلامية

إن المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٣ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

وقد اطلع على تقرير الامين العام بشأن تنفيذ برنامج العمل للفترة ١٩٩١/١٩٩٠
في إطار الخطة الإعلامية لمنظمة المؤتمر الاسلامي ،

وإذ يذكر بقراري القمتين الاسلاميتين الرابعة والخامسة رقم ٤/١٠ - س (ق. ٢)
ورقم ٥/١ - س (ق ٢) وبالتوصيات التي أصدرتها اللجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية في دورتيها الاولى والثانية ، وبالقرارات رقم ١١/٤٤ - س و ١٢/٣٩ - س و ١٤/٣٠ - س و ١٥/٢٨ - س و ١٦/٣٣ - س و ١٧/٤٨ - س و ١٨/٤٤ - س ، الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية الحادي عشر والثاني عشر والرابع عشر والخامس عشر والسادس عشر والسابع عشر والثامن عشر لوزراء الخارجية والمتعلقة بالخطة الإعلامية لمنظمة المؤتمر الاسلامي ،

وإذ يذكر بقرار المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية رقم ١٩/٥٢ - س
القاضي بإقرار برنامج العمل للفترة ١٩٩١/١٩٩٠ والذي يدعو الامين العام الى رفع تقرير عن تنفيذ هذا البرنامج الى اللجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية والى المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية ،

وإذ يذكر بالتوصيات الصادرة عن الدورة الثالثة للجنة الدائمة للإعلام
والشؤون الثقافية التي عقدت في دكا في الفترة من ١٤ الى ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٠

تحت رئاسة فخامة الرئيس عبدو ضيوف ، رئيس جمهورية السنغال ورئيس اللجنة المذكورة ،
والمتعلقة بتمويل الخطة الإعلامية وتنفيذها ،

وإذ يذكر بما التزمت به الدول الاعضاء من التعاون للتزود بشبكة اتصالات ملائمة
من أجل الحد من الاختلال في تدفق الاخبار في العالم من جهة ، وبنظام إعلامي متميز
يمكنها من تأكيد ذاتيتها الوطنية والثقافية وإحياء الحملات المعادية للإسلام
والمسلمين من جهة أخرى ،

١ - يؤكد مجددا الحاجة الى دعم الدول الاعضاء للخطة الإعلامية دعما قويا
ومساهمتها فيها مساهمة فعالة لكي تضمن نجاحها .

٢ - يوجه نداء الى الدول الاعضاء من أجل أن تنهض بما يلي :

(أ) القيام ، بمفعة فردية أو بالتعاون فيما بينها ، بتنفيذ بعض عمليات
الخطة الإعلامية ؛

(ب) سداد متأخرات اشتراكاتها في ميزانية الامانة العامة لتمكينها من
تدارك التأخير في تنفيذ الخطة من جراء التأخير في السداد .

٣ - يوافق على برنامج العمل للفترة ١٩٩٢/١٩٩١ الذي قدمته الامانة العامة
والمستمد من الخطة الإعلامية ، على أن ينفذ هذا البرنامج طبقا لتوصيات
الدورة الثالثة للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية ووفق شروط التمويل
التالية :

- ٥٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة من المساهمات الالزامية
للدول الاعضاء

- ٥٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة من التبرعات والهبات

- ٤ - يوجد نداء الى الدول الاعضاء لكي تسدد كل اشتراكاتها وتقدم مايلزم من مساهمة ومساعدة لتنفيذ خطة العمل تلك .
- ٥ - يؤكد مجددا حاجة الدول الاعضاء الى توطيد التعاون بين أجهزتها ومؤسساتها وهيئاتها الاعلامية ، باعتبار أن هذه هي الوسيلة الوحيدة لتضافر جهودها وتوحد وسائلها البشرية والمادية والمالية بما يوفر للأمة الاسلامية اعلاما جديرا بالثقة ، مسائرا لأحداث العالم وقادرا على الذود الفعال عن دينها ومصالحها ومواقفها .
- ٦ - يدعو الأمانة العامة الى تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بذلك الى اللجنة الدائمة للاعلام والشؤون الشفافية والس المؤتمر الاسلامي لوزراء الاعلام والمؤتمر الاسلامي الحادي والعشرين لوزراء الخارجية .

قرار رقم ٢٠/٤٢ - س

بشأن

وكالة الانباء الاسلامية الدولية

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

وقد اطلع على التقرير التمهيدي للأمين العام لمنظمة المؤتمر الاسلامي حول المؤسسات المتخصصة في مجال الاعلام في منظمة المؤتمر الاسلامي ، وعلى تقرير المدير العام لوكالة الانباء الاسلامية الدولية حول أنشطة الوكالة ،

واذ يأخذ في الاعتبار أهمية الدور الذي اضاه المؤتمر الاسلامي بالوكالة من أجل اسماع العالم صوت الامة الاسلامية وشرح القضايا العادلة للامة الاسلامية والدفاع عنها أمام الرأي العام الاسلامي والدولي ،

واذ يذكر بالقرارات الصادرة عن مختلف مؤتمرات القمة الاسلامية والمؤتمرات الاسلامية لوزراء الخارجية بشأن الاعلام بعامة ووكالة الانباء الاسلامية الدولية بخاصة ،

١ - يحث الدول الاعضاء على الوفاء بمساهماتها عن السنة المالية ١٩٩٢/١٩٩١ في ميزانية الوكالة .

٢ - يحث أيضا الدول الاعضاء على تسديد كل أو بعض متأخرات المساهمات المستحقة عليها في ميزانية وكالة الانباء الاسلامية الدولية .

- ٣ - يطالب من الدول الأعضاء ايلاء معاملة مميزة للانباء التي تنبثها وكالة الانباء الاسلامية الدولية وذلك بنشرها في الداخل والخارج ، والعمل على توسيع مجال أنشطة هذه الوكالة من خلال تمكينها من الحصول على الانباء التي لم يسبق نشرها .
- ٤ - يحث الدول الأعضاء كذلك على تزويد وكالة الانباء الاسلامية الدولية بالموظفين الذين تحتاج اليهم حاليا .
- ٥ - يدعو وزارات الاعلام في الدول الأعضاء ووكالات الانباء الى تعيين ضابط اتصال يكلف بموافاة وكالة الانباء الاسلامية الدولية بالانباء والتقارير التي تهتم بلدانها ، وبذلك يتسنى للوكالة بث هذه المادة الاعلامية في بقية البلدان الاسلامية .
- ٦ - يهيب بالدول الأعضاء والمنظمات الاسلامية الاستمرار في دعوة وكالة الانباء الاسلامية الدولية الى تغطية أعمال المؤتمرات والمناسبات الاسلامية الهامة التي تنظمها هذه الدول والمنظمات .

قرار رقم ٢٠/٤٣ - س

مبادئ

منظمة اذاعات الدول الاسلامية

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٣ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١)،

وقد اطلع على التقرير التمهيدى للامين العام لمنظمة المؤتمر الاسلامي حول المؤسسات المتخصصة في مجال الاعلام التابعة لمنظمة المؤتمر الاسلامي، وعلي تقرير الامين العام لمنظمة اذاعات الدول الاسلامية حول أنشطة هذه المنظمة،

واذ يذكر بالقرارات الصادرة عن مختلف مؤتمرات القمة الاسلامية والمؤتمرات الاسلامية لوزراء الخارجية المتعلقة بمنظمة اذاعات الدول الاسلامية،

واذ يشدد على أهمية الدور المنوط بمنظمة اذاعات الدول الاسلامية في شرح القضايا الاسلامية والدفاع عنها لدى الرأي العام الاسلامي والدولي، وكذلك على المكانة المتميزة التي يجب أن تسهم في اعطائها للاعلام الاسلامي ضمن الاعلام الدولي،

١ - يهيب بالدول الاعضاء تسديد متأخرات مساهماتها في ميزانية المنظمة وكذلك مساهماتها عن الفترة ١٩٩٢/١٩٩١.

٢ - يدعو الدول الاعضاء الي تعزيز تعاونها مع المنظمة وتنمية تبادل البرامج معها بما يخدم أهدافها ويدعم دورها.

المرفق الثالث

تقرير وقرارات بشأن الشؤون الاقتصادية

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>	<u>رقم</u>
١٨٦	تقرير لجنة الشؤون الاقتصادية	١
	قرار رقم ٢٠/١ - أ ق ، بشأن المشاكل الاقتصادية التي تواجه العالم	٢
١٩١	الاسلامي	
	قرار رقم ٢٠/٢ - أ ق ، بشأن آشار إنشاء السوق الاوروبية الموحدة	٣
١٩٦	على الدول الإسلامية	
	قرار رقم ٢٠/٣ - أ ق ، بشأن المشاكل الاقتصادية لاقبل البلدان	٤
١٩٨	الاعضاء نموا	
	قرار رقم ٢٠/٤ - أ ق ، بشأن المشاكل الاقتصادية للشعب الفلسطيني	٥
	في الاراضي الفلسطينية المحتلة وللمواطنين السوريين في الجولان	
	السوري المحتل وللمواطنين العرب في الاراضي العربية المحتلة	
٢٠٠	الآخرى	
	قرار رقم ٢٠/٥ - أ ق ، بشأن المشاكل الاقتصادية للدول الاعضاء غير	٦
٢٠٣	الساحلية	
	قرار رقم ٢٠/٦ - أ ق ، بشأن الديون الخارجية على الدول الافريقية	٧
٢٠٤	الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي	
	قرار رقم ٢٠/٧ - أ ق ، بشأن المشاكل البيئية التي تواجه العالم	٨
	الاسلامي بما في ذلك الممارسات الاسرائيلية وآشارها على البيئة في	
	الاراضي الفلسطينية المحتلة والجولان السوري المحتل والاراضي	
٢٠٧	العربية المحتلة الآخرى	
	قرار رقم ٢٠/٨ - أ ق ، بشأن مساعدة الدول الاعضاء المتضررة من	٩
٢١٦	الجفاف والكوارث الطبيعية	

المرفق الثالث (تابع)

المحتويات (تابع)

<u>رقم</u>	<u>الموضوع</u>	<u>الصفحة</u>
١٠	قرار رقم ٢٠/٩ - أ ق ، بشأن التعاون فيما بين الدول أعضاء منظمة المؤتمر الاسلامي في مجال مكافحة خطر الجراد	٢١٩
١١	قرار رقم ٢٠/١٠ - أ ق ، بشأن النشاطات التي تم القيام بها تحت رعاية اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك) لتنفيذ خطة العمل لتعزيز التعاون الاقتصادي فيما بين الدول الاعضاء	٢٢١
١٢	قرار رقم ٢٠/١١ - أ ق ، بشأن تقارير أنشطة الاجهزة المتفرعة عن الامانة العامة لمنظمة المؤتمر الاسلامي	٢٢٩
١٣	قرار رقم ٢٠/١٢ - أ ق ، بشأن تقارير أنشطة المؤسسات المتخصصة لمنظمة المؤتمر الاسلامي	٢٣١
١٤	قرار رقم ٢٠/١٣ - أ ق ، بشأن تقارير أنشطة المؤسسات المنتمية لمنظمة المؤتمر الاسلامي	٢٣٣
١٥	قرار رقم ٢٠/١٤ - أ ق ، بشأن التقرير المرحلي حول تنفيذ الاتفاقيات والنظم الاساسية	٢٣٥
١٦	قرار رقم ٢٠/١٥ - أ ق ، بشأن مسألة انتاركتيكا	٢٣٦
١٧	قرار رقم ٢٠/١٦ - أ ق ، بشأن التعاون في مكافحة إساءة استعمال العقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية ونتاجها وتصنيعها والاتجار فيها بشكل غير مشروع	٢٣٩
١٨	قرار رقم ٢٠/١٧ - أ ق ، بشأن التعاون بين الدول الاعضاء في مكافحة الامراض الوبائية التي تصيب البشر والشروات الحيوانية والبيئية الطبيعية	٢٤٢
١٩	قرار رقم ٢٠/١٨ - أ ق ، بشأن تقديم المساعدة لجمهورية غينيا وسيراليون لتمكينهما من التغلب على مشكلة تدفق اللاجئين الليبريين	٢٤٤

تقرير لجنة الشؤون الاقتصادية التابعة للمؤتمر

الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية

(دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون

بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)

اسطنبول ، ٢٤ - ٢٦ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٦ آب/اغسطس ١٩٩١)

١ - عقدت لجنة الشؤون الاقتصادية التابعة للمؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) جلسات عملها في الفترة من ٤ الى ٦ آب/اغسطس ١٩٩١ (من ٢٤ الى ٢٦ محرم ١٤١٢ هـ) للنظر في بنود جدول الاعمال من ٤٥ الى ٥٣ التي احوالها اليها المؤتمر وإعداد مشاريع القرارات التي ستقدم الى المؤتمر لاعتمادها .

٢ - واشتركت في جلسات عمل اللجنة الدول الاعضاء التي حضرت المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية .

٣ - ومثل الامانة العامة سعادة السيد عثمان ن. ر. عثمان ، مساعد الامين العام للشؤون الاقتصادية والعلمية والتكنولوجية . وحضر أعمال اللجنة ممثلو ما يلي من الاجهزة المتفرعة والمؤسسات المتخصصة والمنتمية لمنظمة المؤتمر الاسلامي :

- مركز الابحاث الاحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الاسلامية ، أنقرة .

- المركز الاسلامي للتدريب الفني والمهني والبحوث ، داكا .

- المركز الاسلامي لتنمية التجارة ، الدار البيضاء .

- المؤسسة الاسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية ، جدة .

- البنك الاسلامي للتنمية ، جدة .
- الاتحاد الاسلامي لمالكي البواخر ، جدة .
- الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية ، القاهرة .

٤ - وتشكل مكتب اللجنة من ممثلي نفس الدول الاعضاء التي انتخبت لعضوية مكتب المؤتمر الاسلامي لعشرين لوزراء الخارجية ، وهي :

- الرئيس : الجمهورية التركية
- نائب الرئيس : دولة الكويت
- نائب الرئيس : جمهورية الكاميرون
- نائب الرئيس : دولة فلسطين
- المقرر : جمهورية مصر العربية

ورأس جلسات عمل اللجنة سعادة السفير نيكاتي أوتكان ، رئيس وفد الجمهورية التركية لدى لجنة الشؤون الاقتصادية .

٥ - وثنى سعادة السيد أوتكان للمندوبين النجاح في عملهم الهام ، وشرح منهج اللجنة وبرنامج عملها ، وهو ماوافق عليه المندوبون بالإجماع . ووافقت اللجنة على بدء المداولات حول بنود جدول الاعمال في ذات الوقت الذي يجري فيه إدخال التعديلات اللازمة على مشاريع القرارات التي أعدتها الامانة العامة لمنظمة المؤتمر الاسلامي .

٦ - وأدلى سعادة السيد عثمان ن. ر. عثمان ، الأمين العام المساعد لمنظمة المؤتمر الاسلامي ، ببيان قصير أعرب فيه عن ثقته أن خبرة وقيادة سعادة السفير أوتكان ستسهمان بقدر كبير في نجاح مداولات اللجنة . وأعرب الأمين العام المساعد عن امتنانه وشكره العميقين لاستقبال الحار كالمعتاد والضيافة الكريمة اللذين أبدتهما

حكومة الجمهورية التركية وشعبها الشقيق . واختتم بيانه بأن عبر عن تمنياته بنجاح
مداولات اللجنة التي ستكون إسهما آخر في تضامن الدول الاعضاء .

٧ - وتداولت اللجنة حول البنود من ٤٥ الى ٥٣ من جدول أعمال المؤتمر الاسلامي
العشرين لوزراء الخارجية وأدخلت التعديلات التي تم الاتفاق عليها على مشاريع
القرارات ذات الصلة وهي تواصل عملها . وسبق مداولات اللجنة حول كل بند وقرارات
قدمتها الامانة العامة لمنظمة المؤتمر الاسلامي حول خلفية الموضوع ذي الصلة .

٨ - وفيما يتعلق ببعض بنود جدول الأعمال أبدت اللجنة الملاحظات التالية :

(أ) فيما يتعلق بالبند ٤٦ المتعلق بأنشطة اللجنة الدائمة للتعاون
الاقتصادي والتجاري (كوميك) ، وبناء على اعتذار جمهورية مصر العربية عن عدم
استضافة المؤتمر الوزاري الرابع بشأن الامن الغذائي والتنمية الزراعية ، أعرب وفد
جمهورية ايران الاسلامية عن استعداده للنظر في استضافة هذا المؤتمر في طهران ؛

(ب) فيما يتعلق بصياغة استراتيجيات جديدة لخطه عمل منظمة المؤتمر
الاسلامي وافقت اللجنة على أهمية الموضوع وأعربت عن تقديرها للدراسة الاولى التي
قام بها مركز أنقرة في هذا الصدد ، وأبلغت أن الدول الاعضاء تدرسها بعناية
للتقدم ، من خلال الامانة العامة ، بتعليقاتها الى اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي
والتجاري لمعاونة رئيسها في التماس تفويض من القمة الاسلامية السادسة بالانعقاد في
داكار ؛

(ج) فيما يتعلق بالمشاكل الاقتصادية للعالم الاسلامي ، أشارت اللجنة الى
الحاجة الى قيام تعاون اقتصادي قوي بين الدول الاعضاء يسهم في تنمية ورفاه الدول
الاعضاء وكذلك في صون السلم والاستقرار السياسي فيها .

٩ - واعتمدت اللجنة التقرير المتعلق بمداوماتها واعتمدت مشاريع القرارات المتصلة بالبنود الواردة في جدول أعمالها ووافقت على أن يقوم سعادة السيد أوتكان رئيس اللجنة بعرضها للاعتماد في الجلسة الختامية للمؤتمر .

١٠ - وأعربت اللجنة وهي تختتم عملها عن بالغ امتنانها وصادق شكرها لرئيس الجمهورية التركية وشعبها وحكومتها لاهتمامهم البالغ والتزامهم الدائم تجاه أنشطة منظمة المؤتمر الاسلامي وللاستعدادات الرائعة التي جرت للمؤتمر .

١١ - وأشنت اللجنة على الرئيس للأسلوب الناجع الذي أدار به الجلسات ولحكيمته في توجيه مداوماتها . كما شكرت نواب الرئيس لمساهماتهم الايجابية في عمل اللجنة ، والمقرر لإعداده التقرير .

١٢ - وأعربت اللجنة أيضا عن تقديرها العميق للأمانة العامة وكذلك الاجهزة المتفرعة والمؤسسات المتخصصة والمنتمية لمنظمة المؤتمر الاسلامي وللمترجمين الفوريين ولكافة أعضاء طاقم المعاونة والموظفين الفنيين لما قاموا به من أعمال تحضيرية ولما بذلوه من جهود لا تكل وما قدموه من عون كفل للجنة النجاح في عملها .

السفير نيكاتي أوتكان

رئيس لجنة الشؤون الاقتصادية

اسطنبول ، ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ ،

٨ آب/أغسطس ١٩٩١

قرارات بشأن الشؤون الاقتصادية
اتخذها المؤتمر الاسلامي العشرون لوزراء الخارجية

(دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون
بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)

اسطنبول - الجمهورية التركية

٢٤ - ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ

٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١

قرار رقم ٢٠/١ - أ ق

بشأن المشاكل الاقتصادية التي تواجه العالم الاسلامي

إن المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

إذ يستذكر القرار رقم ١٩/١ - أ ق الصادر عن المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية الذي أعرب فيه عن قلقه العميق لاستمرار الازمة الاقتصادية الدولية وتساعدها خلال السنوات الاخيرة على نحو أضر بالبلدان النامية بشكل عام ، وبأقل البلدان نموا بشكل خاص ، الأمر الذي أدى الى اختلال هيكل الاقتصاد العالمي وعدم استقراره ،

وبعد النظر في تقرير الأمين العام ودراسات مركز أنقرة ومركز الدار البيضاء حول هذا الموضوع ،

وإذ يذكر بالقرارين ١٨٢/٤٢ و ١٦٩/٤٤ الصادرين عن الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع ،

وإدراكا منه للأوضاع المترتبة على التكوينات الاقتصادية الجديدة التي تبرز على المستوى العالمي وخصوصا تلك الناجمة عن قيام سوق أوروبية واحدة في عام ١٩٩٢ ، علاوة على التطورات في أوروبا الشرقية وانعكاسات هذه التطورات على الدول الاسلامية ،

وإذ يساوره القلق البالغ إزاء عدم حدوث تقدم صوب تصحيح الاختلال في العلاقات الاقتصادية الدولية الحالية وإقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد نظرا لما تشهده البلدان المتقدمة النمو من تردد في هذا الشأن ،

وإذ يلاحظ بقلق ما أحدثته هذه السياسات من آثار سلبية على معدلات النمو في البلدان النامية التي لم تنزل أقل بكثير من الحد الأدنى اللازم لتنميتها والتي أدت إلى انخفاض نصيب الفرد من الدخل القومي .

وإذ يساوره القلق البالغ إزاء التقدم غير المرضي صوب تنفيذ برنامج العمل الجديد لمصالح أقل البلدان نمواً ،

وإذ يحيط علماً بالنتيجة المرضية للمؤتمر الثاني للأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نمواً ، الذي عقد في باريس في أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ وبمؤتمر برنامج العمل الجديد لمصالح أقل البلدان نمواً ،

وإذ يعرب عن تقديره العميق للجهود التي بذلتها البلدان النامية على سبيل تصحيح المسار لمواجهة الصعوبات الخارجية الحادة وبنوه بالخطوات التي اتخذتها منظمة المؤتمر الإسلامي لتعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري وروح التضامن الإسلامي التي تشكل عنصراً أساسياً في التعاون بين البلدان النامية وفقاً لمبادئ الاعتماد الجماعي على الذات ،

وإذ يسجل بقلق بالغ أن بعض البلدان المتقدمة النمو قد اتبعت سياسات ذات تأثير سلبي على البيئة الاقتصادية الدولية أدت إلى انكماش الطلب على منتجات البلدان النامية وانخفاض أسعارها كما أدت إلى تفاقم مشاكل هذه البلدان ، مما أعاق النمو في الاقتصاد العالمي بصورة عامة وفي اقتصاديات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي بصفة خاصة .

وإذ يأخذ علماً بتوصيات الدورة السادسة عشرة للجنة الإسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية ، وخصوصاً فيما يتعلق بالقرار رقم ١٩/١١-أق الصادر عن المؤتمر الإسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية بشأن دراسة إمكانية إنشاء سوق إسلامية مشتركة ، أو إقامة أي شكل ملائم آخر من أشكال التكامل الاقتصادي فيما بين الدول الأعضاء ، من أجل تحقيق تكامل اقتصادي وتجاري بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ،

وإذ يعرب عن قلقه البالغ إزاء ما سببته الحرب مؤخرًا في المنطقة من آثار مدمرة لاقتصادات الدول الإسلامية ، وضرورة إيلاء هذه المشكلة الخطيرة ما تستحقه من اهتمام وذلك من خلال قيام الوكالات المعنية التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي بإجراء دراسات بشأن امكانية توثيق التعاون من أجل التنمية الاقتصادية والتعمير ،

وإذ يؤكد ضرورة المتابعة الوثيقة والدائمة للوضع الاقتصادي العالمي الراهن ولجميع المفاوضات الاقتصادية الدولية ،

١ - يؤكد أن الجهود التي تبذلها البلدان النامية لدعم النمو الاقتصادي المطرد ، بالرغم من أهميتها ، لا تستطيع أن تنجح في إعادة تنشيط النمو والتنمية وبدون مناخ اقتصادي دولي دائم .

٢ - يعرب عن القلق العميق إزاء الانخفاض في حجم الموارد المالية الخارجية المتاحة للبلدان النامية من أجل التنمية، وإزاء الانتقال العكسي للموارد من البلدان النامية إلى البلدان المتقدمة النمو ، وكذلك إزاء التغيير في مسار المعونات .

٣ - يعرب عن أمله في ألا يؤثر تعزيز العلاقات الاقتصادية بين الجماعة الأوروبية ووسط أوروبا وشرقيها بالسلب على التبادلات التجارية بين الدول الأعضاء وهذه الجماعة .

٤ - يدعو البلدان المتقدمة النمو والمؤسسات المالية الدولية إلى أن تتخذ خطوات عاجلة وفعالة بغية تخفيف عبء الدين الخارجي الذي يثقل كاهل الدول الإسلامية .

٥ - يدعو الدول الاعضاء إلى المشاركة بنشاط في تنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع .

٦- يطلب من الدول الاعضاء، في هذا العالم الذي تتسارع فيه خطى التغييرات وبتزايد فيه الاعتماد المتبادل، ان تنشط من جديد وتزيد من حيوية المفاوضات الاقتصادية الدولية في اطار الأمم المتحدة والمؤسسات الدولية الاخرى، ويدعو الدول الاعضاء الى تبني نهج بناء لتحقيق هذه الغاية .

٧- يؤكد أهمية زيادة المساعدة الإنمائية الرسمية التي تقدمها البلدان المتقدمة النمو لخدمة التنمية في البلدان النامية بوجه عام وفي أقل البلدان نموا بشكل خاص .

٨- يلاحظ بارتياح انه رغم الانخفاض الشديد في عائدات النفط خلال السنوات الاخيرة فان البلدان الاسلامية المانحة استمرت في تقديم المساعدة الخارجية السخية وان المساعدات التي وزعت على أقل البلدان نموا تتجاوز بكثير النسبة التي اوصى بها في برنامج العمل الجديد الكبير، وهي ٠.١٥٪ .

٩- يطلب من الاجهزة والمؤسسات المعنية التابعة لمنظمة المؤتمر الاسلامي، وبخاصة مركزا أنقره والدار البيضاء، أن تعرض على اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري ما تجريه من دراسات حول إمكانية تحقيق تعاون أوثق من أجل التنمية الاقتصادية وإعادة البناء للتخفيف من حدة الآثار المدمرة الناجمة عن الحرب التي اندلعت مؤخرا في المنطقة، بحيث يتسنى للجنة اتخاذ المزيد من التدابير في هذا الشأن .

١٠- يطلب من مركزي أنقره والدار البيضاء دراسة إمكانية انشاء سوق اسلامية-مشاركة أو أي شكل آخر ملائم من أشكال التكامل فيما بين الدول الاعضاء بغيته تحقيق التكامل فيما بين الدول الاعضاء والقيام، من خلال الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الاسلامي، برفع تقرير عن نتائج هذه الدراسات الى المؤتمر الاسلامي القادم لوزراء الخارجية .

١١ - يكلف الامانة العامة ومركزي انقرة والدار البيضاء المتابعة الدقيقة وتقديم تقرير الى المؤتمر الاسلامي القادم لوزراء الخارجية عن التطور الهام في العلاقات بين الشرق والغرب وعن القرار الخاص بقيام سوق مشتركة موحدة في أوروبا بحلول نهاية عام ١٩٩٢ وتأثير كل ذلك على البلدان الاسلامية .

١٢ - يبحث الدول الاعضاء على مواصلة الجهود لتنفيذ خطط العمل لتعزيز التعاون الاقتصادي بين البلدان الاعضاء بما يكفل الحد الأدنى من التكامل بين اقتصادياتها .

قرار رقم ٢٠/٢ - أ ق

بشأن

آثار انشاء السوق الأوروبية الموحدة

على الدول الإسلامية

ان المؤتمر الإسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الأعضاء واحترام الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بوثيقة العمل الاوروبي الموحد بين دول الجماعة الأوروبية تمهيدا لقيام السوق الموحدة ،

واذ يأخذ علما بتقرير الامين العام وبالمذكرة المقدمة من جمهورية مصر العربية وبالدراسة التمهيديّة المقدمة من مركز انقرة حول هذا الموضوع ،

وبعد تدارس التغييرات الاقتصادية الجديدة المتوقع حدوثها عند قيام السوق الموحدة وتأثير تلك التغييرات على العلاقات الاقتصادية بين الجماعة الأوروبية والدول الإسلامية ،

واذ يرى من الواجب على الدول الاعضاء الاستعداد لمواجهة هذه التطورات الجديدة ببحث ودراسة ابعادها وآثارها وحشد ارادتها السياسية والاقتصادية لايجاد حلول مشتركة للمشاكل الاقتصادية التي قد تنشأ نتيجة لهذه التطورات ،

١- يدعو الدول الاعضاء الى حث الخطى نحو توثيق التعاون الاقتصادي والتجاري الشامل بما يحقق مصالحها ، ويحشها على تنشيط التبادل التجاري والاستثماري فيما بينها وازالة العوائق التي تعترضها في هذا السبيل .

- ٢- يطلب من الأمانة العامة، بالتنسيق مع مركز انقذرة ومركز الدار البيضاء، استكمال الدراسة حول هذا الموضوع بغية تعميم هذه الدراسة على الدول الأعضاء لبدء تعقيباتها عليها .
- ٣- يطلب كذلك من البنك الإسلامي للتنمية إعداد دراسة مماثلة حول الآثار الاقتصادية والاجتماعية لقيام سوق اوروبية موحدة على العالم الإسلامي، على ان تتضمن الدراسة افكار المناسبة للتغلب على الصعوبات التي قد تنشأ في ضوء المتغيرات الدولية .
- ٤- يطلب من الأمانة العامة أن تقدم، من خلال القنوات المناسبة، هاتين الدراستين/مشفوعتين بمذكرة وافية من الأمانة العامة حولهما، الى مؤتمر القمة الإسلامي السادس الذي سيعقد في دكار بالسنگال.

قرار رقم ٢٠/٣ - أ ق

بشأن

المشاكل الاقتصادية

لأقل البلدان الأعضاء نموا

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بالقرار رقم ١٨/٢ - أ ق الصادر عن المؤتمر الاسلامي الثامن عشر لوزراء الخارجية بشأن المشاكل الاقتصادية لأقل البلدان الاعضاء نموا .

واذ يأخذ علما بتقرير كل من الامين العام ومركز انقرة في هذا الشأن ،

واذ يأخذ في الاعتبار توصيات الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشئون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية في هذا الشأن ،

واذ يساوره القلق ازاء تزايد عدد البلدان الأقل نموا .

واذ يعرب عن قلقه ازاء تفاقم المشاكل الاقتصادية لأقل البلدان الاعضاء نموا في السنوات الاخيرة نظرا لعدة اسباب من بينها الانخفاض الحاد في اسعار السلع الاولية بالاضافة الى الآثار الضارة للكوارث الطبيعية التي تواجهها بعض هذه البلدان وكذلك الانخفاض الشديد في مستوى المساعدات الانمائية الدولية الثنائية والمتعددة الاطراف التي تقدمها البلدان المتقدمة النمو ،

واذ ملاحظ بخيبة أمل التقدم البطيء في تنفيذ برنامج العمل الجديد وبرنامج المساعدة الانمائية الرسمية لأقل البلدان نموا .

وإذ ينظر بعين الارتياح للإجراءات التي اتخذها المانحون وفي مقدمتهم الدول الأعضاء التي أوفت بالتزاماتها بموجب برنامج العمل الجديد ،

وإذ يحيط علما مع التقدير بالمساعدة المالية المتزايدة التي يقدمها البنك الإسلامي للتنمية لأقل البلدان الأعضاء نموا .

١ - يجدد مناقشته للمجتمع الدولي من أجل تنفيذ برنامج العمل الجديد تنفيذًا كاملاً وفعالاً وكذلك أحكام قرارات الأمم المتحدة الأخرى ، وخصوصاً الوثيقة الختامية للدورة السابعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) كما يناشد البلدان المتقدمة النمو أن تزيد من مساهماتها تمثيلاً مع الاستراتيجية الإنمائية الدولية الرابعة وأن تحذو حذو الدول التي حولت ديونها المستحقة على أقل البلدان نمواً إلى منح حتى تسهل ما تتخذه تلك البلدان من تدابير لإصلاح مسارها الاقتصادي .

٢ - يعرب أيضاً عن تقديره لقيام بعض الدول الأعضاء وكذلك البنك الإسلامي للتنمية بتقديم مساعدات فنية ومالية ومعونات غذائية ومساعدات أخرى لأقل البلدان نمواً في مجموعها ويأمل في أن تستمر مثل هذه المساعدة .

٣ - يعرب كذلك عن تقديره للجهود المتواصلة التي تبذلها الأمانة العامة وأجهزتها المتفرعة ويطلب منها أن تستمر في إيلاء اهتمام خاص لمشاكل أقل البلدان نمواً ووضع هذا الموضوع تحت النظر باستمرار، بما في ذلك التنفيذ الفعال لبرنامج العمل الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نمواً ، وتقديم تقارير مرحلية في هذا الشأن إلى المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

قرار رقم ٤ / ٢٠ - أ ق

بشأن

المشاكل الاقتصادية للشعب الفلسطيني

في الأراضي الفلسطينية المحتلة

وللمواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل

وللمواطنين العرب في الأراضي العربية المحتلة الأخرى

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب / أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بجميع القرارات ذات العلاقة الصادرة عن مؤتمرات القمة الاسلامية ومؤتمرات الخارجية دعماً لكفاح الشعب الفلسطيني ولحقه في العودة الى وطنه وتقرير مصيره واقامة دولته المستقلة على ترابه الوطني ،

واذ يلاحظ بقلق بالغ تردي الاوضاع الاقتصادية والمعيشية للمواطنين في الأراضي الفلسطينية والجولان السوري المحتل والاراضي العربية المحتلة الأخرى ، بسبب السياسات الاسرائيلية الرامية لخلق السكان العرب اقتصادياً ،

واذ يشير الى قرارات اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري فيما بين الدول الاعضاء بشأن الاحوال الاقتصادية والاجتماعية للشعب العربي الفلسطيني في الاراضي الفلسطينية المحتلة ،

واذ يعرب عن تقديره للمساعدة الاقتصادية التي تقدمها الدول الاعضاء ووكالات الاسم المتحدة للشعب الفلسطيني والمواطنين العرب في الاراضي العربية المحتلة .

وإذ يأخذ علينا بتوصيات الدورة السادسة عشرة للجنة الإسلامية للشئون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية حول هذا الموضوع ،

وقد اطلع على تقرير الأمين العام حول هذا الموضوع ،

١ - يناشد الدول الاعضاء والمجتمع الدولي تقديم المساعدات المادية والمعنوية لمنظمة التحرير الفلسطينية حتى تستطيع تنفيذ مشروعاتها الاقتصادية في الأراضي الفلسطينية المحتلة .

٢- ويناشد كذلك الدول الاعضاء دعم برامج منظمة التحرير الفلسطينية الرامية الى مساندة الانتفاضة الفلسطينية ودعم صمود الشعب الفلسطيني في وجه الاحتلال الصهيوني للأراضي الفلسطينية ودعم المواطنين السوريين الذين يرحلون تحت نير الاحتلال في الجولان السوري المحتل والمواطنين العرب في الأراضي العربية المحتلة الأخرى.

٣ - يعرب عن تقديره للمساعدات الاقتصادية التي تقدمها للشعب الفلسطيني الدول الاعضاء ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية وغير الحكومية ويطلب استمرار تقديم كافة اشكال الدعم والمساعدة للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة بهدف حل المشاكل الاقتصادية وتحقيق التنمية الاقتصادية التي تمكنه من الصمود والثبات فوق ارض وطنه المحتل ،

٤ - يدعو الدول المتقدمة النمو الأخرى الى أن تحذو حذو الجماعة الأوروبية في منح السلع الفلسطينية الزراعية والصناعية الموجهة للتصدير معاملة تفضيلية واعفائها من الضرائب والرسوم الجبركية ،

٥ - يطلب من الامانة العامة ومركز انقره إعداد تقرير عن المشاكل الاقتصادية في الاراضي الفلسطينية المحتلة على أساس البيانات اللازمة التي تقدمها دولة فلسطين ، وتقديم هذا التقرير الى المؤتمر الاسلامي القادم لوزراء الخارجية .

قرار رقم ٢٠/٥ - أ ق

بشأن

المشاكل الاقتصادية للدول الاعضاء غير الساحلية

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يستذكر القرار رقم ١٩/٦ - أ ق الصادر عن المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية بشأن المشاكل الاقتصادية للدول الاعضاء غير الساحلية ٦

واذ يأخذ علما بالتقرير الذي قدمه الأمين العام بشأن المشاكل الاقتصادية لأقل الدول الاعضاء نموا ،

واذ يأخذ علما ايضا بالدراسة الحديثة التي قدمها مركز انقرة بشأن المشاكل الاقتصادية لأقل الدول الاعضاء نموا والتي تسلط الأضواء على المصاعب الاقتصادية للدول الاعضاء غير الساحلية ٦

١- يجدد مناشدته للمجتمع الدولي (وخصوصا الدول الاعضاء) لتنفيذ احكام القرارات الصادرة عن الامم المتحدة في هذا الشأن ، لاسيما ما ورد في الوثيقة الختامية للدورة السابعة للونكتاد .

٢- يطلب من الأمين العام ومركز أنقرة أن يواصل الاهتمام الواجب بمشاكل الدول الاعضاء غير الساحلية في سياق الاهتمام بوجود عام بأقل الدول الاعضاء نموا ، وأن يقدم تقارير دورية في هذا الشأن الى المؤتمر الاسلامي لوزراء الخارجية .

قرار رقم ٢٠/٦ - أ ق

بشأن

الديون الخارجية على الدول الافريقية

الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يستذكر القرار رقم ١٩/١٨ - أ ق الصادر عن المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية بشأن الديون الخارجية على افريقيا ،

واذ يعرب عن القلق البالغ ازاء الديون الخارجية على البلدان الافريقية التي تزايدت خلال السنوات الاخيرة بصورة مستمرة تنذر بالخطر وذلك الى جانب الاستمرار في ارتفاع اسعار الفائدة والتقلب في اسعار صرف العملات والارتفاع المتزايد لمعدلات خدمة الديون ،

واذ يؤكد ان متطلبات خدمة الديون قد اصبحت عبئا ثقيلا على كل الاقطار الافريقية الى حد يقتضى ايجاد حل للمشاكل المتعلقة بكيفية سدادها ،

واذ يذكر بالبادرة التي اتخذها صاحب السمو امير دولة الكويت ورئيس مؤتمر القمة الاسلامي الخامس في الدورة الثالثة والاربعين للجمعية العامة للامم المتحدة بخصوص ازمة الديون العالمية والخطوات العملية التي حدها سموه لتحقيق مبادرته في القمة التاسعة لحركة عدم الانحياز المنعقدة في بلغراد في ايلول/سبتمبر ١٩٨٩ ،

وإذ يعرب عن التقدير لجمهورية مصر العربية لاستضافتها في الفترة من ٢٨ إلى ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٩ ندوة دولية حول الموقف الأفريقي الموحد تمهيدا للمؤتمر الدولي بشأن الديون الخارجية على افريقيا .

وإذ يعرب عن التقدير للدول الاعضاء وللهيئات الاسلامية لما أبدته من تضامن مع الدول الافريقية وما قدمت من مساعدة لتدكيئها من مواجهة الاحتياجات العاجلة ،

وقد اطلع على تقرير الامين العام حول هذا الموضوع .

١ - يدعو البلدان المتقدمة النمو والهيئات المانحة ، سواء كانت قطرية أو متعددة الجنسيات ، الى اتخاذ تدابير ملائمة لخفض الديون عن البلدان الافريقية ، وبخاصة عن طريق إلغاء الديون وتمديد آجال السداد ومد فترات الاستهلاك وخفض أسعار الفائدة أو تيسيرها .

٢ - يدعو الدول الاعضاء الى مواصلة مساعيها الرامية الى ايجاد حل دائم لمشكلة المديونية المتزايدة على البلدان الافريقية

٣ - يطلب من الدول الاعضاء القادرة أن تستمر في تحويل رؤوس اموال باسعار فائدة منخفضة وكذلك اعانات مالية الى البلدان الافريقية .

٤ - يعرب عن تأييده للقرار الصادر عن مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية المنعقد في اديس ابابا في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ (ر ج ١/قرار ٣ ل) وخصوصا الدعوة الجديدة المتضمنة في القرار لعقد مؤتمر دولي حول الديون الخارجية على افريقيا .

٥ - يجدد دعوته للمجتمع الدولي ، وخصوصا البلدان الدائنة المتقدمة
النمو ، الى خفض الديون الافريقية بنسبة كبيرة وتخفيف عبء خدمة
الديون مع ضمان اقتتران هذه العملية بتدفق جديد وكبير للأموال بشروط
ميسرة للبلدان الافريقية .

قرار رقم ٢٠/٧ - أ ق

بشأن المشاكل البيئية التي تواجه العالم الاسلامي ،
بما في ذلك الممارسات الاسرائيلية وآثارها على البيئة
في الاراضي الفلسطينية المحتلة والجولان السوري
المحتل والاراضي العربية المحتلة الاخرى

إن المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٣ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

الف - المشاكل البيئية التي تواجه العالم الاسلامي

إن يذكر بالقرار رقم ١٩/٣ - أ ق الذي اتخذته المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية ،

وقد نظر في تقرير الامين العام عن هذا الموضوع ،

وإن يشدد على حق جميع بني البشر في التمتع ببيئة صحية غير ملوثة ،
باعتباره من حقوق الانسان الاساسية ،

وإن يؤكد حق الدول في حماية بيئتها من الانشطة الضارة وفي التعاون
فيما بينها تحقيقا لهذا الهدف ،

وإن يلاحظ مع القلق أن حالة البيئة قد وصلت الى مرحلة تتطلب اتخاذ
تدابير فعالة لوقف تدهورها ،

وإذ يدرك أن التدبير البيئي ، بما يشيره من قلق بالغ على المستوى العالمي ، صار يقتضي تدعيم التعاون الدولي لحماية البيئة على أساس المساواة بين الدول في تحمل المسؤولية وبشكل لا يعوق ما تبذله البلدان النامية من جهود في سبيل التنمية المستمرة والقضاء على الفقر ،

وإذ يؤكد أهمية بحث كافة التدابير المتعلقة بالشؤون المناخية على أساس عالمي واسع وكذلك أهمية مشاركة البلدان النامية في المناقشات العلمية المتعلقة بذلك ،

وإذ يسجل بارتياح سريان اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون اعتباراً من أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ وبروتوكول مونتريال حول المواد المبددة للأوزون اعتباراً من كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ويرحب بإعلان هلسنكي حول حماية طبقة الأوزون الذي تمت الموافقة عليه في آذار/مارس ١٩٨٩ ،

وإذ يؤكد الحاجة لمراقبة الوضع البيئي العالمي مراقبته وشيقة ومستمرة وكذلك كل الأنشطة ذات العلاقة ،

وإذ يأخذ علماً بتوصيات اللجنة الإسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية في دورتها السادسة عشرة حول هذا الموضوع ،

وإذ يعرب عن قلقه العميق إزاء الآثار المدمرة للغازات الدفيئة التي تؤدي إلى تغير المناخ العالمي مع ما يصاحبها من أوجه التمزق البيولوجي والاقتصادي والاجتماعي الذي سيجعل تحقيق هدف التنمية أكثر صعوبة بالنسبة لجميع الدول في العالم كما يدعو للحاجة إلى تعاون دولي علمي وتقني بغية حماية البيئة من آثارها المدمرة لتغير المناخ العالمي ،

وإذ يعرب أيضا عن عميق قلقه إزاء الآثار المدمرة التي تحملها النفايات السامة الخطرة على البشرية والبيئة وما نتج من حرب الخليج التي شهدتها المنطقة مؤخرا من آثار وخيمة على الحياة النباتية والحيوانية فيها ،

وإذ يدين بشدة محاولات الدول المتقدمة النمو تصدير النفايات الخطرة لدونها في الدول النامية ويناشد الدول الاعضاء توقيع اتفاقية بازل حول النفايات الخطرة ،

وإذ يسترشد بمبادئ الدين الاسلامي الحنيف التي تحث الشعوب الاسلامية على المحافظة على ما استخلفهم الله فيه على الارض ،

ومسترشدا أيضا بورقة العمل المقدمة من جمهورية مصر العربية للمؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية حول التعاون الاسلامي في الربط بين التنمية والبيئة (الوثيقة رقم ICFM/19-90/EC/D.1) ،

١- يدعو الى التعجيل ببذل جهود جماعية للتصدي للتدهور المتزايد في البيئة من جراء الانشطة البشرية الذي يتهدد النظام البيئي اللازم لاستمرار الحياة ويضر بالصحة والرفاهية والتنمية بل ويتهدد صميم بقاء الحياة البشرية في كوكبنا الارضي .

٢- يؤكد مجددا تصميم الدول الاعضاء على العمل لتعزيز التعاون الدولي في حل المشاكل البيئية العالمية .

٣- يؤكد أن التعاون المتعدد الأطراف في مجال حماية البيئة يجب أن يتضمن توفير مزيد من الموارد المالية وتيسير حصول البلدان النامية على تكنولوجيات غير ضارة بالبيئة .

- ٤- يحث جميع الدول الاعضاء على المشاركة بفاعلية في كافة
الاجتماعات الدولية التي تعقد بشأن حماية البيئة وعلى التعاون
والتنسيق فيما بينها فيما يتعلق بتبادل المعلومات العلمية
والفنية وغيرها من المعلومات ذات العلاقة .
- ٥- يناشد الدول الاعضاء مواصلة جهودها لسن تشريعات ورسم
سياسات انمائية تتضمن الاعتبارات البيئية ، كما يناشدها أن
تخطط لاقامة نظم بيئية تتسق وتلك الغاية .
- ٦- يدعو الدول الاعضاء لانشاء آليات مركزية قطرية أو دعم
الاليات الموجودة بالفعل وتمكينها من حشد الموارد المحلية
المؤسسية اللازمة لتنفيذ البرامج القطرية لحماية البيئة
ولمراقبة التقدم الذي يتم احرازه في القيام بالانشطة ذات
العلاقة .
- ٧- يدعو ايضا جميع الدول الاعضاء لتشجيع المشاركة العامة في
الانشطة المتعلقة بادارة البيئة ودعمها عن طريق توفير
الحقائق والمعلومات حول قضايا البيئة وتشجيع البرامج
الجماهيرية للتوعية البيئية .
- ٨- يعرب عن الارتياح للتعاون المثمر القائم الان بين منظمة
المؤتمر الاسلامي وبرنامج الامم المتحدة للبيئة ويطلب تكثيف
هذا التعاون كما يطلب من الدول الاعضاء الاستفادة من عمل
المؤتمر الذي عقد بالقاهرة في كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ بالتعاون بين
جمهورية مصر العربية وبرنامج الامم المتحدة للبيئة حول
انعكاسات تآكل طبقة الاوزون على الظروف البيئية للبلدان
الاسلامية .

- ٩- يدعو الدول الاعضاء الى دعم برامج البحث العلمى فى مجالات التنمية القابلة للاستثمار، وبخاصة من حيث التكنولوجيا النظيفة والبحث عن بدائل رخيصة وعملية للتكنولوجيات المسببة للتلوث ، والتعاون فى مجال تصنيع معدات مكافحة التلوث والتحكم فى مصادره والاستفادة من طاقات الدول الاسلامية .
- ١٠- يدعو جميع الدول الاعضاء الى تشجيع المشاركة الجماهيرية فى أنشطة ادارة البيئة ودعم هذه الانشطة عن طريق توفير البيانات والعلومات البيئية وتعزيز برامج التوعية العادة مثل حملات مكافحة التدخين وغيرها .
- ١١- يدعو الى تعميم التجارب الرائدة فى تطبيق التنمية البيئية فى الدول الاسلامية والاستفادة من خبرات الدول الاسلامية فى هذا الشأن سواء من خلال تعاون شائى او من خلال برنامج تبادل الخبرات ، خصوصا وأن بعض الدول الاسلامية لديها خبرات عميقة فى بعض مجالات التنمية البيئية .
- ١٢- يطلب من الدول الاعضاء تشجيع التنسيق والتعاون بين شبكات الرصد البيئى ومراكز مراقبة الشواطئ وجميع الاجهزة الاخرى لحماية البيئة .
- ١٣- يعرب عن تضامنه مع الجماهيرية العربية الليبية فى موقفها بشأن حقول الالغام المتخلفة عن الحرب العالمية الثانية فى اراضيها وتأثيرها الخطير على البيئة وما سببته من حوادث واضرار مؤلمة لآلاف من مواطنيها، كما يهيب بالدول الاعضاء التكاتف مع الجهود التى تبذلها الجماهيرية للتغلب على هذه المشكلة وحققها فى المطالبة بالتعويض عن هذه الاضرار وقيام الدول التى تسببت فى تلك المخاطر بتمويل ازالة الالغام وتقديم خرائطها للسلطات الليبية المختصة .

- ١٤ - يحث كافة الدول الاعضاء على المشاركة الفعالة في مؤتمر الامم المتحدة المعني بالملحة بين البيئة والتنمية المقرر عقده في حزيران/يونيه ١٩٩٣ . وكذلك المشاركة في الاجتماعات التحضيرية الخاصة به ، ويحث أيضا كافة الدول الاعضاء على الإسهام بشكل نشط في المحاولات الدولية الرامية الى صياغة معاهدات دولية بشأن التغير المناخي والتنوع الاحيائي .
- ١٥ - يطلب الاجهزة الدولية المعنية بإجراء المزيد من البحوث العلمية والتطبيقية حول ظاهرة التغيرات المناخية لتكون أساسا لما يتخذ من قرارات وإجراءات دولية لحماية البيئة .
- ١٦ - يؤكد ضرورة شمول كافة الغازات التي تعمل على زيادة الانبعاثات في الغلاف الجوي وعدم التمييز بينها وبين مصادر الوقود المختلفة عند اتخاذ أية إجراءات لحماية البيئة .
- ١٧ - يؤكد ضرورة أخذ احتياجات التنمية ومتطلباتها في الدول النامية بعين الاعتبار عند تحديد أية أهداف أو برامج بيئية ملزمة .
- ١٨ - يؤكد أيضا أهمية تضيق الفجوة التنموية بين الدول المتقدمة النمو والدول النامية كخطوة ضرورية لتعزيز مشاركة الدول النامية في برامج البيئة .
- ١٩ - يحث كافة الدول الاعضاء على مواصلة التشاور والتنسيق فيما بينها في كافة الاجتماعات والمشاورات الدولية المتعلقة بحماية البيئة .
- ٢٠ - يطلب من الامين العام تقديم تقرير عن المشاكل البيئية في البلدان الاسلامية الى المؤتمر الاسلامي القادم لوزراء الخارجية .

باء - الممارسات الاسرائيلية وآثارها على البيئة في
الاراضي الفلسطينية المحتلة والجولان السوري
المحتل والاراضي العربية المحتلة الاخرى

انطلاقاً من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي ،

وبعد الاطلاع على تقرير الامين العام بهذا الشأن ،

وإذ يسترشد بمبادئ القانون الدولي المتعلقة بالبيئة ، وخصوصاً تلك
المادرة عن مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة البشرية ، المنعقد في استكهولم
في عام ١٩٧٢ والمعاهدة الايكولوجية الدولية التي أقرتها الجمعية العامة
للأمم المتحدة في عام ١٩٨٣ ،

وإذ يذكر بالقرارين ١١/١٤ و ١٨/١٥ الصادرين عن برنامج الأمم المتحدة
الإنمائي فيما يتعلق بالوضع البيئي في الاراضي الفلسطينية المحتلة والجولان
السوري المحتل وبقية الاراضي العربية المحتلة ،

وإذ يشير الى القرار ذي العلاقة الصادر عن مجلس الامن التابع للأمم
المتحدة والجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

وإذ يؤكد مجدداً حق الانسان في التمتع ببيئة صحية خالية من التلوث كحق
أساسي من حقوق الانسان ،

وإذ يعرب عن قلقه العميق إزاء الممارسات الوحشية لسلطات
الاحتلال الاسرائيلي التي تشمل الاستيلاء على الاراضي والموارد
المائية وهدم المنازل وفرض النزوح الاجباري على المواطنين
الفلسطينيين وبناء مستوطنات جديدة في الاراضي الفلسطينية
والعربية المحتلة ، ومن بينها القدس الشريف والجولان السوري

وباقى الأراضى العربية المحتلة ، وقطع الغابات فى مساحات واسعة من الاراضى المحتلة واستخدام الغازات الضارة وما ينجم عنها من آثار ضارة على السكان الفلسطينيين والعرب الآخريين وعلى الوضع الاقتصادى والاجتماعى فى هذه الاراضى ،

١- يشجب ويدين السياسات الاسرائيلية العدوانية واساليبها غير الانسانية باستخدامها المواد الكيميائية والغازات السامة ضد الشعب الفلسطينى ومصادرة الارض وقطع الغابات واحراق المزروعات واقتلاع الاشجار والاستيلاء على المصادر المائية ، مما يؤدى الى استمرار التدهور البيئى الخطير الذى يهدد الحياة فى فلسطين المحتلة .

٢- يدين بشدة تشبث اسرائيل العنيد بتغيير الوضع القانونى للجولان السوري المحتل ، والممارسات الاسرائيلية الرامية الى تغيير الخصائص البيئية والجغرافية والسكانية والتاريخية للجولان السوري المحتل وفرض قوانينها وسلطتها وادارتها عليه .

٣- يحث البلدان الاسلامية على تقديم العون والمساعدة لمنظمة التحرير الفلسطينية لتنفيذ خطتها الرامية للحفاظ على البيئة فى الاراضى الفلسطينية وفضح السياسات التى تنتهجها سلطات الاحتلال والتى ادت باستمرار وبشكل خطير الى تدهور الاحوال البيئية والمعيشية فى الاراضى الفلسطينية والعربية المحتلة .

٤- يحث البلدان الاسلامية على مواصلة جهودها فى الامم المتحدة والوكالات المتخصصة وفى بلدان العالم الاخرى من اجل حمل العدو الصهيونى على وقف مثل هذه الممارسات العدوانية التى تنتهك كافة الاعراف والقوانين والمعاهدات الدولية .

٥- يجالب من المؤسسة الاسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية
تقديم تقرير عن المشاكل البيئية فى الاراضى الفلسطينية
المحتلة وغيرها من الأراضى العربية المحتلة الى المؤتمر
الاسلامي القادم لوزراء الخارجية .

قرار رقم ٢٠/٨ - أ ق

بشأن

مساعدة الدول الاعضاء المتضررة من الجفاف

والكوارث الطبيعية

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بالقرار رقم ١٩/٧-أ ق الصادر عن المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية بشأن مساعدة الدول الاعضاء المنكوبة بالجفاف ،

واذ يلاحظ بقلق الوضع الخطير الناتج عن الجفاف والتصحر وما استتبع ذلك من آثار مدمرة على الاحوال الاقتصادية والاجتماعية في الدول الاعضاء المتضررة، وبخاصة في قطاعي الزراعة والاغذية ،

واذ يدرك تماما ان الدول الاعضاء المتضررة لاتستطيع ، بصفاتها تنتمي الى فئة أقل البلدان نموا ، ان تتحمل وحدها العبء المتزايد لحملة مكافحة الجفاف والتصحر وتنفيذ المشاريع الكبيرة المتصلة بهذه الحملات ،

وقد اطلع على تقرير الامين العام حول هذا الموضوع ،

واذ يأخذ في الاعتبار توصيات الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية ،

وإذ يعرب عن أسفه العميق إزاء الإعصار العنيف الذي اجتاح
بنغلاديش مؤخراً مسبباً خسائر جسيمة في الأرواح والممتلكات.

١- يعرب عن تقديره لما تبذله بعض الدول الأعضاء والبنك
الإسلامي للتنمية من جهود حيث قدمت ولا تزال تقدم معونات
اقتصادية وفنية وغذائية إلى البلدان المنكوبة بالجفاف
والكوارث الطبيعية، ويناشد كل الدول الأعضاء أن تساهم
بسخاء - سواء على الصعيد الثنائي أو من خلال الوكالات
المتخصصة وسائر المنظمات الإقليمية - في عملية مكافحة
الجفاف وتدارك عواقب التصحر.

٢- يدعو المجتمع الدولي إلى مساعدة الدول الأعضاء المنكوبة
بالجفاف والكوارث الطبيعية.

٣- يعرب عن تقديره للدول الأعضاء والوكالات الدولية والمنظمات
غير الحكومية التي قدمت مساعدات الإغاثة إلى ضحايا الإعصار
الأخير في بنغلاديش.

٤- يعرب عن تقديره لما أبداه خادم الحرمين الشريفين، الملك
فهد بن عبد العزيز، من لفتة كريمة تمثلت في تقديم مساعدة
مالية فورية لضحايا الإعصار والفيضانات في بنغلاديش.

٥- يعرب عن تقديره للقرار السريع الذي اتخذته الأمين العام
بايفاد سبعوث خاص إلى بنغلاديش فور هبوب الإعصار والفيضان
وكذلك لما قرره بعد ذلك من إيفاد بعثة مشتركة من منظمة
المؤتمر الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية أنيطت بها مهمة
تقدير احتياجات بنغلاديش ومنتالباتها.

- ٦- يعرب عن تقديره للعمل الجدير بالتنويه الذي اضطلعت به اللجنة المشتركة من منظمة المؤتمر الاسلامي والبنك الاسلامي للتنمية في سبيل اعداد تقرير شامل عن كارثة الاعصار الذي اجتاح بنغلاديش .
- ٧- يناشد كافة الدول الاعضاء أن تشارك بشكل نشط في تنفيذ الاطار الدولي للعمل الذي أرفق بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن العقد الدولي للحد من أخطار الكوارث الطبيعية .
- ٨- يناشد جميع الدول الاعضاء والمؤسسات المتخصصة وغيرها من المؤسسات التابعة لها مواصلة تقديم مساعدات سخية الى حكومة بنغلاديش لاغاثة المناطق المنكوبة وتعميرها واعادة بنائها .
- ٩- يطلب من الأمين العام عقد اجتماع لفرقة عمل من الخبراء تكون مهمتها دراسة واقتراح التدابير الدائمة التي يمكن اتخاذها لدرء وتقليل الاضرار الفادحة والدمار الواسع في بنغلاديش من جراء تكرار تعرضها لمثل هذه الكوارث الطبيعية .

قرار رقم ٢٠/٩ - أ

بشأن

التعاون فيما بين الدول اعضاء منظمة المؤتمر
الاسلامي في مجال مكافحة خطر الجراد

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يساوره القلق البالغ ازاء تصاعد نشاط الجراد والآفات والديدان الضارة الاخرى في معظم الدول الاعضاء ،

وان يضع في الاعتبار استفحال نشاط وتدفق اسراب الجراد الصحراوي التي اخذت تنتشر في اتجاه المناطق الجنوبية ،

وان يعي ما يترتب على غزو الجراد الرحال من عواقب وخيمة تقوض الاكتفاء الذاتي الغذائي لدول هذه الاقاليم التي تعاني بالفعل من ويلات الجفاف والتصحر والازمة الاقتصادية العالمية ،

وان يسجل ان مكافحة خطر الجراد تتطلب تعبئة قدر كبير من الموارد ، فضلا عن التنسيق الدقيق للتدابير اللازمة لهذه المكافحة من جانب الدول التي تتعرض لغزواته ،

وان يعرب عن تقديره للنتائج التي اسفر عنها مؤتمر القمة حول خطر الجراد الذي عقد في داكار في ١٣ شباط/فبراير ١٩٨٩ ،

وان يأخذ علما بارتياح بانعقاد الاجتماع الدولي بشأن مكافحة الجراد في مدينة فاس بالملكة المغربية تحت رعاية جلالة الملك الحسن الثاني عاهل المغرب ،

وإذ يؤكد الأهمية الكبرى لتبادل بيانات الإنذار المبكر والمعلومات والخبرة فيما بين الدول الأعضاء المتضررة وذلك من أجل مكافحة غزو الجراد في تلك البلدان ؛

وقد اطلع على تقرير الأمين العام حول هذا الموضوع ؛

١- يدعو الدول الأعضاء إلى حشد كل الموارد البشرية والعلمية والتقنية والمالية المتاحة وتبادل المعلومات والخبرات فيما بينها بغية القضاء على خطر الجراد في المناطق التي تتعرض لغزواته .

٢- يناشد المجتمع الدولي والمنظمات المعنية مواصلة تقديم الدعم القوي وبذل كل ما في طاقتها من عون لتمكين الدول الأعضاء من مكافحة هذا الخطر .

٣- يعرب عن تقديره لمبادرات البنك الإسلامي للتنمية لمساعدة الدول الأعضاء في جهودها لمكافحة خطر الجراد ويناشد البنك مواصلة تقديم مساعداته في هذا الشأن .

٤- يدعو المنظمات الدولية المعنية بمكافحة خطر الجراد ، وبخاصة منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، كما يدعو البنك الإسلامي للتنمية ، إلى تقديم أية مساعدة لازمة لتمكين الدول الأعضاء من تبادل بيانات الإنذار المبكر والمعلومات والخبرة في هذا المجال .

٥- يطلب من الأمين العام متابعة تطورات هذه المشكلة وتقديم تقرير ضاف عنها إلى المؤتمر الإسلامي القادم لوزراء الخارجية .

قرار رقم ٢٠/١٠ - أ ق

بشأن

النشاطات التي تم القيام بها تحت

رعاية اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي

والتجاري (كومسيك) لتنفيذ خطة العمل لتعزيز

التعاون الاقتصادي فيما بين الدول الأعضاء

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٣ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

إذ يذكر بالقرارين رقم ٣/١ - أ ق (ق ١) ورقم ٣/١٢ - س (ق ١)

الصادرين عن مؤتمر القمة الاسلامي الثالث بشأن خطة العمل لتعزيز التعاون الاقتصادي فيما بين الدول الأعضاء وانشاء اللجان الدائمة المنبثقة عن منظمة المؤتمر الاسلامي ،

وإذ يذكر بالقرار رقم ٤/١ - أ ق (ق ١) الصادر عن

مؤتمر القمة الاسلامي الرابع بشأن اعطاء الأولوية لستة من المجالات المذكورة في خطة العمل ،

وإذ يذكر أيضا بالقرارين رقم ٥/٣ - أ ق (ق ١) ورقم ٥/١ - أ ق

(ق ١) الصادرين عن مؤتمر القمة الاسلامي الخامس وبالقرار رقم ١٩/١٢ - أ ق الصادر عن المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية بشأن تنفيذ خطة العمل واللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري التي يرأسها رئيس الجمهورية التركية ،

وإذ ينوه بما حققتَه دورات الكومسيك الست السابقة التي عقدت كل منها بالتزامن مع اجتماع وزاري بشأن أحد مجالات التعاون الاقتصادي ذات الأولوية المذكورة في خطة العمل والمحددة في مؤتمر القمة الإسلامي الرابع، وهي التجارة، والصناعة، والأمن الغذائي والتنموية الزراعية، والنقل والمواصلات، والطاقة، والتعاون الفني، وبالشروع في اتخاذ تدابير فعالة لتنفيذ مشروعات مختلفة في هذه المجالات،

وإذ يسجل تقديره لجهود الأمانة العامة والأجهزة المتفرعة والمؤسسات المتخصصة والمنتمية العاملة في مجال الاقتصاد والتجارة لمتابعة تنفيذ القرارات المتعلقة بمختلف مجالات خطة العمل ولإجراء الدراسات الضرورية وتنظيم الاجتماعات والأنشطة اللازمة للوفاء بالمهام المنوطة بها في سياق تنفيذ خطة العمل،

وإذ يؤكد من جديد أهمية تعزيز التعاون فيما بين الدول الأعضاء في المجالات ذات الأولوية التي حددتها خطة العمل، وهي التجارة، والصناعة، والأمن الغذائي والتنموية الزراعية، والنقل والمواصلات، والطاقة، والتعاون الفني لتحقيق تقدمها ورخائها،

وإذ يلاحظ مع الارتياح :

١١) أن اجتماعاً لفريق الخبراء قد عقد في الفترة من ٨ إلى ١٠ آب/أغسطس ١٩٨٩م في جاكرتا بأندونيسيا وقام بتعديل مشروع اقامة مخزون احتياطي للأمن الغذائي لمنظمة المؤتمر الإسلامي،

١٢) أن البنك الإسلامي للتنمية قد نظم ندوة حول التنموية الزراعية والأمن الغذائي، تزامنت مع الاجتماع السنوي الثالث لمجلس محافظي البنك الإسلامي للتنمية الذي عقد في الرباط بالمملكة المغربية في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٨٩، وأن ندوة مشتركة مباحثة سوف تعقد حول هذا الموضوع قبل القمة الإسلامية السادسة المقرر عقدها في دكار بالسنگال في عام ١٩٩١م،

١٣١ ان الاجتماع الوزاري الاول بشأن الطاقة قد عقد بالتزامن مع الدورة الخامسة للكومسيك في اسطنبول في الفترة من ٣ الى ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، وهو ما يعني الشروع في اتخاذ تدابير في كافة القطاعات الخمسة ذات الاولوية الواردة في خطة العمل ؛

١٤١ ان الاجتماع السابع للجنة المتابعة المنبثقة عن الكومسيك قد عقد في الفترة من ٧ الى ١٠ أيار/مايو ١٩٩١ في اسطنبول واستعرض ما تحقق من تقدم في تنفيذ المشروعات الجارية المتعلقة بالمجالات ذات الاولوية في خطة العمل ؛

١٥١ ان الاجتماع الوزاري الاول بشأن التعاون الفني الذي عقد في الفترة من ٧ الى ١٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ بالتزامن مع الدورة السادسة للكومسيك قد أنهى أعماله وعمت بالفعل قراراته على الدول الاعضاء لتنفيذها ؛

١٦١ ان إحدى وعشرين دولة من الدول الاعضاء قد انضمت حتى الآن الى مشروع تمويل التجارة الاطول أجلا الذي أنشئ تحت رعاية البنك الاسلامي للتنمية تنفيذا لقرار صادر عن الكومسيك ، وتستخدم المشروع في واقع الامر الدول الاعضاء المشاركة فيه لتمويل صادراتها فيما بينها من السلع غير التقليدية . ويعتبر المشروع آلية فعالة لزيادة حجم التجارة بين الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي ، ولقد أصبح رأسمال البرنامج المدفوع بيزيد على ثلاثمائة مليون دينار اسلامي ؛

١٧١ ان الكومسيك قد اعتمدت في دورتها السادسة مشروع اتفاقية الإطار العام لنظام الافضليات التجارية فيما بين الدول أعضاء منظمة المؤتمر الاسلامي ، وان الامانة العامة لمنظمة المؤتمر الاسلامي قد فتحت الباب أمام الدول الاعضاء للتوقيع على هذه الاتفاقية والتصديق عليها ؛

- ١٨١ ان المعرض التجاري الاسلامي الرابع قد عقد في تونس في الفترة من ٤ الى ١٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ ، وان الحكومة التونسية قد اتخذت بالفعل ترتيبات لتوفير منشآت مؤقتة لتخزين السلع بهدف الإسهام الفعال في تشجيع المبادلات التجارية داخل المجموعة الاسلامية وبين البلدان الاسلامية وباقي بلدان العالم ؛
- ١٩١ ان المعرض التجاري الاسلامي الخامس سوف يعقد في السودان في عام ١٩٩٣ ؛
- ١٠٠١ ان المركز الاسلامي لتنمية التجارة قد استكمل الدراسة المتعلقة بإنشاء شبكة معلومات تجارية فيما بين البلدان الاسلامية وسوف يرفع تقريراً مرحلياً عن هذا الموضوع الى الدورة السابعة للكمسيك ؛
- ١١١١ ان البنك الاسلامي للتنمية قد أعد مشروع بنود اتفاق لإنشاء نظام تأمين ائتمان الصادرات وضمان الاستثمارات ، وانه سوف يعرض هذا المشروع على الدورة السابعة للكمسيك لإقراره ؛
- ١١٢١ ان البنك الاسلامي للتنمية قد استكمل الدراسة الخاصة بالاتحاد الاسلامي للمقامة المتعددة الاطراف ، وقدمت هذه الدراسة الى الاجتماع الثامن لمحافظي البنوك المركزية والمؤسسات النقدية المنعقد بالقاهرة يومي ٣٠ و ٣١ أيار/مايو ١٩٩١ وأبدى محافظو البنوك المركزية بعض الملاحظات التي ضمنوها تقريرهم الذي سيرفع الى الدورة السابعة للكمسيك ؛
- ١١٣١ الجهود التي يبذلها البنك الاسلامي للتنمية والغرفة الاسلامية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) لتشجيع التعاون الصناعي ولتنفيذ قرارات المشاورة الوزارية الثالثة بشأن التعاون الصناعي ، مع تركيز خاص على المشروعات المشتركة فيما بين الدول الاعضاء ؛

- ١١٤' الجهود التي تبذل لتنفيذ قرارات الاجتماع الاول لوزراء النقل المنعقد في اسطنبول في ايلول/سبتمبر ١٩٨٧ بالتزامن مع الدورة الثالثة للكمسيك ؛
- ١١٥' ان اجتماع مجموعة العمل المعنية ب "مشروع الاتفاقية الشائبة بشأن العمل وتبادل الايدي العاملة" قد عقد في الفترة من ٢٧ الى ٢٩ ايار/مايو ١٩٨٩ في اسطنبول واستكمل مشروع الاتفاقية ؛
- ١١٦' الجهود التي تبذل لتنفيذ قرارات الاجتماع الوزاري الاول بشأن المواصلاا المنعقد في اسطنبول في ايلول/سبتمبر ١٩٨٨ بالتزامن مع الدورة الرابعة للكمسيك ؛
- ١١٧' ان الاجتماع الوزاري الثاني بشأن المواصلاا سيعقد في باندونج بجمهورية اندونيسيا في الفترة من ٥ الى ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ؛
- ١١٨' ان البنك الاسلامي للتنمية سيقوم - بالتعاون مع الامانة العامة والبنك الافريقي للتنمية والسفغال - بتنظيم ندوة حول الامن الغذائي في البلدان الافريقية وذلك قبل انعقاد القمة الاسلامية السادسة ؛
- ١١٩' ان الاجتماع الثامن لمحافظي البنوك المركزية والمؤسسات النقدية للدول الاعضاء عقد في القاهرة بجمهورية مصر العربية يومي ٣٠ و ٣١ ايار/مايو ١٩٩١ مع الاجتماع السنوي الخامس عشر لمجلس محافظي البنك الاسلامي للتنمية ، وعممت قراراته وتوصياته على الدول الاعضاء ؛
- ١٢٠' ان الاجتماعين الاول والثاني لهيئات الاتصال المعنية بالتعاون الفني فيما بين الدول الاعضاء قد عقدا في اسطنبول في الفترة من ٢٤ الى ٢٦ اذار/مارس ١٩٩٠ ويومي ١٢ و ١٣ ايار/مايو ١٩٩١ على الترتيب ؛

١٢١١ ان مركز أنقرة قد أعد دراسة تمهيدية بشأن صياغة استراتيجيات جديدة لخطة عمل منظمة المؤتمر الاسلامي، وأرسلت هذه الدراسة للدول الأعضاء وللأمانة العامة للنظر فيها وابداء ملاحظاتها عليها ٤

وإذ يأخذ علما بمختلف الأنشطة السابقة والأنشطة الحالية والمخططة التي تجري تحت رعاية الكومسيك من خلال التوضيحات التي تقدمها الأمانة العامة ٤

وإذ يأخذ علما بتقرير الأمين العام حول هذا الموضوع ٤

- ١ - يدعو الدول الأعضاء الى تقديم المساعدة اللازمة لكومسيك من أجل الاسراع في تنفيذ خطة العمل الاقتصادي .
- ٢ - يناشد الدول الأعضاء استضافة الاجتماعات اللازمة الخاصة بفرق الخبراء لدراسة واستكمال المشاريع الجارية والدراسات المتعلقة بمختلف مجالات خطة العمل .
- ٣ - يناشد الدول الأعضاء استضافة الاجتماعات الوزارية التي تعقد بشأن مختلف مجالات خطة العمل .
- ٤ - يناشد أيضا الدول الأعضاء تقديم كل مايمكن من مساعدة ودعم للأمانة العامة واجهزتها الفرعية العاملة في مجالات ذات صلة بعمل الكومسيك لتمكينها من القيام بالمهام المطلوبة لتنفيذ خطة العمل .
- ٥ - يحث الدول الأعضاء على المشاركة بفعالية في المعرض الاسلامي الخامس للتجارة الذي سيقام في السودان عام ١٩٩٢م ويطلب من المركز الاسلامي لتنمية التجارة مواصلة التنسيق مع السلطات المضيفة لانجاح هذا المعرض .

- ٦ - يدعو الدول الاعضاء الى المشاركة بشكل نشط فى اعمال الاجتماع الوزاري الثاني بشأن المواصلات المقرر عقده بمدينة باندونج في جمهورية اندونيسيا فى الفترة من ٥ الى ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ .
- ٧ - يحث الدول الاعضاء على تنفيذ قرارات الاجتماعات الوزارية الأولى بشأن النقل والمواصلات والطاقة التي عقدت في اسطنبول في عام ١٩٨٧ و ١٩٨٨ و ١٩٨٩ على الترتيب .
- ٨ - يحث الدول الاعضاء على تنفيذ قرارات المؤتمرات الوزارية الثلاثة بشأن الأمن الغذائي والتنمية الزراعية ، اذ ستسهم هذه القرارات اسهاما كبيرا في تحقيق أهداف الأمن الغذائي والتنمية الزراعية في الدول الاعضاء ، ويدعو البنك الاسلامي للتنمية الى مواصلة تقديم المعونة الفنية للدول الاعضاء لتمكينها من وضع برامج لتحقيق الأمن الغذائي .
- ٩ - يحث الدول الاعضاء على الانضمام الى اتفاقية النظام الشامل للأفضليات التجارية بين البلدان النامية ، وعلى تنسيق مواقفها في اطار ذلك النظام .
- ١٠ - يدعو الدول الاعضاء الى استضافة الاجتماع الثالث لفريق الخبراء حول العمل والضمان الاجتماعي حتى يتسنى استكمال مشروع الاتفاقيتين حول الأمن الغذائي والعمل وتبادل الأيدي العاملة .
- ١١ - يناشد الدول الاعضاء المبادرة الى التوقيع والتصديق على الاتفاقية الاطارية لانشاء نظام الأفضليات التجارية فيما بين الدول الاعضاء بحيث يتسنى تشغيل هذا النظام في وقت مبكر .

- ١٢- بحث الدول الأعضاء على موافاة الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الاسلامي، قبل موعد انعقاد الدورة السابعة للكومسيك، بآرائها وتعقيباتها على مشروع الدراسة الخاصة بوضع استراتيجيات جديدة للعمل الاقتصادي المشترك، حتى يتمكن رئيس الكومسيك من الحصول من مؤتمر القمة الاسلامي السادس على تفويض باعداد الاستراتيجيات الجديدة في شكلها النهائي .
- ١٣- يرحب بالاستجابة الحماسية للدول الأعضاء والوكالات القطرية والاقليمية للتعاون مع الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الاسلامي ووكالاتها في تحقيق أنشطة التعاون الفني .
- ١٤- يطلب من الأمانة العامة مواصلة جهودها لمتابعة تنفيذ خطة العمل الاقتصادية، مع مراعاة التقدم الذي يتحقق في جولة أوروغواي للمفاوضات ، وتقديم تقرير مرحلي ضاف للمؤتمر الاسلامي القادم لوزراء الخارجية وكذلك للدورة السنوية للكومسيك بشأن تنفيذ القرار المتعلق بمختلف مجالات خطة العمل .

قرار رقم ٢٠/١١ - أ ق

بشأن

تقارير أنشطة الأجهزة المتفرعة عن

الإمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي

ان المؤتمر الإسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بالقرار رقم ١٩/١٣ - أ ق الصادر عن المؤتمر الإسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية بشأن أنشطة الأجهزة المتفرعة عن الامانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، وهي مركز الابحاث الاحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الاسلامية (أنقرة) والمركز الاسلامي للتدريب الفني والمهني والبحوث (دكا) والمركز الاسلامي لتنمية التجارة (الدار البيضاء) والمؤسسة الاسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية (جدة) على التوالي ،

وقد أحاط علما بالتوصيات المناسبة الصادرة في هذا الشأن عن الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشئون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية ،

وقد أحاط علما أيضا بتقارير الأنشطة المقدمة من ممثلي الأجهزة السالفة الذكر ،

١ - ينوه بالدور الذي يضطلع به مركز أنقرة ومركز دكا ومركز الدار البيضاء والمؤسسة الاسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية ، كل في مجاله .

٢ - يوجه الأجهزة المتفرعة المذكورة أعلاه الى تعزيز التنسيق فيما بينها ومع الأجهزة الأخرى لمنظمة المؤتمر الإسلامي .

٢ - يؤكد الحاجة الى تشجيع الدول الاعضاء على الاستفادة من خدمات الاجهزة الفرعية على أساس تعاقدى ، مع اتاحة الفرصة لهذه الاجهزة كي تقدم خدمات لمن يريد بمقابل .

٤ - يكلف أيضا ، في إطار الميزانيات المعتمدة :

(أ) مركز أنقرة مواصلة برامجه في مجالات المعلومات والبحوث والتدريب ، وجمع ونشر المعلومات عن إمكانات التعاون الفني لدى الدول الاعضاء ، ودراسة سبل التنسيق الفعال بين هيئات الاتصال الوطنية/مؤسسات منظمة المؤتمر الاسلامي ووكالات الامم المتحدة .

(ب) مركز دكا جمع ونشر المعلومات عن متطلبات تنمية الموارد البشرية في الدول الاعضاء وتكثيف أنشطته التدريبية وتحديثها .

(ج) مركز الدار البيضاء مواصلة أنشطته التدريبية بالتنسيق مع وكالات الامم المتحدة ، بما فيها مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية (أونكتاد) ومجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة "غات" ، وتنظيم ندوات في مجال التجارة الدولية والتجارة فيما بين الدول الاسلامية .

(د) المؤسسة الاسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية المضي قدما في تنفيذ خطة عملها الخمسية التي أقرها مجلسها العلمي .

٥ - يحث الدول الاعضاء على المشاركة الفعالة في أعمال تلك الاجهزة وتسييد مساهماتها الدورية الالزامية في ميزانياتها وتسوية المتأخرات المستحقة عليها في أقرب وقت نظرا لما تعانيه هذه الاجهزة حاليا من مصاعب مالية تحول بينها وبين الاضطلاع بمسؤولياتها بل وتهدد وجودها ذاته .

قرار رقم ٢٠/١٢ - أ ق

بشان

تقارير أنشطة المؤسسات المتخصصة

لمنظمة المؤتمر الاسلامي

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بالقرار رقم ١٩/١٤ - أ ق الصادر عن المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية بشأن أنشطة المؤسسات المتخصصة المنبثقة عن منظمة المؤتمر الاسلامي.

وإذ يلاحظ مع الارتياح أن البنك الاسلامي للتنمية يواصل - على نحو ما يتجلى في تقريره السنوي الخامس عشر - توسيع عملياته ونشاطاته فيما يتعلق بتمويل المشروعات، وتمويل تجارة الاستيراد والتصدير، والمساعدات الفنية، والتعاون الفني، وتقديم المعونة الخاصة، وغير ذلك من مجالات التعاون والتنمية (كمجال الأمن الغذائي)،

وإذ يلاحظ مع التقدير أن البنك يؤدي دورا فعالا في تنفيذ التوصيات الواردة في خطة العمل لتعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري والفني بين الدول الأعضاء التي اعتمدها مؤتمر القمة الاسلامي الثالث، ومختلف قرارات اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (الكومسيك) واللجنة الدائمة للتعاون العلمي والفني (الكومستيك)؛

وإذ يلاحظ مع الارتياح أيضا أن البنك يقوم ، في إطار جهوده والتزاماته ، بتلبية احتياجات دوله الأعضاء، بوضع استراتيجيات ومشاريع جديدة لتنشيط التجارة بين الدول الإسلامية وأن بعضا منها قد بدأ تنفيذه تحت إشراف الكومسيك،

١- يدعو الدول الأعضاء الى المشاركة في مختلف المشاريع التي بدأ البنك في تنفيذها ، والاستفادة من برنامج التمويل الأطول أجلا للتجارة وحافطة البنوك الإسلامية وصندوق البنك الإسلامي لتنمية حصص الاستثمار وغير ذلك من المشاريع والبرامج والعمليات الموجودة لدى البنك الإسلامي للتنمية .

٢- يبحث الدول الأعضاء المعنية التي لم تسدد حتى الآن ديونها ومتأخراتها المستحقة للبنك على أن تبادر الى سدادها على نحو ما طلب المؤتمر الإسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية .

٣- يدعو الدول الأعضاء الى مساندة البنك لتمكينه من الوفاء بالتزاماته وارتباطاته الرامية الى تعزيز التنمية الاقتصادية والاقتصادية والتقدم الاجتماعي في العالم الإسلامي.

قرار رقم ١٣ / ٢٠ - أ ق

بشأن

تقارير أنشطة المؤسسات

المنتظمة لمنظمة المؤتمر الاسلامي

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بالقرار رقم ١٩/١٤ - أ ق الصادر عن المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية بشأن أنشطة المؤسسات المنتظمة لمنظمة المؤتمر الاسلامي ،

وقد أحاط علما مع التقدير بالتقريرين اللذين قدمهما ممثلا الاتحاد الاسلامي لمالكي البواخر والاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية ، بشأن أنشطة كل منهما ،

واذ يأخذ علما بما اصدرته الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية من توصيات بشأن الاتحاد الاسلامي لمالكي البواخر والاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية ،

واذ يعرب عن تقديره للدور الذي يضطلع به هذان الاتحادان كل في مجاله ،

١- يشني على الدور الذي يضطلع به الاتحادان ، كل في نطاق اختصاصاته .

٢- بحث الدول الأعضاء التي لم توقع على النظام الأساسي للاتحاد الإسلامي لمالكي البواخر على أن تفعل ذلك .

٣- بحث أيضا الدول الأعضاء على المشاركة الفعالة في أنشطة الاتحاديين ، وعلى العمل من أجل تعزيز التعاون بينها وبين كافة المؤسسات المنتمية لمنظمة المؤتمر الإسلامي .

قرار رقم ٢٠/١٤ - أقر

بشأن

التقرير المرحلي حول تنفيذ الاتفاقيات

والنظم الأساسية

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

وقد استعرض التطورات المتعلقة بالتوقيع و/او التمديق على ١١ الاتفاقيات الخاصة بتشجيع وحماية وضمان الاستثمارات فيما بين الدول الاعضاء ، ١٣ الاتفاقيات العامة للتعاون الاقتصادي والفنى والتجارى فيما بين الدول الاعضاء ، والمجلس الاسلامي للطيران المدني ، واتحاد الدول الاسلامية للاتصالات السلكية واللاسلكية ، ١٣١ اتفاقية الاطار العام لتأسيس نظام الافضليات التجارية فيما بين الدول الاعضاء فى منظمة المؤتمر الاسلامي ، ١٤ المجلس الاسلامي للطيران المدني ، و١٥ الاتحاد الاسلامي للاتصالات السلكية واللاسلكية ،

وقد احاط علما بتوصيات الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشئون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية ،

وقد اطالع على تقرير الامين العام بشأن هذا الموضوع ،

١- يحث الدول الاعضاء التي لم توقع و/او لم تصدق بعد على الاتفاقيات / النظم الاساسية السالفة الذكر على أن تفعل ذلك في اسرع وقت ممكن .

٢- يطلب من الامين العام متابعة هذا الامر مع الدول الاعضاء المعنية وتقديم تقرير مفصل في هذا الشأن الى المؤتمر الاسلامي القادم لوزراء الخارجية .

قرار رقم ٢٠/١٥ - أ ق

بشأن مسألة انشراكتيكا

إن المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

إذ يذكر بالقرار رقم ٥/٢٥ - ص (ق.٤) الصادر عن مؤتمر القمة الاسلامي الخامس الذي عقد بالكويت في الفترة من ٢٦ الى ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧ وبالفقرات ذات الصلة الواردة في الإعلان السياسي الصادر عن المؤتمر الثامن لرؤساء دول وحكومات بلدان حركة عدم الانحياز الذي عقد في هراري في الفترة من ١ الى ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ والقرار الخاص بانشراكتيكا الصادر عن مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الثانية والاربعين التي عقدت في اديس ابابا في الفترة من ١٠ الى ١٧ تموز/يوليه ١٩٨٥ ، بالاضافة الى القرار الصادر عن المجلس الوزاري لجامعة الدول العربية الذي عقد في تونس يومي ١٧ و ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ والفقرات ذات الصلة الواردة في الوثيقة الختامية الصادرة عن المؤتمر التاسع لرؤساء دول وحكومات بلدان حركة عدم الانحياز الذي عقد في بلغراد في الفترة من ٤ الى ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ،

وإذ يذكر أيضا بقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ٧٧/٢٨ المؤرخ ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ و ١٥٢/٢٩ المؤرخ ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ و ١٥٦/٤٠ ألف وباء المؤرخين ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ و ٨٨/٤١ ألف وباء المؤرخين ٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٤٦/٤٢ ألف وباء المؤرخين ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ و ٨٣/٤٣ ألف وباء المؤرخين ٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ و ١٢٤/٤٤ ألف وباء المؤرخين ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ،

والتزاما منه بالمفهوم الاسلامي لفكرة العالمية والانسجام بين الانسان وموطنه الطبيعي .
وابدانا منه بمبدأ التراث الانساني المشترك ،

وتأكيدا لاقتناعه بأن مصلحة البشرية جمعاء تقتضى استغلال انتاركتيكا استغلالا مقصورا على الاغراض السلمية وان انتاركتيكا يجب ألا تصبح مسرحا او موضوعا لاي خلاف دولي ،

وتأكيدا للمبدأ القائل بحق الدول الاعضاء في الحصول على معلومات عن انتاركتيكا من جميع النواحي وانه يتعين ان تكون الامم المتحدة هي المستودع الرئيسي لكل هذه المعلومات ،

واذ يؤكد ايضا ان لكل الدول الاعضاء مصلحة مشروعة في ادارة واستغلال انتاركتيكا وان السعى لتحقيق هذه المصالح لابد وان يتفق مع مقاصد ومبادئ ميثاق الامم المتحدة كما يجب ان لايتعارض مع صون الامن والسلام الدوليين وحماية البيئة وتعزيز التعاون الدولي من اجل مصلحة البشرية جمعاء ،

واقترانعا منه بضرورة كفالة الحماية الشاملة للبيئة والحفاظ على انتاركتيكا وانظمتها البيئية المتداخلة والمترابطة من كل النشاطات البشرية الضارة ،

١- يعرب عن اقتناعه بأن اي نظام دولي يهدف الى توفير الحماية البيئية الشاملة والحفاظ على انتاركتيكا وانظمتها البيئية المتداخلة والمترابطة لابد وان يكون صالحا للتطبيق في العالم كله وتعود فائدته على البشرية مجتمعة ، وان تتم مناقشته بمشاركة كل دول المجتمع الدولي مشاركة كاملة .

٢- يعرب ايضا عن تأييده لحظر الاستكشاف والاستغلال والتنقيب عن الموارد المعدنية في انتاركتيكا وما حولها .

- ٣ - يرحب بما قرره بلدان منظومة معاهدة انتاركتيكا من فرض حظر لمدة خمسين عاما على عمليات التنقيب عن المعادن وفقا للاحكام التي تضمنها بروتوكول حماية البيئة المرفق بمعاهدة انتاركتيكا ، وهو البروتوكول الذي أقرته بلدان هذه المنظومة لدى اجتماعهم بمديرية في ٢٩ نيسان/ابريل ١٩٩١ .
- ٤ - يعرب كذلك عن تأييده لإقامة محطات خاضعة لإشراف الأمم المتحدة في انتاركتيكا بهدف تشجيع التعاون والتنسيق الدوليين في مجال البحث العلمي المكرس لخدمة البشرية ، وبخاصة البحوث اللازمة لفهم البيئة العالمية ، الأمر الذي من شأنه تفادي أو تقليل ما يترتب على الأنشطة البشرية من آثار تضر بالبيئة فسي انتاركتيكا وأنظمتها المتداخلة والمتراصة .
- ٥ - يدعو جميع الدول الى التعاون مع الأمين العام للأمم المتحدة ومواصلة المشاورات في الأمم المتحدة بشأن كل الجوانب ذات الصلة بانتاركتيكا .

قرار رقم ٢٠/١٦ - أقر

بشأن

التعاون في مكافحة إساءة استعمال العقاقير المخدرة

والمؤثرات العقلية وإنتاجها وتصنيعها

والإتجار فيها بشكل غير مشروع

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بالقرارات الصادرة عن مؤتمر القمة الاسلامي الخامس والمؤتمرات الاسلامية الخامسة عشر والسادس عشر والسابع عشر والثامن عشر والتاسع عشر لوزراء الخارجية بشأن مكافحة المخدرات وإساءة استخدام العقاقير المخدرة ،

وإذ يعرب عن قلقه إزاء استتراء إساءة استعمال العقاقير المخدرة وإنتاجها وإتجار غير المشروع بها مما يهدد صحة ملايين البشر وبخاصة الشباب ،

وإذ يساوره القلق كذلك لما تأخذه مشكلة المخدرات المتنامية من أبعاد جديدة تهدد الهياكل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للبلدان المتضررة بها ،

وإذ يضع في اعتباره النتائج التي حققتها الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة حتى الآن في ميدان مكافحة إساءة استعمال المخدرات ، بما في ذلك الإعلان والمخطط الشامل المتعدد التخصصات للأنشطة المقبلة في مجال مكافحة إساءة استعمال المخدرات ، اللذان اعتمدهما المؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمال المخدرات والإتجار غير المشروع بها في عام ١٩٨٧ ، واتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الإتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية .

وإذ يسجل تقديره للإعلان وبرنامج العمل العالمي اللذين اعتمدهما
الدورة الاستثنائية السابعة عشرة للجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك
في شباط/فبراير ١٩٩٠ ، وإعلان مؤتمر لندن لمكافحة الكوكايين ومنع المخدرات
(نيسان/أبريل ١٩٩٠) ،

وإذ يؤكد إيمانه بضرورة مراقبة إنتاج واستيراد وتصدير المخدرات
والمؤثرات العقلية والاتجار بها ، عملاً باتفاقية الأمم المتحدة الوحيدة
للمخدرات لعام ١٩٦١ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع
بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨ ،

وإذ يدرك أهمية اتخاذ تدابير رقابية على المواد ، بما في ذلك
السلائف والكيميائيات والمذيبات التي تستخدم في صنع المخدرات والمؤثرات
العقلية والتي أدى الحصول عليها إلى ازدياد الصنع السري لهذه المخدرات
والمؤثرات العقلية ،

وإذ يؤكد المبادئ التوجيهية للمعاهدات السارية لمراقبة المخدرات
والمؤثرات العقلية ونظام المراقبة الذي تجسده هذه المعاهدات ،

وإذ يدرك الحاجة الملحة إلى بذل جهود منظمة ومنسقة بين الدول
الأعضاء للقضاء على مشكلة إساءة استعمال المخدرات والمؤثرات العقلية
والاتجار فيها وتهريبها إلى الدول الإسلامية بالتعاون بين هذه الدول
والمنظمات الدولية في هذا المجال ،

وإذ يعرب عن ارتياحه للمداولات التي أجرتها لجنة الخبراء خلال
اجتماعها في الجمهورية التركية في الفترة من ١٨ إلى ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر
١٩٨٨ وللتقرير المقدم من الأمانة العامة في هذا الشأن ،

١ - يحث الدول الأعضاء على أن تتابع بصورة نشطة التوصيات الصادرة عن
اجتماع لجنة الخبراء بشأن التدابير الفعالة لمكافحة مشكلة العقاقير
المخدرة ذات الأبعاد والجوانب المتعددة ، بما في ذلك الانتاج
والتصنيع والاتجار غير المشروع بها .

- ٢ - يمدق على التوصيات الصادرة عن المؤتمر العالمي الثاني لمكافحة المخدرات والمسكرات الذي عقده رابطة العالم الاسلامي في اسلام آباد عام ١٩٨٩م ويدعو الدول الاعضاء للعمل على تطبيق تلك التوصيات .
- ٣ - يسجل تقديره للتدابير العنلية التي اتخذتها بعض الدول الاعضاء لمكافحة ظاهرة المخدرات ، ويدعو الدول الاعضاء الأخرى الى اتخاذ الخطوات اللازمة لمكافحة هذه الظاهرة .
- ٤ - يرحب بالتدابير التي اتخذتها بعض الدول الاعضاء في مجال التوعية بأضرار المخدرات ، ويؤكد أهمية الجانب الوقائي وتشقيف المجتمع وتوعية الجمهور ، لاسيما الشباب ، بأضرار المخدرات .
- ٥ - يحث الدول الاعضاء على تنسيق جهودها من أجل توحيد لوائحها الخاصة بالأشكال القانونية لتصنيع واستيراد المواد المؤثرة عقليا ، وذلك في اطار المنظمات الدولية المعنية .
- ٦ - يدعو الدول الاعضاء الى زيادة التعاون وتبادل المعلومات والخبرات الفنية في مجال مكافحة المخدرات .
- ٧ - يناشد الدول الاعضاء المبادرة الى التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة للاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية والانضمام لهذه الاتفاقية .
- ٨ - يدعو الدول الاعضاء الى استضافة الاجتماع القادم للجنة الخبراء .

قرار رقم ٢٠/١٧ - أ ق

بشأن

التعاون بين الدول الأعضاء في مكافحة

الأمراض الوبائية التي تصيب البشر والثروات

الحيوانية والبيئة الطبيعية

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يعرب عن قلقه البالغ لانتشار الامراض المعدية التي تؤثر على الانسان والحيوان والحياة الفطرية على نطاق العالم في السنوات الأخيرة ،

واذ يرى ان هذه المشكلة قد استفحلت خلال السنوات الأخيرة ، وهو ما يرجع بصفة خاصة الى الاسفار داخل الدول الأعضاء وخارجها ، لاسيما خلال موسم الحج ،

واذ يعرب عن تقديره للتدابير الصحية الوقائية والعلاجية التي تتخذها الدول الأعضاء وبخاصة في موسم الحج ،

واذ يعرب أيضا عن تقديره العميق للخدمات الصحية الممتازة والفعالة التي توفرها حكومة المملكة العربية السعودية للحجاج ،

وقد اطلع على تقرير الأمين العام حول هذا الموضوع ،

١- يحث الدول الأعضاء على تبادل المعلومات والابلاغ فورا عن أية أوبئة تصيب أيًا منها ، وذلك بالتنسيق مع منظمة الصحة العالمية ، كما يدعو الى تطبيق اللوائح الصحية الدولية .

٢- يدعو الى تنسيق العمل في المجالات الصحية والى التعاون في تطبيق اللوائح الصحية الدولية ، مثل التطعيم الاجباري لجميع الحجاج وتحسين ظروفهم الصحية والتعاون في توعيتهم الصحية قبل مغادرتهم لبلدانهم وذلك بالوسائل الملائمة المتاحة في هذه البلدان .

٣- يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار .

قرار رقم ٢٠/١٨ - أ ق

بشأن

تقديم المساعدة لجمهورية غينيا وسيراليون

لتمكينهما من التغلب على مشكلة تدفق

اللاجئين الليبيريين

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

وقد اخذ علما بالمعلومات الخاصة بالتدفق الجاعر للاجئين الليبيريين الى اراضى جمهورية غينيا وسيراليون فى أعقاب الاحداث المفجعة التى وقعت فى ليبيريا ،

واذ يلاحظ بقلق ان عدد اللاجئين والمشردين أخذ فى التضخم باستمرار نتيجة لتوسع رقعة القتال ،

وادراكا للتضحيات الفادحة التى تحملتها جمهورية غينيا وسيراليون فى سبيل اولئك اللاجئين، ومعظمهم من المسلمين ، وهى تضحيات تمثلت فى تعبئة موارد مادية ومالية هامة من اجل تدبير المأوى وتجهيزات الاعاشة لهم ،

واذ يساوره قلق عميق ازاء ما شرتب على تدفق هؤلاء اللاجئين من تغييرات ملموسة فى اقتصاديات جمهورية غينيا وسيراليون ،

١ - يحث بشدة الدول الاعضاء على توفير المساعدة التى تحتاجها جمهورية غينيا وسيراليون للتغلب على هذا الوضع ،

٢ - يطلب من الامين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير فى هذا الشأن الى الدورة القادمة للمؤتمر الاسلامى لوزراء الخارجية .

المرفق الرابع

تقرير وقرارات بشأن الشؤون الثقافية

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>	<u>رقم</u>
	تقرير لجنة الشؤون الثقافية المنبثقة عن المؤتمر الاسلامي العشرين	١
٢٤٨	لوزراء الخارجية	
٢٥٢	قرار رقم ٢٠/١ - ٥ ، بشأن الجامعة الاسلامية في النيجر	٢
٢٥٥	قرار رقم ٢٠/٢ - ٥ ، بشأن الجامعة الاسلامية في أوغندا	٣
٢٥٧	قرار رقم ٢٠/٣ - ٥ ، بشأن الجامعة الاسلامية الدولية في ماليزيا	٤
٢٥٩	قرار رقم ٢٠/٤ - ٥ ، بشأن الجامعة الاسلامية في بنغلاديش	٥
٢٦١	قرار رقم ٢٠/٥ - ٥ ، بشأن مسجد الملك فيصل في نجامينا بتشاد ...	٦
	قرار رقم ٢٠/٦ - ٥ ، بشأن المعهد الاقليمي للدراسات والبحوث	٧
٢٦٢	الاسلامية في تمبكتو بمالي	
	قرار رقم ٢٠/٧ - ٥ ، بشأن المعهد الاقليمي للتربية التكميلية في	٨
٢٦٢	اسلام اباد بباكستان	
٢٦٤	قرار رقم ٢٠/٨ - ٥ ، بشأن المركز الاسلامي في غينيا - بيساو	٩
	قرار رقم ٢٠/٩ - ٥ ، بشأن انشاء المركز الثقافي الاسلامي في	١٠
٢٦٥	موروني بجمهورية جزر القمر الاتحادية الاسلامية	
٢٦٦	قرار رقم ٢٠/١٠ - ٥ ، بشأن الجامعة الزيتونية في تونس	١١
٢٦٧	قرار رقم ٢٠/١١ - ٥ ، بشأن المنظمة الاسلامية الدولية للمرأة	١٢
٢٦٩	قرار رقم ٢٠/١٢ - ٥ ، بشأن صندوق التضامن الاسلامي ووقفه	١٣

المرفق الرابع (تابع)

المحتويات (تابع)

<u>المصفحة</u>	<u>الموضوع</u>	<u>رقم</u>
٢٧٢	قرار رقم ٢٠/١٣ - ث ، بشأن مركز البحوث للتاريخ والفنون والثقافة الاسلامية - اسطنبول	١٤
٢٧٤	قرار رقم ٢٠/١٤ - ث ، بشأن اللجنة الدولية للحفاظ على التراث الحضاري الاسلامي - اسطنبول	١٥
٢٧٦	قرار رقم ٢٠/١٥ - ث ، بشأن مجمع الفقه الاسلامي	١٦
٢٧٩	قرار رقم ٢٠/١٦ - ث ، بشأن المنظمة الاسلامية للتربية والعلوم والثقافة (ايسيسكو)	١٧
٢٨١	قرار رقم ٢٠/١٧ - ث ، بشأن الاتحاد الرياضي لالعاب التضامن الاسلامي - الرياض	١٨
٢٨٢	قرار رقم ٢٠/١٨ - ث ، بشأن اللجنة الاسلامية للهلال الدولي ، بنغازي	١٩
٢٨٤	قرار رقم ٢٠/١٩ - ث ، بشأن الاتحاد العالمي للمدارس العربية الاسلامية الدولية	٢٠
٢٨٦	قرار رقم ٢٠/٢٠ - ث ، بشأن الوضع التعليمي في الاراضي الفلسطينية المحتلة والجولان السوري المحتل	٢١
٢٨٨	قرار رقم ٢٠/٢١ - ث ، بشأن التآخي بين الجامعات الفلسطينية في الاراضي المحتلة والجامعات في دول منظمة المؤتمر الاسلامي	٢٢

المرفق الرابع (تابع)

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>	<u>رقم</u>
٢٨٩	قرار رقم ٢٠/٢٣ - ش ، بشأن المحافظة على الطابع الاسلامي لمدينة القدس وتراثها الانساني والحقوق الدينية	٢٣
٢٩١	قرار رقم ٢٠/٢٣ - ش ، بشأن تدريس مادة تاريخ وجغرافية فلسطين	٢٤
٢٩٢	قرار رقم ٢٠/٢٤ - ش ، بشأن أنشطة الدعوة وإعادة تنشيط لجنة تنسيق العمل الاسلامي	٢٥
٢٩٥	قرار رقم ٢٠/٢٥ - ش ، بشأن التقويم الهجري الموحد لبداية الشهور القمرية وتوحيد الاعياد الاسلامية	٢٦
٢٩٧	قرار رقم ٢٠/٢٦ - ش ، بشأن مركز السيرة والسنة النبوية بالازهر الشريف	٢٧
٢٩٨	قرار رقم ٢٠/٢٧ - ش ، بشأن اقتراح إنشاء مركز اسلامي للتدريب الطبي المتقدم في بنغلاديش	٢٨
٣٠٠	قرار رقم ٢٠/٢٨ - ش ، بشأن الموقف الموحد تجاه أنماط الاستهانة بالمقدسات والقيم الاسلامية	٢٩

تقرير

لجنة الشؤون الثقافية

المنبثقة عن

المؤتمر الإسلامي العشرين لوزراء الخارجية

(دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار

والتعاون بين الدول الأعضاء واحترام الشرعية

(الدولية)

اسطنبول - الجمهورية التركية

٢٤ - ٢٦ محرم ١٤١٢ هـ

(٤ - ٦ آب/أغسطس ١٩٩١)

١- اجتمعت لجنة الشؤون الثقافية المنبثقة عن المؤتمر الإسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الأعضاء واحترام الشرعية الدولية)، في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٦ آب/أغسطس ١٩٩١)، للنظر في البنود الخاصة بالشؤون الثقافية الواردة في جدول أعمال المؤتمر ولاعداد مشاريع القرارات الخاصة بالبنود الثقافية لعرضها على الجلسة العامة للمؤتمر للموافقة عليها، آخذة في الاعتبار توصيات الدورة السادسة عشرة للجنة الإسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية .

٢- وقد انتخبت اللجنة سعادة السفير عصمت بيرسل، رئيس وفد الجمهورية التركية في اجتماعات اللجنة، رئيساً لها. وقد رحب سعادته في البداية بالمشاركين وأعرب عن شكره الخالص وعرفانه لكل المندوبين لاختياره رئيساً للجنة. ويعد أن أعرب سعادته عن تقديره لجمهورية مصر العربية للنتائج الممتازة التي تحققت خلال فترة رئاستها منذ المؤتمر الإسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية. وأكد رئيس اللجنة أنه حتى يحقق اجتماع اللجنة نتائج المثمرة فإنه يتعين أن تتسم أعمالها بالواقعية وأن تكون عملية وخلاقة في قراراتها وأضاف أنه رغم جسامه المسؤولية فإنه على ثقة من أن التعاون الأخوي والتفاهم المتبادل بين أعضاء اللجنة المحترمين سوف يكلل أعمالها بالنجاح .

٣- ومن أجل تسهيل عمل اللجنة اقترح الرئيس برنامج عمل وافقت عليه اللجنة بالاجماع ، وهذا ما يضمن - كما قال الرئيس - نجاح الاعمال الموكلة الى اللجنة من قبل السادة وزراء الخارجية في الوقت المحدد .

٤- وقد تم انتخاب الدول الأعضاء التالية أسماؤها لمكتب اللجنة :

-	جمهورية الكامبيرون	نائباً للرئيس
-	دولة الكويت	” ”
-	دولة فلسطين	” ”
-	جمهورية مصر العربية	مقررًا

٥- ومثل الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي سعادة السفير محمد محسن ، الأمين العام المساعد للشؤون الثقافية والاعلام .

٦- وقد أعربت اللجنة عن امتنانها العظيم وخالص شكرها لصاحب الفخامة الرئيس تورغوت اوزال ، رئيس الجمهورية التركية لاهتمامه المخلص والتزامه الثابت بالانشطة التي تقوم بها منظمة المؤتمر الإسلامي . كما أعربت اللجنة عن خالص شكرها للشعب التركي على كريم ضيافته وحرارة استقباله .

٧- وقد درست اللجنة التقارير المقدمة من الأمين العام حول الجامعات والمراكز الثقافية الإسلامية كما استمعت الى التقارير المقدمة من ممثلي الأجهزة الثقافية والاجتماعية المتفرعة وكذلك المؤسسات الثقافية المتخصصة والمنتمية لمنظمة المؤتمر الإسلامي .

واستعرضت اللجنة بصفة خاصة التقرير السنوي الذي قدمه سعادة رئيس المجلس الدائم لصندوق التضامن الإسلامي .

وقد أحاط السيد مندوب جمهورية السودان للجنة علما
بنشاطات معهد الترجمة الاسلامي بالخرطوم .

٨ - وأعربت اللجنة عن قلقها اناء أوضاع المؤسسات والمراكز
الثقافية والجامعات التي أنشأتها منظمة المؤتمر الاسلامي في الدول
الأعضاء والتي تعجز عن ممارسة مهامها وتواجه صعوبات مالية .

ولاحظت اللجنة ان هذه البنود يتوالى ويعاد ادراجها في
الدورات المتعاقبة لمؤتمر وزراء الخارجية واللجان المتخصصة ،
ورأت على ضوء مناقشاتها أن الوقت قد حان للتحرك في اطار تصور
شامل ومنهاج محدد متفق عليهما لحل المشاكل التي تعاني منها
الجامعات والمؤسسات والمراكز الثقافية لكي تتمكن من تحقيق
الاهداف الهامة التي أنشئت من أجلها .

وفي هذا الصدد توصي اللجنة الأمين العام بالاسراع بتكوين لجنة
من الخبراء لاعداد ما يلزم من دراسات وخطط للتعرف بالتحديد على
احتياجات هذه الجامعات والمراكز والمؤسسات الاسلامية كل على حدة
لايجاد حلول دائمة لمشاكلها المالية والعلمية والادارية من جانب
الدول الأعضاء والهيئات والمؤسسات الاسلامية ، سواء بالمشاركة بالمال
أو بالاسهام بامكانيات التعاون الفني المختلفة من اساتذة ومطبوعات
وكتب وبرامج ومراجع تعليمية ، كما يقوم فريق الخبراء بدراسة
امكانية انشاء وقف مستقل لكل جامعة ومركز اسلامي يضمن لها دخلا
مستقرا .

٩ - ووافقت اللجنة لدى اختتام جلساتها على مشاريع القرارات
بصيغتها النهائية الملحقة بهذا التقرير .

١٠ - وقد سادت روح الأخوة الاسلامية والتضامن التام طول المداولات
والمناقشات التي جرت في اجتماعات اللجنة والتي اسهمت بنصيب وافر
في تسيير أعمالها .

وفي نهاية اجتماع اللجنة أعطيت الكلمة لأصحاب السعادة ممثلي إيران والمملكة العربية السعودية ولبنان والسنغال ، فأعربوا عن تقديرهم لرئيس اللجنة لما أبداه من حكمة وكفاءة ومقدرة رفيعة في إدارة أعمالها .

وعقب ذلك أعرب سعادة رئيس اللجنة عن شكره الحار لجميع أعضائها لجو الأخوة الذي ساد اجتماعاتها ولحسن إمامهم بالموضوعات التي درست ونوقشت ، الأمر الذي أسهم في تمكين اللجنة من استكمال أعمالها بنجاح خلال الوقت المتاح لها .

وأعربت اللجنة كذلك عن شكرها العميق للجهود الجادة التي اضطلعت بها الأمانة العامة فيما يخص إعداد الوثائق وعرضها على اللجنة ولمساهمتها القيمة في أعمالها .

السفير عصمت بييرسل
رئيس اللجنة

قرارات بشأن الشؤون الثقافية
اتخذها المؤتمر الاسلامي العشرون لوزراء الخارجية
(دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون
بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية)

اسطنبول - الجمهورية التركية

٢٤ - ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ

٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١

قرار رقم (٢٠/١) - ث

بشأن

الجامعة الإسلامية في النيجر

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٣ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

إذ يذكر بالقرارات السابقة الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية وبالتوصيات الصادرة عن الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية ؛

وإذ يلاحظ بارتياح ما بذلته حكومة النيجر والأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الاسلامي ومجلس أمناء الجامعة من أجل ضمان سير الجامعة بصورة جيدة ؛

وإذ يعرب عن شكره للدول الأعضاء والأزهر الشريف والبنك الاسلامي للتنمية ورابطة العالم الاسلامي والمؤسسة الخيرية العالمية وجمعية الدعوة الاسلامية العالمية وصندوق التضامن الاسلامي ولجميع من قدموا الدعم والمساعدة لإنشاء الجامعة وتشغيلها ؛

وقد اطلع على تقرير الأمين العام عن الجامعة الاسلامية بالنيجر؛

وإذ يدرك الحاجة الى تزويد الجامعة بموارد مالية منتظمة وبما يلزمها من دعم تربوي ومادي ؛

١- يؤكد من جديد ما للجامعة الاسلامية بالنيجر من أهمية بالنسبة لنشر الثقافة الاسلامية واللغة العربية في غرب أفريقيا، فضلا عن تلبية احتياجات سكان غربي أفريقيا في مجالات التدريس والتربية الدينية والتدريب .

- ٢- يشني على العمل الذي يقوم به مجلس أمناء الجامعة لتمكين الجامعة من مواصلة عملها بالرغم من الصعاب المالية وعلى الأخص إنشاؤه وقفية لفائدة هذه الجامعة .
- ٣- يوصي مجلس أمناء الجامعة بالسعي لإيجاد حل دائم للمشاكل المالية والأكاديمية والإدارية التي تواجهها الجامعة، ومراجعة النظام الأساسي بغية كفاءة إدارتها على النحو الملائم .
- ٤- يناشد الدول الأعضاء والبنك الإسلامي للتنمية وصندوق التضامن الإسلامي والمؤسسات الخيرية الإسلامية أن تقدم الدعم المالي والمادي لهذه المؤسسة الهامة ، وأن تسهم في رأس مال وقفيتها .
- ٥- يوصي بإشراك المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة في تنظيم الجوانب التربوية والثقافية لتحسين سير العملية التعليمية في الجامعة ، وذلك بانتداب أساتذة من ذوي الخبرة للتدريس في الجامعة وخبراء مختصين لإعداد المناهج والمقررات الملائمة لوضع الجامعة التربوي .
- ٦ - يقرر تمثيل المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة في مجلس الأمناء .

قرار رقم ٢٠/٢ - ث

بشأن

الجامعة الإسلامية في أوغندا

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الأعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بالقرارات السابقة الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية وتوصيات الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية بشأن الجامعة الاسلامية في أوغندا .

واذ يعرب عن تقديره لحكومة أوغندا لتصديقها على قانون الجامعة .

واذ يعرب عن شكره للدول الأعضاء والبنك الاسلامي للتنمية والمؤسسة الخيرية الاسلامية العالمية بالكويت وجمعية الدعوة الاسلامية بليبيا وصندوق التضامن الاسلامي واللجنة الاسلامية للهلال الدولي بليبيا والمؤسسات الاسلامية الأخرى على دعمها السخي للجامعة ؛

وقد درس التقرير الذي قدمه الأمين العام وعميد الجامعة الاسلامية في أوغندا ،

١- يعرب عن تقديره لحكومة أوغندا لما تكفله من تسهيلات ومساعدات للجامعة ولكافة الدول الأعضاء التي تسهم في ذلك .

٢- يدعو مجلس الجامعة الى العمل على توفير الظروف التي تكفل اضطلاع الجامعة بمهامها وفقا لنظامها الأساسي واتفاقية المقر الموقعة بين حكومة أوغندا والأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الاسلامي .

٣- يناشد الدول الأعضاء والبنك الاسلامي للتنمية وصندوق التضامن الاسلامي والمؤسسات الاسلامية الاسهام في الميزانية السنوية للجامعة الاسلامية في أوغندا .

٤- يناشد الدول الأعضاء ورابطة العالم الاسلامي والمؤسسة الخيرية الاسلامية العالمية والجامعات في الدول الأعضاء والمؤسسات الأخرى العمل على تقديم المساعدة المادية والمالية للمساهمة في الميزانية السنوية لتشغيل الجامعة الاسلامية في أوغندا وتقديم منح للتعليم العالي .

٥- يوصي باشارك المنظمة الاسلامية للتربية والعلوم والثقافة في الاشراف على الجوانب التربوية والثقافية لتحسين سير العملية التعليمية في الجامعة وذلك بانتداب أساتذة من ذوي الخبرة للتدريس في الجامعة وخبراء متخصصين لاعداد المناهج والمقررات الملائمة لوضع الجامعة التربوي .

قرار رقم ٢٠/٣ - ث

بشأن

الجامعة الإسلامية الدولية في ماليزيا

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٣ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بالقرارات السابقة الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية وبالتوصيات الصادرة عن الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية بشأن الجامعة الاسلامية الدولية في ماليزيا ،

وقد أخذ علما بالتقدم المرضي المستمر الذي حققته هذه الجامعة ،

وإذ يعرب عن تقديره للحكومة الماليزية لدعمها المتواصل المالي وغيره للمماريف التشغيلية للجامعة ولبناء حرم جديد لها ،

وإذ يعرب كذلك عن تقديره للدول الاعضاء والبنك الاسلامي للتنمية والمؤسسات الاسلامية الأخرى التي قدمت مساعداتها المالية والمعنوية للجامعة ،

وقد اطلع على التقرير الذي قدمه الأمين العام عن هذا الموضوع ،

١- يدعو من جديد الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الاسلامي وكافة أجهزتها وكذلك رابطة العالم الاسلامي والدول الاعضاء الى المساهمة في تقدم الجامعة الاسلامية الدولية في ماليزيا وتطويرها لكي تستطيع تعزيز قدراتها ولتمكينها من العمل بكامل طاقتها لتحقيق أهدافها .

٢- يناشد كافة الدول الأعضاء التي لم توقع بعد على اتفاقية الرعاية المشتركة لهذه الجامعة ، في إطار التعاون الثنائي بينها وبين ماليزيا ، المبادرة الى ذلك .

٣- يوكد طلبه الى كافة الدول الأعضاء والبنك الاسلامي للتنمية وصندوق التضامن الاسلامي والمؤسسات الاسلامية الأخرى مواصلة دعم هذه الجامعة بتوفير العون المادي والمالي وامدادها بأية مساعدات لازمة أخرى، مثل المناهج التعليمية والمدرسين، وتقديم منح دراسية لتمكين مزيد من الطلاب من الدراسة في هذه الجامعة وذلك بالاستعانة بالمنظمة الاسلامية للتربية والعلوم والثقافة .

قرار رقم ٢٠/٤ - ث

بشأن

الجامعة الإسلامية في بنغلاديش

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بمختلف القرارات السابقة الصادرة عن منظمة المؤتمر الاسلامي وبتوصيات الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية بشأن الجامعة الاسلامية في بنغلاديش ،

واذ يلاحظ التقدم الذي تحقق حتى الآن من أجل انشاء هذه الجامعة وانحاز الأعمال الأخرى المطلوبة ،

وقد اطلع على التقرير الذي قدمه الأمين العام حول الموضوع ،

واذ يشيد بالخطوات التي اتخذتها جمهورية بنغلاديش الشعبية لتطوير الجامعة وتحمل نفقات تشغيلها وانشاء الحرم الجامعي الجديد لاستيعاب عدد آخر من الطلبة ،

١- يعرب عن تقديره للدول والمؤسسات الاسلامية التي قدمت المساعدة الى الجامعة .

٢- يحث كافة الدول الاعضاء والبنك الاسلامي للتنمية وصندوق التضامن الاسلامي ومؤسسات التمويل الاسلامية على تقديم المساعدة الأكاديمية والمالية الكافية الى الجامعة حتى يتسنى لها تحقيق الأهداف التي انشئت من أجلها .

٣- يدعو الامانة العامة الى مواصلة اتصالاتها باستمرار مع جمهورية

بنغلاديش الشعبية ومتابعة تنفيذ هذا المشروع .

٤ - يدعو أيضا الامانة العامة الى التماس المساعدة الاكاديمية للجامعة
الاسلامية في بنغلاديش من جامعات الدول الاعضاء وذلك بإيفاد مدرسين
للعمل فيها وتزويدهم بالمنح الدراسية والكتب بالاستعانة بالمنظمة
الاسلامية للتربية والعلوم والثقافة .

قرار رقم ٢٠/٥ - ث

بشأن

مسجد الملك فيصل في انجامينا - تشاد

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بالقرارات السابقة الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية وبتوصيات الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية بشأن مسجد الملك فيصل في انجامينا بجمهورية تشاد .

وقد اطلع على التقرير المقدم من الامين العام حول هذا الموضوع؛

١- يؤكد مجددا انه نظرا للحاجة الملحة للخدمات التربوية والاجتماعية التي تقدمها هذه المؤسسة الاسلامية يعتبر مسجد الملك فيصل من المؤسسات التربوية الاسلامية التي تحتاج الى اهتمام خاص من قبل منظمة المؤتمر الاسلامي .

٢- يدعو حكومة جمهورية تشاد والامانة العامة الى اعداد الدراسة الفنية والتكلفة التقديرية اللازمة لترميم المسجد وملحقاته ، وتعميمها على الدول الاعضاء .

٣- يحث جميع الدول الاعضاء على الاسهام ماليا في أعمال ترميم وتأثيث المسجد وملحقاته .

٤- يدعو جميع الدول الاعضاء والمؤسسات المالية الاسلامية الى المساهمة الى أقصى حد ممكن في هذه المؤسسة من خلال تزويدها بالمناهج الدراسية والمدرسين والمنح الدراسية لخريجياتها ليتمكنوا من متابعة دراساتهم الجامعية في جامعات اسلامية أخرى .

قرار رقم ٢٠/٦ - ث

بشأن

المعهد الإقليمي للدراسات والبحوث

الإسلامية في تمبكتو - مالي

ان المؤتمر الإسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الأعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٣ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

أذ يذكر بمختلف القرارات السابقة الصادرة عن منظمة المؤتمر الإسلامي وبالتوصيات الصادرة عن الدورة السادسة عشرة للجنة الإسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية بشأن المعهد الإقليمي للدراسات والبحوث الإسلامية في تمبكتو بمالي ،

وإذ يرحب بالجهود التي تبذلها حكومة جمهورية مالي والأمانة العامة في سبيل تطوير المعهد ،

وقد اطلع على التقرير المقدم من الأمين العام للمنظمة حول هذا الموضوع ،

١- يناشد كافة الدول الأعضاء وصندوق التضامن الإسلامي وغيره من المؤسسات الإسلامية مواصلة تقديم الدعم المادي الى المعهد الإقليمي للدراسات والبحوث الإسلامية في تمبكتو لتمكينه من تحقيق أهدافه .

٢- يناشد الدول الأعضاء التي تتوافر لديها امكانيات فنية في مجال حفظ ومعالجة المخطوطات ان تقدم منحا دراسية الى موظفي المعهد لتعزيز قدراتهم في هذا الميدان .

٣- يجرب عن ارتياحه لما قامت به المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة ومركز البحوث في التاريخ والفنون والثقافة الإسلامية ويحثهما على ايلاء مزيد من الاهتمام للمعهد ومده بالمساعدة الفنية بحيث يتسنى له الاستمرار في النهوض بمهامه .

قرار رقم ٢٠/٧ - ث

بشأن

المعهد الإقليمي للتربية التكميلية

في اسلام آباد

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بمختلف القرارات السابقة الصادرة عن منظمة المؤتمر الاسلامي وبتوصيات الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية ، بشأن المعهد الاقليمي للتربية التكميلية في اسلام آباد ،

وقد اطلع على التقرير المقدم من الامين العام حول هذا الموضوع ،

- ١- يوكد مجددا أهمية دعم المعهد الاقليمي للتربية التكميلية في اسلام آباد بباكستان وتشجيع تدريس اللغة العربية والثقافة الاسلامية في البلدان الآسيوية غير الناطقة بالعربية .
- ٢- يعرب عن تقديره لجهود الحكومة الباكستانية لاقامة هذا المعهد .
- ٣- يناشد الدول الاعضاء والبنك الاسلامي للتنمية وصندوق التضامن الاسلامي والاتحاد العالمي للمدارس العربية الاسلامية الاسهام بسخاء في هذا المشروع .

قرار رقم ٢٠/٨ - ث

بشأن

المركز الاسلامي في غينيا بيساو

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بالقرارات السابقة الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية، وبتوصيات الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية بشأن المركز الاسلامي في غينيا - بيساو ،

وقد اطلع على التقرير المقدم من الامين العام بشأن هذا الموضوع ،

- ١- يعرب عن ارتياحه للبدء في تنفيذ المرحلة الاولى لمشروع المركز الاسلامي في غينيا - بيساو ، وهي بناء المسجد الكبير .
- ٢- يدعو حكومة جمهورية غينيا بيساو والامانة العامة الى الاستمرار في التنسيق بينهما لانتهاء من عملية بناء المسجد الكبير في غينيا بيساو في حدود الموارد المالية المتاحة حاليا .
- ٣- يعرب عن خالص الشكر وعميق التقدير للدول الاعضاء وللمؤسسات الاسلامية التي قدمت معونة مالية الى المركز، وبخاصة صندوق التضامن الاسلامي الذي أخذ على عاتقه بناء المسجد الكبير.
- ٤- يدعو كافة الدول الاعضاء وصندوق التضامن الاسلامي والمؤسسات الاسلامية الى تقديم المساعدة المالية والمادية لمشروع المركز الاسلامي في غينيا بيساو .

قرار رقم ٢٠/٩ - ث

بشأن

انشاء المركز الثقافي الاسلامي في موروني
بجمهورية القمر الاتحادية الاسلامية

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٣ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بمختلف القرارات السابقة الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية وبتوصيات الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية بشأن اقامة مركز ثقافي اسلامي في موروني بجمهورية جزر القمر الاتحادية الاسلامية ،

وإذ يضع في الاعتبار حاجة الشعب المسلم في جمهورية جزر القمر الاتحادية الاسلامية لمثل هذا المركز ،

وقد اطلع على التقرير المقدم من الامين العام بشأن هذا الموضوع ،

١ - يدعو الامانة العامة الى مواصلة التنسيق مع حكومة جمهورية جزر القمر الاتحادية الاسلامية بهدف السعي لايجاد تمويل للمركز الثقافي الاسلامي في موروني والتعجيل بانجاز المركز لما فيه من فائدة للشعب القمري والشعوب المجاورة .

٢- يعرب عن تقديره وشكره الخالص لباكستان واندونيسيا وبروني دار السلام وصندوق التضامن الاسلامي وجمعية الدعوة الاسلامية بليبيا، التي قدمت المساعدات المالية الاولى .

٣- يحث كافة الدول الاعضاء والمؤسسات الاسلامية على تقديم كل عون ممكن لهذا المشروع .

قرار رقم ٢٠/١٠ - ث

بشأن

الجامعة الزيتونية في تونس

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يعبر عن شكره للحكومة التونسية على دعمها المتواصل والسخي لهذه المؤسسة الاسلامية العريقة .

وإذ ينوه بأهمية هذه المؤسسة التربوية لما قامت به من دور رائد وموصول خدمة للإسلام والمسلمين ،

وإذ يذكر بالقرارات الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية السابقة حول هذا المشروع ،

وإذ يشكر البنك الاسلامي للتنمية وصندوق التضامن الاسلامي ،

بيناشد الدول الاعضاء وصندوق التضامن الاسلامي مواصلة دعم مشروع المبنى الجديد للجامعة الزيتونية باعتباره مشروعا حيويا للمسلمين عموما والمسلمين في شمال وغرب افريقيا خصوصا .

قرار رقم ٢٠/١١ - ث

بشأن

المنظمة الاسلامية الدولية للمرأة

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٣ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يضع في الاعتبار القرارات السابقة الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية والتوصيات الصادرة عن الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية بشأن المنظمة الاسلامية الدولية للمرأة ؛

واذ يدرك حاجة المسلمين المتزايدة في جميع أنحاء العالم لبعث النهضة الاسلامية وايجاد مجتمعات مرتكزة على المبادئ الاسلامية في السلام والعدالة والمساواة لجميع البشر ؛

واقترناعا منه بأنه لا يمكن بلوغ هذه الاهداف الا بمشاركة جميع المسلمين، بمن فيهم النساء المسلمات اللاتي يشكلن نصف الأمة الاسلامية ؛

وإذ يسجل تقديره لمشروع الميثاق الذي أعدته الأمانة العامة على أساس تقرير لجنة الخبراء التابعة لمنظمة المؤتمر الاسلامي حول الموضوع ؛

وقد أخذ علما وبكل تقدير بالعرض المقدم من جمهورية ايران الاسلامية باستعدادها لاستضافة اجتماع الخبراء من أجل إنشاء المنظمة الاسلامية الدولية للمرأة ،

وقد اطلع على التقرير المقدم من الأمين العام بشأن هذا
الموضوع ،

يدعو الأمانة العامة إلى القيام بمزيد من المشاورات بين الدول
الأعضاء حول الاقتراح القاضي بإنشاء منظمة إسلامية دولية للمرأة .

قرار رقم ٢٠/١٢ - ث

بشأن

صندوق التضامن الاسلامي ووقفه

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بالقرار رقم ٥/٣-ث (ق١٠) الصادر عن مؤتمر القمة الاسلامي الخامس (دورة التضامن الاسلامي) المنعقد في مدينة الكويت عام ١٤٠٧هـ (١٩٨٧م) ، الذي أكد أهمية مهام صندوق التضامن الاسلامي وأهدافه الرامية الى دعم تضامن الأمة الاسلامية من خلال الاسهام في المشروعات والبرامج الدينية والثقافية والعلمية والاجتماعية ، سواء في الدول الاعضاء أو لصالح الجماعات والاقليات المسلمة في الدول غير الاعضاء ،

واذ يذكر بالقرار رقم ١٩/٥-ث الصادر عن المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية (دورة السلام والتكامل والتنمية) المنعقد في القاهرة بجمهورية مصر العربية عام ١٤١١هـ (١٩٩٠م) ، الذي أكد أهمية المقاصد النبيلة لصندوق التضامن الاسلامي باعتباره رمزاً للارادة الاسلامية المشتركة فيما بين الدول الاعضاء ولاهتمامها البالغ بالتضامن الاسلامي ،

واذ يلاحظ مع التقدير ما حققه الصندوق من انجازات خلال الأعوام السبعة عشر الماضية تأكيداً للتضامن الاسلامي وتقديمه للدعم الى المؤسسات الرسمية والشعبية القائمة على شؤون الثقافة والتعليم العالي والتوجيه الاسلامي ورعاية الشباب في جميع أنحاء العالم الاسلامي ،

واذ يسجل الارتياح توفير جانب هام من رأسمال وقفية صندوق التضامن الاسلامي، ويؤكد ضرورة العمل على استكمال رأسمال الوقفية البالغ مئة مليون دولار لتدر ريعاً ثابتاً يمكن الصندوق من تحقيق التمويل الذاتي لميزانيته السنوية ،

وأن يعبر عن حرصه التام على المحافظة على هذا الجهان الاسلامي الهام والذي يعتبر رمزا مشرفا للتضامن الاسلامي وممولا رئيسيا لكافة ما تنجزه منظماتنا من نشاطات ثقافية وروحية واجتماعية .

وبعد الاطلاع على ما تضمنه التقرير الذي قدمه رئيس المجلس الدائم لصندوق التضامن الاسلامي حول الصعوبات والعقبات المالية التي يواجهها الصندوق لتمويل ميزانياته وتنفيذ برامج السنوية نظرا لنضوب موارده، مما نتج عنه توقف العديد من نشاطاته ،

١- يؤكد من جديد أهمية مهام صندوق التضامن الاسلامي وأهدافه الرامية الى دعم تضامن الأمة الاسلامية من خلال الاسهام في المشروعات والبرامج الدينية والثقافية والعلمية والاجتماعية، سواء في الدول الاعضاء أو لصالح الجماعات والاقليات المسلمة في الدول غير الاعضاء .

٢- يعرب عن عميق الشكر والتقدير للدول الاعضاء التي قدمت تبرعات سخية ومنتظمة الى الصندوق ووقفته لولاها لتعذر على الصندوق أن ينهض بمهامه لصالح الأمة الاسلامية .

٣- يطلب من جميع الدول الاعضاء الالتزام بتقديم تبرعات سنوية لميزانية الصندوق كل حسب امكانياتها لتمكن الصندوق من سد العجز في ميزانيته السنوية، وكذلك مساهماتها في رأسمال ووقفية الصندوق وفقا لامكانياتها وتبعاً لارادتها في المشاركة الفعالة لدعم العمل الاسلامي الجماعي . ويناشد الدول الاعضاء التي سبق أن أعلنت عن مساهماتها في رأسمال وقفية الصندوق أن تبادر مشكورة الى تقديم تلك المساهمات لتمكين المجلس الدائم من البدء في استثمارها .

- ٤- يكلف المجلس الدائم للصندوق، بالتعاون مع الأمانة العامة مهمة البحث في سبل ووسائل زيادة موارد الصندوق ووقفه، مثل تنظيم الحملات في الدول الأعضاء لجمع التبرعات والزكاة خلال شهر رمضان المبارك لصالح الصندوق وفقاً للقرار رقم (٢) د ٨٨/٠٨/٤ الصادر عن الدورة الرابعة لمجمع الفقه الإسلامي، على أن ينفذ ذلك بالتنسيق الكامل مع السلطات المختصة في الدول الأعضاء التي تقوم بتحديد الجهات التي تتولى الإشراف على تلك الحملات .
- ٥- يطلب من المجلس الدائم للصندوق، بالتعاون مع الأمانة العامة وهيئة نظار الوقفية، تنظيم زيارات دورية للبلدان الإسلامية لشرح الأهداف النبيلة للصندوق ووقفه، ولتكثيف الجهود الرامية إلى حث الدول والهيئات والمؤسسات الإسلامية وكذلك الشخصيات والأفراد على تقديم الإسهامات والتبرعات الطوعية للصندوق ووقفه .
- ٦- يوافق على مضمون تقرير رئيس المجلس الدائم لصندوق التضامن الإسلامي .
- ٧- يعتمد تمديد المجلس الدائم على الحساب الختامي للصندوق للعام المالي ١٩٩٠/١٩٨٩ وعلى الميزانية التقديرية لصندوق التضامن الإسلامي للعام المالي ١٩٩٢/١٩٩١ .
- ٨- يطلب من الصندوق مواصلة الاهتمام بدعم المؤسسات والأجهزة المنبثقة عن منظمة المؤتمر الإسلامي وكذلك المشروعات الهامة بصفة موازية مع المساعدات الأخرى .
- ٩- يوجه الشكر والتقدير للمجلس الدائم ولرئيسه وهيئة نظار الوقفية ولرئيسها وكذلك لإدارة التنفيذية للصندوق على الجهود التي يبذلونها في سبيل تحقيق أهداف الصندوق ووقفه .

قرار رقم ٢٠/١٣ - ث

بشأن

مركز البحوث للتاريخ والفنون
والثقافة الإسلامية - اسطنبول

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

ان يستذكر القرارات السابقة الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية وتوصيات الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية حول مركز البحوث للتاريخ والفنون والثقافة الاسلامية في اسطنبول ،

وان يشيد بمعرض المدن الاسلامية في القرن الماضي الذي نظمه مركز البحوث للتاريخ والفنون والثقافة الاسلامية باسطنبول بمناسبة انعقاد المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية ،

وبعد الاطلاع على تقرير المدير العام للمركز حول نشاطات المركز وخطة المستقبلية ،

١- يعرب عن تهنئته للمركز بمناسبة احتفاله بالذكرى العاشرة لتأسيسه ونجاحه في تحقيق الأهداف المناطة به ويتقدم بالشكر لكافة الدول الاعضاء والمنظمات التي شاركت بصفة فعالة في هذه المناسبة .

٢- يشيد بجهود المركز المتمثلة في انجازاته الرائدة .

٣- يوافق على التقرير الذي يتضمن أنشطة المركز وخطة عمله .

٤- يعرب عن شكره وتقديره للبلد المضيف (الجمهورية التركية) لما يقدمه على الدوام من دعم مادي ومعنوي للمركز، مما يمكنه من أداء مهامه على نحو مرضٍ .

٥- يوصى الدول الأعضاء بتسديد مساهمتها بانتظام في ميزانية المركز ويدعوها الى دفع متأخراتها لتمكين المركز من تنفيذ خطط عمله الحالية والمستقبلية .

٦- يدعو الدول الأعضاء والمنظمات والشخصيات الاسلامية الى تقديم دعمها الأدبي والمالي والمادي للوقفية التي أنشأها المركز بهدف ضمان استمرار فعاليتها ويوجد الشكر لحكومات الجمهورية التركية والكويت وقطر لدعمها للوقفية .

قرار رقم ٢٠/١٤ - ث

بشأن

اللجنة الدولية للحفاظ على التراث

الحضاري الاسلامي - اسطنبول

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٣ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بالقرارات السابقة الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية وتوصيات الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية حول اللجنة الدولية للحفاظ على التراث الحضاري الاسلامي ،

وقد أخذ علماً بتقرير اللجنة عن نشاطاتها وخطتها المستقبلية الذي تقدم به ممثل رئيس اللجنة ؛

١- يوافق على تقرير اللجنة الدولية للحفاظ على التراث الاسلامي المتضمن لخطة عملها .

٢- يحث الدول الاعضاء على مواصلة الاهتمام بالتراث الاسلامي .

٣- يناشد الدول الاعضاء العمل على انتظام تسديد مساهماتها وتسوية متأخراتها في ميزانية اللجنة .

٤- يوجه الشكر لخدام الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبدالعزيز على رعايته ودعمه لأنشطة اللجنة الدولية للحفاظ على التراث الاسلامي .

٥- يعرب عن تقديره للجهود التي يبذلها رئيس اللجنة صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن فهد بن عبدالعزيز لتحقيق أهدافها .

٦ - يعرب عن تقديره للحكومة التركية ولمركز السليمانية لتعاونهما في تنظيم دورة تدريبية لتجديد المخطوطات والمحافظة عليها .

٧ - يقدر تعيين الدكتور نور الزمان صديقي ، عميد كلية الثقافة في المعهد الحكومي للدين الاسلامي في جاكرتا بدلا من الاستاذ حسن خليل ، العضو السابق من اندونيسيا ، في عضوية اللجنة وذلك بناء على طلب الحكومة الاندونيسية .

قرار رقم ٢٠/١٥ - ث

بشأن

مجمع الفقه الاسلامي

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بالقرارات السابقة الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية وبتوصيات الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية بشأن مجمع الفقه الاسلامي ،

واذ يستذكر مجددا النظام الاساسي للمجمع والاهداف والغايات التي يعمل من أجلها والخطة العامة التي اعتمدها مجلس المجمع في مؤتمره الأول بمكة المكرمة من أجل تحقيق وحدة الأمة الاسلامية وجمع كلمتها لتبقى عزيزة منيعة بعقيدتها ناهضة بشريعتها قوية دائما وقادرة على مواجهة تحديات العصر ومشكلات الحياة المعاصرة ،

واذ يعرب عن تقديره لما صدر عن المجمع من قرارات وتوصيات واجتهادات في دوراته السابقة ،

وقد شابع بمزيد الاهتمام مراحل نشاط المجمع وانجازاته ، وبخاصة في فترة ما بعد المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية ،

واذ ينوه بما يبذله المجمع من جهود متصلة لانجاز مشاريعه المختلفة، ومن أبرزها الموسوعة الفقهية الخاصة بالمعاملات والشؤون الاقتصادية، ومعلمة القواعد الفقهية، ومشاريع احياء التراث، ومعجم المصطلحات الفقهية، وتيسير الفقه، وكذلك باضطلاع بالمهام التي كانت موكلة الى اللجنة الاسلامية الدولية للقانون ،

وإذ يبارك قيام المجمع بعقد ندوات ومؤتمرات ولقاءات علمية بالاشتراك مع الهيئات والمؤسسات الإسلامية في الدول الأعضاء وسعيه الحثيث إلى تأكيد عرى التعاون بينه وبين الجامعات والمعاهد العلمية ٤

١- يعرب عن كامل ارتياحه لما حققه المجمع من انجازات علمية قيمة وما ينهض به من مسؤوليات لتبصير المسلمين بأصول دينهم ومقاصد شريعتهم من خلال البحوث والقرارات والتوصيات والاجتهادات الفقهية التي تصدر بها " مجلة مجمع الفقه الاسلامي" السنوية .

٢- يسجل بالتقدير جهود مجلس المجمع وأمانته العامة وسعيها المتواصل لتحقيق الأهداف والغايات الإسلامية السامية .

٣- يدعو المجمع إلى ما يلي :

- تكثيف ومضاعفة جهوده العلمية ،
- الاستمرار في التحاور مع العلماء والباحثين والمفكرين والخبراء والمتخصصين ،
- الحرص على مواصلة التنسيق في كافة مجالات البحث والدرس مع الهيئات العلمية والجامعات والمؤسسات الإقليمية الإسلامية لدى الدول الأعضاء ،
- تنظيم حلقات دراسية قانونية وفقهية لتوضيح الموقف الإسلامي تجاه "عقد السلام والقانون الدولي" .

٤- يحث الدول الأعضاء على الوفاء بالاسهامات الالزامية المالية نحو المجمع،

- ٥ - بحث أيضا الدول الاعضاء على تقديم المزيد من الدعم لمسيرة المجتمع العلمية ومساندة انجازاته وأنشطته وتعزيز أهدافه وغاياته النبيلة وتعزيز إمكاناته المادية ،
- ٦ - يعرب عن امتنانه لخدم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز للدعم المادي والأدبي السخي لمجمع الفقه الاسلامي .

قرار رقم ٢٠/١٦ - ث

بشأن

المنظمة الإسلامية للتربية
والعلوم والثقافة (إيسيسكو)

ان المؤتمر الإسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الأعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

إذ يذكر بالقرارات السابقة الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية وبالتوصيات الصادرة عن الدورة السادسة عشرة للجنة الإسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية بشأن المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة ،

وقد أخذ علما بالتقرير المقدم من المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة ،

١- يشيد بالانجازات الكبيرة التي حققتها المنظمة في ميادين التربية والعلوم والثقافة ، ويطلب منها الاستمرار في بذل جهودها المتميزة لتحقيق أهدافها السامية .

٢- يشن من جديد على المشروع الهام الذي وضعت المنظمة في مجال محو الأمية والتكوين الأساسي ، ويدعو الدول الأعضاء الى تقديم المساعدات اللازمة والتسهيلات الضرورية التي تساعد المنظمة على انجاز هذا المشروع الحيوي .

٣- يحث الدول الأعضاء التي لم تنضم بعد الى عضوية هذه المنظمة على المبادرة الى الانضمام اليها والمشاركة الفعالة في مشروعاتها وبرامجها .

٤ - يناشد الدول الاعضاء التي لم تسدد حصصها في ميزانية المنظمة
أن تبادر الى الوفاء بالتزاماتها المالية لتمكين المنظمة من
تنفيذ برامجها وتحقيق مشروعاتها وبرامجها التربوية والعلمية
والثقافية .

قرار رقم ٢٠/١٧ - ث

بشأن

الاتحاد الرياضي للالعاب التضامن الاسلامي - الرياض

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بالقرارات السابقة الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية وبتوصيات الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية بشأن أنشطة الاتحاد الرياضي للالعاب التضامن الاسلامي ،

وقد اطلع على التقرير المقدم من الامانة العامة للاتحاد بشأن هذا الموضوع ،

١- بحث الدول الاعضاء على الاهتمام بجميع أنشطة الاتحاد في المستقبل، علاوة على الدورات المقبلة للالعاب التضامن الاسلامي، وخاصة تنظيم الدورة الاولى التي ستقام تحت رعاية الاتحاد .

٢- يعرب عن تقديره وشكره لصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن فهد ابن عبدالعزيز، الرئيس العام لرعاية الشباب في المملكة العربية السعودية، لاهتمامه الكبير بالاتحاد الرياضي للالعاب التضامن الاسلامي ولرعايته لنشاطات الاتحاد الرامية الى تحقيق أهدافه النبيلة .

٣- يدعو الدول الاعضاء الى الوفاء بالتزاماتها حيال الاتحاد حتى يتسنى له القيام بأنشطته .

قرار رقم ٢٠/١٨ - ٥

بشأن اللجنة الاسلامية للهلل الدولى - بنغازى

إن المؤتمر الاسلامى العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد فى اسطنبول بالجمهورية التركية فى الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

إذ يذكر بمختلف القرارات السابقة الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية وبتوصيات الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية بشأن اللجنة الاسلامية للهلل الدولى ،

وبعد دراسة تقرير الاجتماع التاسع للجنة الذى عقد فى الدار البيضاء بالمملكة المغربية فى جمادى الاولى ١٤١١ هـ (تشرين الثانى/نوفمبر ١٩٩٠) حول هذا الموضوع ،

وإذ يعرب عن اقتناعه بالدور الهام الذى يجب أن تقوم به اللجنة فى المجال الانسانى وميدان الإغاثة ،

وإذ يعرب عن شكره العميق للجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية للدعم المادى الذى قدمته والتسهيلات المتعلقة بالادارة والنقل والتموين التى لا تزال تقدمها للجنة لإنشاء المقر فى بنغازى ،

وإذ يعرب عن امتنانه لقيام اللجنة بتقديم مساعدة فى شكل أدوية ومعدات طبية بمبلغ ثلاثين ألف دولار من دولارات الولايات المتحدة لكل من الجامعة الاسلامية فى أوغندا والجامعة الاسلامية فى النيجر ،

١ - يحث الدول الاعضاء التى لم توقع وتصدق بعد على اتفاقية اللجنة الاسلامية للهلل الدولى على المبادرة الى التوقيع والتصديق عليها حتى تتمكن اللجنة من مباشرة مهامها وتحقيق أهدافها النبيلة .

- ٢- يدعو كافة الدول الأعضاء الى مساندة جهود اللجنة الاسلامية للهلل الدولى خلال فترة تكوينها وتزويدها بالدعم المعنوي والمادي .
- ٣- يدعو الدول الأعضاء ومؤسسات العالم الاسلامى الى دعم البرنامج الاسلامى لرعاية الام والطفل فى الأسرة المسلمة ، وكذلك المساهمة فى دعم برنامج مساعدة اللاجئين فى مناطق العالم الاسلامى حسب اولوياته الملحة على أساس تطوعي .
- ٤- يطلب من صندوق التضامن الاسلامى والمؤسسات الاسلامية الأخرى المساهمة فى تمويل برامج اللجنة الاسلامية للهلل الدولى الصحية والاجتماعية فى مناطق العالم الاسلامى الأكثر حاجة .
- ٥- يصدق على تقرير الاجتماع التاسع للجنة الاسلامية للهلل الدولى .

قرار رقم ٣٠/١٩ - ٥

بشأن الاتحاد العالمي للمدارس العربية الاسلامية الدولية

إن المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٣ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

إذ يذكر بالقرارات الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية وبتوصيات الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية بشأن الاتحاد العالمي للمدارس العربية الاسلامية الدولية ،

وبعد النظر في التقرير المقدم من الاتحاد وكذلك مذكرة الاتحاد التي بنك التنمية الاسلامي اللذين يذكر فيهما :

١ - ما تم تنفيذه استجابة لقرار المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية ، حيث تم انجاز طباعة الكتب الدراسية (التعليم الابتدائي) لاطفال المجاهدين الافغان بتعاون من بنك التنمية الاسلامي ، ومؤسسة اقرأ الخيرية بجدة مع الاتحاد ،

٢ - موافقة الاتحاد على تخصيص باقي منحة الاتحاد لدى البنك المعتمدة من مجلس المحافظين لتوزع بين مشروع طباعة الكتب الدراسية (المرحلة الثانوية) لابناء المجاهدين الافغان ، ٣٠٠ ٠٠٠ (مائتا ألف) من دولارات الولايات المتحدة ، و ٣٠٠ ٠٠٠ (ثلاثمائة ألف) من دولارات الولايات المتحدة لاتمام مباني معهد الدراسات التكميلية المفتوح بالخرطوم لصالح ابناء المدارس الاسلامية في افريقيا ، وقد سبق للمؤتمر أن أوصى بالمساعدة في انجازها ،

١ - بحث حكومات الدول الأعضاء والأمانة العامة وصندوق التضامن الإسلامي والمنظمات والهيئات الإسلامية على أن تدعم خطط الاتحاد ومشاريعه وتقديم كل مساعدة ممكنة لتنفيذها .

٢ - يُدعو الأمانة العامة إلى تقديم تقرير إلى المؤتمر الإسلامي الحادي والعشرين لوزراء الخارجية حول ما تم بشأن القرار رقم ٩/٢-ث الخاص بالاتحاد العالمي للمدارس العربية الإسلامية الدولية ونشاطاته ومشروعاته .

٣ - يؤكد ضرورة دعم المجلس العالمي لامتحانات المدارس الإسلامية الذي أسسه الاتحاد بالمشاركة مع رابطة الجامعات الإسلامية والذي يهدف إلى وضع امتحانات المدارس الإسلامية الأهلية تحت إشراف جامعات متخصصة .

قرار رقم ٢٠/٢٠ - ث

بشأن

الوضع التعليمي في الأراضي الفلسطينية المحتلة

والجولان السوري المحتل

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بالقرارات السابقة الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية وبالتوصيات الصادرة عن الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية بشأن الوضع التعليمي في الاراضي المحتلة ،

١- يدين الاجراءات التي تتخذها سلطات الاحتلال الاسرائيلي ضد المؤسسات والهيئات التعليمية والثقافية في الاراضي الفلسطينية والجولان السوري والاراضي العربية الاخرى المحتلة بقصد حرمان أبناء الشعب الفلسطيني والمواطنين السوريين من فرص التعليم وتطبيق سياسة التجهيل عليهم ، بغية طمس هويتهم الوطنية وفصلهم عن ثقافتهم وتاريخهم وتشويه حضارتهم خدمة لاغراض الاحتلال .

٢- يناشد الهيئات والمؤسسات الدولية المختصة التصدي لهذه السياسة المخالفة للقوانين والمواثيق الدولية وللاعلان العالمي لحقوق الانسان .

٣- يطالب بتكثيف الجهود الدولية لحمل سلطات الاحتلال الاسرائيلية على فتح المدارس والجامعات في الاراضي الفلسطينية المحتلة أمام الطلبة الفلسطينيين التي أغلقتها سلطات الاحتلال الاسرائيلي منذ ما يزيد على ثلاثة أعوام .

- ٤- يوصى الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الاسلامي بمواصلة تنسيق الجهود مع الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ، وبخاصة اليونسكو ، بغية توفير الدعم اللازم لتطوير وتحديث برامج التعليم في الأراضي الفلسطينية المحتلة .
- ٥- يدعو الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي الى تقديم التسهيلات اللازمة للطلبة الفلسطينيين والسوريين لتمكينهم من الدخول في جامعاتها ومعاهدها التخصصية وذلك لمساعدتهم في اتمام دراستهم الجامعية .
- ٦- يؤكد ضرورة تنفيذ التوصية الخاصة باستقبال ادارات الجامعات الاسلامية لبعثات تدريبية وأكاديمية من جامعات الأراضي المحتلة لفتترات قصيرة للعمل في جامعاتها .
- ٧- يدعو الى دعم جامعة القدس الشريف المفتوحة لما تحتله من أهمية حيوية في تعزيز صمود أبناء فلسطين وتمكينهم من مواصلة تحصيلهم الجامعي .
- ٨- يوصى بتقديم كافة أشكال الدعم والمساندة المالية والأكاديمية لجامعات الأرض المحتلة تنفيذا لقرارات المؤتمرات الاسلامية المتعاقبة والعمل على انشاء مركز للدراسات العليا في الأراضي الفلسطينية المحتلة .

قرار رقم (٢٠/٢) - ث

بشأن

التآخي بين الجامعات الفلسطينية في

الأراضي المحتلة والجامعات في دول منظمة المؤتمر الإسلامي

ان المؤتمر الإسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الأعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

ان يذكر بمختلف القرارات السابقة الصادرة عن منظمة المؤتمر الإسلامي وبالتوصيات الصادرة عن الدورة السادسة عشرة للجنة الإسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية بشأن التآخي بين الجامعات الفلسطينية في الأراضي المحتلة والجامعات في الدول الأعضاء ،

١ - يدعو الدول الاعضاء الى تنفيذ الفقرة (١) من منطوق القرار رقم ١٩/٥- ث حول تآخي الجامعات الفلسطينية مع جامعات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، الصادر عن المؤتمر الإسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية .

٢- يوكد قرارات وتوصيات الدورة السادسة عشرة للجنة الإسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية التي تدعو الى ضرورة تعزيز التضامن الإسلامي مع شعب وطلاب فلسطين من خلال اقامة علاقات التآخي بين الجامعات الإسلامية والجامعات الفلسطينية في الأراضي المحتلة، حتى تتمكن من مواجهة العدو الصهيوني ومخططاته وأداء رسالتها التربوية على أكمل وجه .

٣- يدعو الى المساهمة في تأهيل الشباب الفلسطيني في جامعات الدول الإسلامية وقبول تبادل البعثات التعليمية مع جامعات الأراضي الفلسطينية المحتلة، بغية مساعدتهم على تعزيز صمودهم في أرضهم وللحيلولة دون تنفيذ المخطط الصهيوني الذي يرمي الى طردهم وتهجيرهم خارج وطنهم .

قرار رقم ٢٢/٢٠ - ث

بشأن

المحافظة على الطابع الاسلامي

لمدينة القدس الشريف وتراثها الانساني

والحقوق الدينية

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بمختلف القرارات الاسلامية السابقة وبتوصيات الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية بشأن المحافظة على الطابع الاسلامي لمدينة القدس وتراثها الانساني ٤

١- يدين السياسات العدوانية التوسعية للعدو الصهيوني، وبخاصة سياساته الرامية لاقامة المزيد من المستوطنات وجلب وتهجير مئات الآلاف من المهاجرين اليهود السوفييت وغيرهم الى الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، بما فيها القدس الشريف، التي تستهدف احداث تغييرات خطيرة في طابعها الديمغرافي وتهويدها ، مما يشكل خرقا فاضحا للقوانين الدولية وقرارات الامم المتحدة ومجلس الامن ذات الصلة .

٢- يدعو الى مواصلة التحرك على كافة المستويات الاسلامية والدولية للعمل على اجبار العدو الصهيوني على الغاء قرار ضم القدس الشريف والتأكيد على عروبتها وطابعها الاسلامي ورفض ضمها وتهويدها وذلك وفقا للقرارات الشرعية الدولية ذات الصلة ، وبخاصة قرارا مجلس الامن ٤٦٥ و ٤٧٨ .

٢ - يوصي الامانة العامة بمواصلة التنسيق مع الهيئات والمؤسسات الدولية ، وبخامة اليونسكو ، للعمل على منع سلطات الاحتلال من إزالة المباني المحيطة بالحرم القدسي الشريف ، والتوقف عن القيام بأعمال الحفريات ، وبخامة في جنوب الحرم القدسي الشريف ، التي تهدف الى هدم المسجد الأقصى المبارك وإقامة الهيكل المزعوم مكانه .

٤ - يوصي بعقد ندوة إعلامية حول مدينة القدس الشريف ومسؤولية سلطات الاحتلال الاسرائيلية في الحفاظ على الأماكن المقدسة الاسلامية والمسيحية وضمن حرية إقامة الشعائر الدينية فيها .

قرار رقم ٢٣/٢٠ - ث

بشأن

تدريس مادة وتاريخ وجغرافية فلسطين

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بالقرارات السابقة الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية وبالتوصيات الصادرة عن الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية بشأن تدريس مادة تاريخ وجغرافية فلسطين ،

١- يشد بالجهود التي بذلتها اللجنة المكلفة باعداد مناهج تدريس مادة تاريخ وجغرافية فلسطين، ويدعو الامانة العامة والمنظمة الاسلامية للتربية والعلوم والثقافة (الاييسيسكو) الى سرعة طباعتها وتعميمها على الدول الاعضاء لتنفيذ القرار المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية رقم ١٩/١٤-ث .

٢- يدعو جميع الهيئات والمؤسسات التربوية في الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي الى المساهمة الفعالة في تدريس مادة تاريخ وجغرافية فلسطين المقررة للمراحل الثلاث وذلك لتعريف اجيال الامة الاسلامية بأرض فلسطين وحقوق شعبها العربي المسلم والمحافظة على تراثها الاسلامي والتاريخي ، وبخامة في القدس الشريف .

٣- يناشد الدول الاعضاء والبنك الاسلامي للتنمية المساهمة في تكاليف تمويل طباعة المناهج المقررة باللغات الرئيسية الثلاث لمنظمة المؤتمر الاسلامي واللغات الوطنية في الدول غير الناطقة بالعربية .

قرار رقم ٢٠/٢٤ - ث

بشأن

أنشطة الدعوة وإعادة تنشيط لجنة

تنسيق العمل الاسلامي

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يشير الى أحكام ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي ،

وإذ يذكر بمختلف القرارات الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية السابقة ،

وقد أخذ علما بالتوصيات الصادرة عن الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية بشأن أنشطة الدعوة وإعادة تنشيط لجنة تنسيق العمل الاسلامي ،

وقد أخذ علما بالتوصية الصادرة عن الاجتماع الأول لممثلي أجهزة الدعوة في الدول الاعضاء ،

وقد درسي التقرير المقدم من الأمين العام للمنظمة .

١- يوصي كافة المنظمات الاسلامية بالتعاون مع لجنة تنسيق العمل الاسلامي .

٢- يوافق على تشكيل لجنة من ذوي الخبرة لصياغة مسودة استراتيجية العمل الاسلامي المشترك في مجال الدعوة الاسلامية .

٣- يدعو المراكز الثقافية الاسلامية ومراكز الدعوة الى توعية حجاج بيت الله الحرام بمناسك الحج والعبادات قبل قدومهم الى المشاعر المقدسة لأداء فريضة الحج .

- ٤- يدعو الأمين العام الى ما يلي :
- (أ) عقد الاجتماع الثاني لممثلي الجهات المسؤولة عن أنشطة الدعوة في الدول الأعضاء ؛
- (ب) عقد مؤتمر عالمي عن الدعوة الاسلامية - الوسائل والعوائق والحلول - في إحدى الدول الاسلامية ، ويكون هذا المؤتمر دورياً يعقد مرة كل سنتين ، ويدعى له كبار المفكرين والدعاة في العالم للاستفادة من خبراتهم المتعددة ؛
- (ج) عقد ندوة دورية عالمية في احد البلدان غير الاسلامية مرة كل سنتين على الأقل، ويدعى اليها الدعاة من مختلف الدول؛
- (د) مناقشة العقبات التي تواجه الدعوة الاسلامية والبحث في كيفية التغلب عليها .
- ٥- يحث الدول الاسلامية على اقامة المزيد من المراكز الاسلامية في العالم .
- ٦- يدعو الى ترجمة كتب الدعوة ورسائلها الى لغات كثيرة ونشرها .
- ٧- يؤكد أهمية تشجيع تعليم اللغة العربية باعتبارها لغة القرآن .
- ٨- يؤكد أيضاً أهمية العناية باستعداد المرأة وضرورة الاهتمام بها دعويًا وذلك باقامة الدورات والندوات والطقات الخاصة بها .
- ٩- يدعو الى اقامة برامج للدعوة وتشجيع الحوار مع المسيحيين، وشراء أسرطة للتعريف بالاسلام لتوزيعها على غير المسلمين .

١٠ - يوصي بتوفير المزيد من المنح الدراسية للطلاب من
أبناء المسلمين الأفارقة ولأبناء المسلمين في الدول
غير الإسلامية لتمكينهم من الدراسة في الجامعات الإسلامية
والعربية .

قرار رقم ٢٥/٢٠ - ث

بشأن

التقويم الهجري الموحد لبدائية
الشهور القمرية وتوحيد الأعياد الإسلامية

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

ان يذكر بالقرارات السابقة التي أصدرتها منظمة المؤتمر الاسلامي وبتوصيات الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية بشأن وضع تقويم هجري موحد لبدائية الشهور القمرية والأعياد الإسلامية ،

وقد اطلع على التقرير المقدم من الأمين العام بشأن هذا الموضوع ،

واذ ينوه بالخطوات التي اتخذتها الأمانة العامة لتعزيز العمل الهادف الى توحيد التقويم الهجري والأعياد الإسلامية ؛

١- يناشد جميع الدول الاعضاء والمؤسسات الاسلامية استخدام الجداول الزمنية التي أعدتها اللجنة للتقويم الهجري الموحد كأساس للتقويم لديها .

٢- يدعو الدول الاعضاء الى جعل يوم الجمعة عطلة اسبوعية واستخدام التاريخ الهجري .

٣- يدعو الدول الاعضاء والأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الاسلامي ومجمع الفقه الاسلامي الى الاستعانة بفقهاء وعلماء الفلك بغية الاتفاق على توحيد التقويم الهجري .

٤ - يؤكد من جديد دعوة الدول الاعضاء التي لم تنضم بعد الى لجنة توحيد التقويم الهجري الى أن تفعل ذلك وأن تشارك بنشاط في اجتماعاتها الدورية لتحقيق أكبر قدر من التنسيق بين الدول الاسلامية في مجال توحيد بدايات الأشهر القمرية والاعياد الاسلامية .

٥ - يعبر مجددا عن شكره لامانة اللجنة في الجمهورية التركية على تطوعها بإعداد التقويم حتى عام ١٤١٣ هـ .

قرار رقم ٢٠/٢٦ - ث

بشأن

مركز السيرة والسنة النبوية

بالأزهر الشريف

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٣ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بالقرار رقم ١٩/٢١ - ث الصادر عن المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية حول تعاون مركز السيرة والسنة التابع للأزهر الشريف مع منظمة المؤتمر الاسلامي ، واذ يؤكد الامة بالغة لدراسة السنة النبوية الشريفة وتحقيقها ونشرها خدمة للإسلام والمسلمين ،

١ - يرحب بالجهود الطيبة التي يبذلها الأزهر الشريف تحقيقا لهذه الأهداف وقيام مركز السيرة والسنة النبوية الشريفة برسالته في رحاب جامعة الأزهر وباستخدام أحدث الوسائل العلمية الحديثة .

٢ - يؤيد التعاون الوثيق بين الامانة العامة ومركز السيرة والسنة النبوية تعزيفا لجهوده وتحقيقا للتنسيق المنشود بين المنظمة وأجهزتها المعنية والمركز .

٣ - يدعو الأمين العام لمتابعة اتصالاته بالمركز والاتفاق على تنظيمها في اطار التنسيق بينهما، وأن يقدم تقريرا عن ذلك للمؤتمر الاسلامي الحادي والعشرين .

قرار رقم ٢٠/٢٧ - ٥

بشأن اقتراح إنشاء مركز اسلامي للتدريب الطبي

المتقدم للبحوث في بنغلاديش

إن المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

إذ يذكر بالقرارات السابقة الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية لوزراء الخارجية وبتوصيات الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية بشأن اقتراح إنشاء مركز اسلامي للتدريب الطبي المتقدم للبحوث في بنغلاديش ،

وقد أخذ علما بالتقرير المقدم من الامين العام بشأن هذا الموضوع ،

وقد أخذ أيضا علما كذلك بالايضاحات التي قدمت لها جمهورية بنغلاديش الشعبية ،

وإذ يسلم بالاهتمام البالغ الذي أبداه عدد من الدول الاعضاء في اللجنة بمدد هذا المشروع ،

وإذ يكرر الاهتمام المبدي لإقامة مركز للتدريب الطبي المتقدم للبحوث وفاعدهته البالغة لقطاع الصحة في الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي ،

- ١ - يدعو الامانة العامة لمواصلة اتصالاتها مع الدول الاعضاء للحصول على آرائها وملاحظاتها حول الموضوع وإجراء مزيد من البحث حول المقتضيات الفنية والمالية لهذا الاقتراح ، وذلك من خلال خبراء في هذا المجال .
- ٢ - يدعو أيضا الامانة العامة الى تقديم تقرير عن هذا الموضوع الى المؤتمر الاسلامي الحادي والعشرين لوزراء الخارجية .

قرار رقم ٢٠/٢٨ - ثبشأنالموقف الموحد تجاه انماطالاستهانة بالمقدسات والقيم الإسلامية

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يذكر بالقرار الصادر عن المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية ،

وإذ يستلهم التعاليم السماوية للقرآن الكريم والدين الاسلامي الحنيف وهو دين الرحمة والأخوة والايثار والعدالة والتكامل ،

وإذ يؤكد احترامه العميق لرسولنا الكريم محمد صلى الله عليه وسلم والقرآن الكريم والأنبياء والملائكة وأهل البيت الطاهرين وزوجات الرسول الطاهرات وأصحابه الكرام والأحرام الشريفة (المسجد الحرام والمسجد النبوي والمسجد الأقصى) وسائر الأماكن الإسلامية المقدسة ،

وإيماننا منه بأن تعاليم الرسول الكريم وقوانين القرآن الكريم والنظم الإسلامية المحكمة هي الضمان للحياة الطيبة والسعادة والتكامل والفلاح للمجتمع الانساني في الدنيا والآخرة ،

وأعلنا منه بانه وفقا لأسس العقيدة الإسلامية يعتبر التضحية لحفظ حرمة المقدسات الإسلامية أعز وأسمى من أي شيء ، وإذ يؤكد اقتناعه الكامل بضرورة القيام بالواجب الاسلامي الملقى على عاتقه باتخاذ موقف حازم من المستهينين بمعتقدات الدين الاسلامي ،

وإذ يستذكر ويؤكد البيان الخاص الذي أصدره المؤتمر الإسلامي الثامن عشر لوزراء الخارجية المنعقد في الرياض وكذلك المؤتمر الإسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية المنعقد بالقاهرة بشأن الموقف الإسلامي الموحد تجاه أية إهانة أو تجديف وضرورة القيام بكل ما من شأنه إيقافها من الترتيبات المذكورة في البيان المذكور ،

١ - يدين بكل شدة كل المواقف الفردية أو الحكومية التي تؤيد بأي نحو كان أية اهانة موجهة لمقدسات الأديان السماوية ، والنفور من تجاهلها وعدم اهتمامها بموضوع توجيه الاهانة للمبادئ الأخلاقية والإنسانية والقيم الثقافية والمعتقدات الدينية لأكثرية أفراد الإنسانية التي تتبع الأديان السماوية وذلك تحت شعار حرية العقيدة والتعبير والكتابة والتمسك بمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية لباقي الأقطار .

٢ - يؤكد انه باجماع علماء المذاهب الإسلامية يعد أي سب أو استهزاء واستخفاف بأنبياء الله العظام والقرآن الكريم وكتب السنة المطهرة الصحيحة وبالرسول المصطفى صلى الله عليه وسلم وأهل بيته الطاهرين وصحبه الكرام من أشد المحرمات ويعتبر القاثمون بذلك مرتدين قطعاً .

٣ - يوصي بالتكريم الثام لكل المسلمين وغير المسلمين الغيورين من الشخصيات والمراكز والمنظمات والحكومات التي دفعها الاحساس بالواجب الإسلامي والإنساني وادراكها لرسالتها الثقافية والتزامها بالمبادئ الأخلاقية للوقوف أمام هتك حرمة مقدسات الأديان السماوية والضغط السياسي وغير ذلك .

٤ - يدعو مجدداً الدول أعضاء الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية الى العمل على صيانة التراث الحضاري البشري القيم لكافة الأديان السماوية .

- ٥- يحث الدول الأعضاء على أن تطلب من ممثليها في شتى أنحاء العالم متابعة هذا الأمر المهم والتعاون والتنسيق اللازم مع الأمين العام للمنظمة في هذا المجال .
- ٦- يطلب من الأمين العام أن يدرس امكانية ادراج موضوع اعداد وثيقة قانونية دولية لكفالة احترام القيم والمقدسات الاسلامية في برنامج عمل مجمع الفقه الاسلامي ، وتقديم تقرير بشأن هذا الموضوع .
- ٧- ينوه من جديد بجهود وزراء الثقافة والاعلام وجميع المؤسسات المنبثقة عن منظمة المؤتمر الاسلامي لوضع استراتيجية اعلامية وثقافية اسلامية بغية حماية الأمة الاسلامية من الدعاية المعادية .
- ٨- يحث الدول الأعضاء، وفق تشريعاتها القائمة، على اتخاذ التدابير الضرورية ضد دور النشر وشركاتها القابضة وأن تحظر نشر وبيع أية مواد اعلامية أو مطبوعات تسيء الى الاسلام .
- ٩- يقترح ادراج هذا البند ضمن جدول أعمال المؤتمر الاسلامي الحادي والعشرين لوزراء الخارجية .

المرفق الخامس

قرارات بشأن المسائل التنظيمية والاساسية والعامه

<u>المفحة</u>	<u>الموضوع</u>	<u>رقم القرار</u>
٣٠٤	بشأن سير عمل منظمة المؤتمر الاسلامي والاجهزة المتفرعة والمؤسسات المتخصصة والمنتمية ...	٢٤ - ٣٠/١
٣٠٩	بشأن عمل المجلس العلمي للمؤسسة الاسلاميه للعلوم والتكنولوجيا والتنمية (افتساد) ...	٢٤ - ٣٠/٢
٣١١	بشأن التعاون بين منظمة المؤتمر الاسلامي والامم المتحدة	٢٤ - ٣٠/٣
٣١٦	بشأن التعاون بين منظمة المؤتمر الاسلامي والمنظمات والتجمعات الدولية والاقليمية ...	٢٤ - ٣٠/٤
٣١٨	بشأن المؤتمر العالمي الاول للجماعات والاقليات المسلمة تحت الرعاية السامية لخادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود	٢٤ - ٣٠/٥
٣٣١	بشأن تشكيل لجنة تفكير حول مواجهة العالم الاسلامي للتطورات الجديدة على الساحة الدولية	٢٤ - ٣٠/٦
٣٣٣	بشأن تجديد فترة نيابة أعضاء المجلس الدائم لصندوق التضامن الاسلامي	٢٤ - ٣٠/٧
٣٣٤	بشأن عقد الدورة الحادية والعشرين لوزراء الخارجية	٢٤ - ٣٠/٨
٣٣٦	بشأن تاريخ عقد الدورة الثانية والعشرين للمؤتمر الاسلامي لوزراء الخارجية	٢٤ - ٣٠/٩

قرار (٢٠/١) آت

بشان

سير عمل

منظمة المؤتمر الاسلامي

والاجهزة المتفرعة والمؤسسات المتخصصة والمنتمية

ان المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يشير الى أحكام ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي ،

واذ يسترشد ببلاغ مكة المكرمة وخطة العمل لتعزيز التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان الاعضاء ، اللذين اعتمدهما مؤتمر القمة الاسلامي الثالث ،

واذ يدرك ضرورة نهوض منظمة المؤتمر الاسلامي بدور أكثر فعالية وديناميكية لتحقيق الأهداف المنصوص عليها في ميثاقها ، وعملها على تعزيز التضامن والتعاون الاقتصادي بين بلدانها ،

واذ يحرص على توفير قوة الدفع اللازمة لمنظمة المؤتمر الاسلامي والاجهزة المتفرعة والمؤسسات المتخصصة والمنتمية بحيث يتسنى لها تلبية متطلبات العمل الاسلامي المشترك تلبية فعالة ،

واذ يذكر بقراراته السابقة ، لاسيما القرار رقم ١٨/٦-م والقرار رقم ١٩/١- ت الصادرين ، على التوالي ، عن المؤتمرين الاسلاميين الثامن عشر والتاسع عشر لوزراء الخارجية بشأن سير العمل في منظمة المؤتمر الاسلامي والاجهزة المتفرعة والمؤسسات المتخصصة والمنتمية ،

وقد اطلع على تقرير الامين العام الذي اعدده بالتشاور مع رئيس المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية بشأن تنفيذ القرار رقم ١٩/١ - ت ومرفقاته (من المرفق ١ الى المرفق ٦) المتضمن في الوثيقة رقم ICFM/19-20/ORG.D9 .

وقد اطلع ايضا على التقرير والتوصيات الصادرة عن الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية التي انعقدت في طهران في الفترة من ٨ الى ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩١ ،

وإذ يحيط علما بالإصلاحات التي شهدتها الامانة العامة والاجهزة المتفرعة لترشيد سير العمل والادارة والارتقاء بمستوى كفاءة هذه المؤسسات ،

وإذ يساوره القلق العميق إزاء الازمة المالية الخطيرة التي تواجهها المنظمة ومختلف مؤسساتها منذ عدة سنوات ، وقد اطلع على تقرير وتوصيات اجتماع لجنة الخبراء بشأن تراكم المتأخرات من المساهمات الالزامية المستحقة على الدول الاعضاء ، الذي عقد في جدة يومي ١٣ و ١٤ تموز/يوليه ١٩٩١ ،

وإذ يؤكد ضرورة توفير الإمكانيات التي تكفل للمنظمة وأجهزتها المتفرعة ومؤسساتها المتخصصة والمنتمية الاضطلاع بمهامها في خدمة الاسلام والمسلمين ،

١ - يعرب عن اسمى التقدير لمعالي السيد عمرو موسى رئيس المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية لما بذله من جهد دؤوب في متابعة العمل وتوجيهه لتنفيذ القرار رقم ١٩/١ - ت بشأن سير العمل في منظمة المؤتمر الاسلامي وأجهزتها المتفرعة ومؤسساتها المتخصصة والمنتمية .

- ٢- يعرب عن تقديره لما اتخذته الامين العام من تدابير ومبادرات سعيا الى ترشيد سير عمل منظمة المؤتمر الاسلامي وادارتها والارتقاء بمستوى فاعليتها ،
- ٣- يدعو الامين العام الى مواصلة جهوده كي يقدم الى مؤتمر القمة الاسلامي السادس تصورا اوليا لاستراتيجية العمل الاسلامي يركز على بلاغ مكة المكرمة وخطة العمل لتعزيز التعاون الاقتصادي ، اللذين اعتمدهما مؤتمر القمة الاسلامي الثالث ،
- ٤- يحيط علما بالتوصيات الصادرة عن الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية الاجتماعية (طهران ، ٨ - ٢١ حزيران/يونيه ١٩٩١) ، ويدعو الامين العام الى المبادرة الى عقد اجتماع فريق الخبراء في اقرب وقت ممكن وذلك لاستكمال مشروع النظام الاطاري للأجهزة الفرعية ومشروع النظام الداخلي للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية وتقديم نتائج هذا الاجتماع التمهيدي الى مؤتمر القمة الاسلامي .
- ٥- يقرر تمديد فترة عمل أعضاء مجالس الادارة والمجالس العلمية للأجهزة المتفرعة الى حين عقد المؤتمر الاسلامي الحادي والعشرين لوزراء الخارجية، وتستثنى من ذلك المؤسسة الاسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية (افستاد) .
- ٦- يدعو الامين العام الى مواصلة مشاوراته لاستكمال مشروع اللائحة الداخلية الاطارية للجان الدائمة واللجان الشبهية بها وتقديم نتائج هذه المشاورات الى مؤتمر القمة الاسلامي السادس .

- ٧- يشيد بالجهود التي بذلها الأمين العام لدعم التنسيق وتوسيع التعاون ضمن أسرة مؤسسات منظمة المؤتمر الاسلامي ويوافق على توصيات الاجتماع السنوي الثاني للتنسيق على مستوى مسؤولي الأجهزة المتفرعة والمؤسسات المتخصصة والمنتمية الذي انعقد برئاسة الأمين العام في اسطنبول في الثالث من آب/أغسطس ١٩٩١.
- ٨- يسددق على التقرير والتوصيات الصادرة عن اللجنة المكلفة بدراسة مشكلة تراكم متأخرات مساهمات الدول الأعضاء ويعلن في هذا الصدد السنة المالية (١٩٩٢/١٩٩١) سنة مالية خالية من المتأخرات .
- ٩- يقرر انشاء لجنة وزارية خاصة برئاسة رئيس المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية تتكون من وزراء خارجية كل من الجماهيرية العربية الليبية وباكستان والسنغال ومن الأمين العام وذلك لاجراء مشاورات مع البلدان المعنية لتسوية المتأخرات وتقديم تقرير حول هذا الموضوع الى مؤتمر القمة الاسلامي السادس .
- ١٠- يدعو الأمين العام الى مواصلة التفكير في الوسائل والطرق التي من شأنها تأمين التمويل المنتظم لميزانيات الامانة العامة والأجهزة المتفرعة وأنشطتها وتقديم تقرير بهذا الشأن في أقرب وقت ممكن .
- ١١- يحث الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها المالية ازاء المؤسسات المتخصصة وعلى الاستمرار في تخصيص مساهمات مالية طوعية دعماً للأنشطة الجيدة التي تقوم بها المؤسسات التابعة .
- ١٢- يدعو الدول الأعضاء التي لم تقم باجراءات الانضمام الى مختلف مؤسسات المنظمة الى القيام بهذه الاجراءات .

١٣ - يُعبر عن اهتمامه الشديد بالاقترحات الواردة في تقرير الأمين العام (الوثيقة رقم ICFM/19-90/ORG.D9) ، وبخاصة ما ورد في الفقرتين ٦ (ب) و ٦ (ج) اللتين تهدفان الى تنسيق التعاون في مجال الزراعة والتغذية والعمل الاسلامي لصالح الجماعات والاقليات المسلمة ، كما يدعو الأمين العام الى تقديم التوصيات المناسبة حول هذا الموضوع الى مؤتمر القمة الاسلامي السادس .

١٤ - يطلب من الأمين العام إجراء مشاورات مع الاجهزة المتفرعة والمؤسسات المتخصصة والمنتمية للوقوف على الإمكانيات البشرية والمادية والمالية والفنية لتنفيذ برامج أنشطة كل منها على أساس مبدأ العمل المشترك والتعاون ضمن أسرة مؤسسات المنظمة .

١٥ - يقدر تعزيز التعاون القطاعي وعلى مستوى البرامج بين مختلف الاجهزة والمؤسسات العاملة في نفس الميادين ، كما يقرر قبول تمثيل أي جهاز أو مركز أو مؤسسة بصفة مراقب في مجالس الإدارة أو المجالس التنفيذية أو الجمعيات العمومية في مجال اختصاصها وعلى أساس تبادلي .

١٦ - يطلب من الأمين العام الاستمرار في تنفيذ الاحكام الاخرى الواردة في القرار رقم ١٨/٦ - ا ف الصادر عن المؤتمر الاسلامي الثامن عشر لوزراء الخارجية وكذلك الأمر بالنسبة للقرار رقم ١٩/١ - ت الصادر عن المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية .

١٧ - يطلب من الأمين العام ، بعد التشاور مع رئيس المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية ، تقديم تقرير حول سير تنفيذ هذا القرار الى المؤتمر الاسلامي الحادي والعشرين لوزراء الخارجية .

قرار رقم ٢٠/٢ أ ت

بشأن

المجلس العلمى للمؤسسة الاسلامية

للعلوم والتكنولوجيا والتنمية (افستاد)

ان المؤتمر الاسلامى العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/١ أغسطس ١٩٩١) ،

وإذ ينوه بالاهتمام الذى يوليه فخامة رئيس الجمهورية التركية ورئيس المجلس العلمى الاستشارى ومعالي الأمين العام لمنظمة المؤتمر الاسلامى لتطوير وترشيد عمل المؤسسة الاسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية ،

وإذ يشير الى الفقرة الثانية من المادة الخامسة من ميثاق المنظمة الاسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية ، المتعلقة بالتناوب القانونى لثلاث اعضاء المجلس العلمى الاستشارى كحد أقصى ولمدة ثلاث سنوات ،

وإذ يسجل بارتياح الرغبة التى عبرت عنها الدول الاعضاء فى القيام بدور اكثر فعالية فى اطار أنشطة المؤسسة الاسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية ،

وقد اطلع على الاقتراح الذى تقدم به الأمين العام حول التشكيل الجديد للمجلس العلمى ،

وقد أحاط علما بالتقرير الذى قدمه الأمين العام تحت رقم

يوافق على التشكيل الجديد المقترح للمجلس العلمي والامثشاري
للمؤسسة الاسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية ، الذي يضم شخصيات علمية
بارزة من الدول الاعضاء التالية : الاردن ، اندونيسيا ، ايران ، باكستان ،
تركيا ، السنغال ، غامبيا ، ماليزيا ، مصر ، المملكة العربية السعودية ،
النيجر ، بالاضافة الى الامين العام لمنظمة المؤتمر الاسلامي والمدير العام
للمنظمة الاسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية .

قرار رقم ٢٠/٣ - ٢٤

بشأن التعاون بين منظمة المؤتمر الاسلامي والامم المتحدة

إن المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

وقد استمع الى رسالة الامين العام للأمم المتحدة ،

وقد اطلع على تقرير الامين العام حول التعاون بين منظمة المؤتمر الاسلامي والامم المتحدة ،

وإذ يأخذ في الاعتبار رغبة المنظمين في توثيق تعاونهما في سعيهما المشترك لإيجاد حلول للمشاكل العالمية ، مثل المسائل المتعلقة بالامن والسلم الدوليين ، ونزع السلاح ، وحق تقرير المصير ، وإنهاء الاستعمار والتمييز العنصري ، وحقوقي الافراد والشعوب في إقامة نظام اقتصادي دولي جديد ،

وإذ يستذكر مواد ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي التي تشجع الأنشطة التي تباشر في إطار التعاون الاقليمي لتعزيز أهداف الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الاسلامي ومبادئها ،

وإذ يعبر عن ارتياحه لتكثيف التعاون بين الوكالات المتخصصة والمنظمات الأخرى التابعة لمنظمة الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الاسلامي ومؤسساتها المتخصصة ،

وإذ يسجل ارتياعه لانعقاد الاجتماع القطاعي الاول بين منظومة الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الاسلامي ومؤسساتها المتخصصة ، حول تنمية الموارد البشرية في مجالات التعليم الاساسي والتدريب ، الذي انعقد في الرباط خلال شهر نيسان/ابريل ١٩٩١ ،

وإذ يأخذ علماً كذلك بالتقدم المحرز في سبعة من مجالات التعاون ذات الاولوية وكذلك تحديد مجالات أخرى للتعاون ،

واقتراعاً منه بأن تعزيز التعاون فيما بين الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات التابعة لمنظومتها من ناحية ومنظمة المؤتمر الاسلامي من ناحية أخرى من شأنه أن يسهم في تحقيق أهداف الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الاسلامي ومبادئها ،

وإذ يسجل تقديره لتصميم كلتا المنظمتين على مواصلة تعزيز التعاون القائم من خلال طرح مقترحات محددة في مجالات التعاون ذات الاولوية ،

وإذ يدرك الحاجة الحقيقية الى تعاون أوثق بين الوكالات المتخصصة والمنظمات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة من ناحية ومنظمة المؤتمر الاسلامي ومؤسساتها المتخصصة من ناحية أخرى والى تنفيذ المقترحات المعتمدة في الاجتماع التنسيقي الذي عقد بين مراكز الاتصال والمؤسسات المتخصصة الاساسية لدى المنظمتين ،

وإذ يشير الى قراراته السابقة حول هذا الموضوع ، لاسيما القرار رقم ١٩/٤٦ - س الصادر عن المؤتمر الاسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية والقرار ٨/٤٤ المؤرخ ١٨ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٩ والقرار ٩/٤٥ المؤرخ ٢٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ ، الصادرين عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ،

- ١ - بينوه بتقرير الامين العام .
- ٢ - يحيط علما بنتائج وتوصيات الاجتماع القطاعي حول تنمية الموارد البشرية في مجالات التعليم الاساسي والتدريب ، ويدعو الى متابعة التعاون في هذا المجال بغية تنفيذ هذه التوصيات بالتعاون مع منظومة الامم المتحدة ، وبخاصة فيما يتعلق بالبرنامج المتعدد الابعاد للتعليم الاساسي والتدريب في مجال تنمية الموارد البشرية في البلدان الاسلامية .
- ٣ - يسجل بارتياح المشاركة الايجابية لمنظمة المؤتمر الاسلامي في أعمال الأوسم المتحدة من أجل تحقيق أهدافه وميثاق الأمم المتحدة وميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي ومبادئها .
- ٤ - يطلب من الامين العام تعزيز آلية التعاون مع منظومة الامم المتحدة للبحث المشترك عن حلول للمشاكل العامة ، مثل المسائل ذات الصلة بالسلم والامن الدوليين ، ونزع السلاح ، وثقريب المصدر ، وإشياء الاستعمار والتمييز العنصري ، وحقوقي الانسان الاساسية ، وإقامة نظام اقتصادي دولي جديد .
- ٥ - يحث الوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات التابعة لمنظومة الامم المتحدة على تطوير تعاونها مع منظمة المؤتمر الاسلامي ومؤسساتها المختلفة ، لاسيما من خلال التفافوض حول الاتفاقيات ، كما يدعو الى مضاعفة اتصالات واجتماعات مراكز الاتصال في المجالات ذات الاولوية بالنسبة للامم المتحدة ومنظمة المؤتمر الاسلامي .
- ٦ - يوصي بان ينظم في عام ١٩٩٢ اجتماع لهيئات الاتصال في المؤسسات المتخصصة لكل من منظمة المؤتمر الاسلامي ومنظومة الامم المتحدة بغية اجراء مشاورات بين المنظميتين المعنيتين .

- ٧ - يحث منظمات الأمم المتحدة ، لاسيما الوكالات الرئيسية منها ، على تقديم المزيد من المساعدة التقنية وغيرها من أشكال المساعدة الى منظمة المؤتمر الاسلامي ومؤسساتها المتخصصة لتوسيع مجال التعاون فيما بينها .
- ٨ - يجدد تقديره للأمين العام للأمم المتحدة لجهوده الدؤوبة من أجل تعزيز التعاون والتنسيق بين الامم المتحدة والوكالات الاخرى التابعة لها من ناحية ومنظمة المؤتمر الاسلامي من ناحية اخرى لخدمة المصالح المتبادلة بين المنظمتين في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية .
- ٩ - يدعو الامم المتحدة ومنظمة المؤتمر الاسلامي الى إجراء مشاورات منتظمة بين ممثلي الامانة العامة للأمم المتحدة والامانة العامة لمنظمة المؤتمر الاسلامي حول تنفيذ البرامج والمشاريع وإجراءات المتابعة .
- ١٠ - كما يدعو الأمين العام لمنظمة المؤتمر الاسلامي الى العمل مع الأمين العام للأمم المتحدة على تشجيع الدعوة الى عقد اجتماعات قطاعية في مجالات التعاون ذات الاولوية ، وبخاصة ما يتعلق منها بالمتابعة التي يتولاها مكتب الاجتماعات القطاعية حول تنمية الموارد البشرية الذي عقد في الرباط خلال شهر نيسان/ابريل ١٩٩١ ، وكذلك في مجالات البيئة والقوٲ في حالات الكوارث والعلم والتكنولوجيا ، طبقا لتوصيات اجتماعي مراكز الاتصال بين المنظمتين اللذين عقدا في عام ١٩٨٤ وفي عام ١٩٩٠ .

- ١١- يعرب عن تقديره للجهود التي بذلها الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي لتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي ، كما يعرب عن أمله في أن يواصل تعزيز آليات التنسيق بين المنظمتين .
- ١٢- كما يدعو الأمين العام إلى تقديم تقرير حول تطور التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي إلى المؤتمر الإسلامي الحادي والعشرين لوزراء الخارجية .
- ١٣- يقدر أن يدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورته الحادية والعشرين البند المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي" .

قرار رقم ٣٠/٤ - أ

بشأن التعاون بين منظمة المؤتمر الاسلامي
والمنظمات والتجمعات الدولية والاقليمية

إن المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٣ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

بعد أن بحث تقرير الامين العام حول مسألة التعاون بين منظمة المؤتمر الاسلامي والمنظمات الدولية والاقليمية ،

وإذ يذكر بالقرارات السابقة التي اتخذتها بهذا الشأن المؤتمرات الاسلامية ، وبخاصة القرار رقم ١٨/٣٥ - س الصادر عن المؤتمر الاسلامي الثامن عشر لوزراء الخارجية ،

وإذ يسجل الرغبة المتبادلة بين منظمة المؤتمر الاسلامي وجامعة الدول العربية في تعزيز التعاون بينهما طبقا للاتفاقية المبرمة بينهما في حزيران/يونيه ١٩٨٩ بتونس ،

وإذ يتطلع الى تعزيز التعاون وتطويره بين منظمة المؤتمر الاسلامي ومنظمة الوحدة الافريقية ،

وإذ يأخذ بعين الاعتبار حرص منظمة المؤتمر الاسلامي على مواصلة جهودها لتوثيق التعاون مع حركة عدم الانحياز وغيرها من المنظمات الدولية والاقليمية في إطار جهودها المشتركة للبحث عن حلول للمشاكل العالمية المتعلقة بالسلم والامن الدوليين ، وبنزع السلاح وتقرير المصير وإنهاء الاستعمار والكفاح ضد العنصرية ، وبالحقوق الأساسية للأفراد والشعوب وإقامة نظام اقتصادي دولي يرتكز على العدل والإنصاف ،

- ١ - يسجل بارتياح تقرير الأمين العام حول تعزيز التعاون بين منظمة المؤتمر الإسلامي والمنظمات الدولية والاقليمية ، ويدعوه الى مواصلة جهوده وتكثيفها في هذا المضمار .
- ٢ - يطلب من الأمين العام مواصلة العمل على تكثيف التعاون والتنسيق وتوسيع مجالهما بين منظمة المؤتمر الإسلامي وجامعة الدول العربية في الميادين السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية .
- ٣ - يطلب من الأمين العام مواصلة العمل على تكثيف الاتصالات مع منظمة الوحدة الافريقية لاستكمال التوقيع على الاتفاقية الاطارية للتعاون بين المنظمتين التي يجري التفاوض بشأنها والتي ترمي الى خدمة المصالح المشتركة لأعضائهما .
- ٤ - يطلب من الأمين العام مواصلة بذل جهوده لتطوير التعاون وتعزيزه مع حركة عدم الانحياز من أجل الارتقاء بالمصالح المشتركة للمنظمتين .
- ٥ - يسجل بالتقدير اقتراح الأمين العام المتعلق بتنظيم اجتماع ثلاثي على أعلى مستوى بين منظمة المؤتمر الإسلامي ومنظمة الوحدة الافريقية وجامعة الدول العربية للوقوف على آفاق التعاون المشترك وتعزيز العمل الجماعي ازاء التطورات الجديدة على الساحة العالمية .
- ٦ - يكلف الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بهذا الشأن الى المؤتمر الإسلامي الحادي والعشرين لوزراء الخارجية .

القرار رقم ٢٠/٥ - أ
بشأن المؤتمر العالمي الأول للجماعات
والأقليات المسلمة

تحت الرعاية السامية لخادم الحرمين الشريفين
الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود

إن المؤتمر الإسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الأعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

اذ يستذكر مبادئ ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي وأهدافه ،

واذ ينطلق من الأحكام ذات الصلة الواردة في بلاغ مكة المكرمة التاريخي الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الثالث والذي أعلن فيه قادة الأمة الإسلامية التزامهم الرسمي بالعمل على تحسين وترقية ظروف حياة الجماعات والأقليات المسلمة ،

واذ يؤكد المكانة الخاصة التي تتبوأها الجماعات والأقليات المسلمة بين الأمة الإسلامية وأهمية مساهمتها في إثراء الطابع العالمي للإسلام ،

واذ يؤكد انشغاله العميق للظروف الصعبة التي تعيشها الجماعات والأقليات المسلمة المنتشرة في أنحاء العالم ،

واذ يدرك أن التحديات والضغوط التي يواجهها الملايين من الرجال والنساء ترمي الى القضاء على ايمانهم وتشويه هويتهم وشقاقتهم الإسلاميتين وحرمانهم من التمتع بحقوقهم الأساسية المعترف بها التي نصت عليها الاتفاقيات والمواثيق الدولية ،

وإذ يوكد مجددا عزمه ، في إطار احترام استقلال الدول وسيادتها ، على العمل على تحسين أوضاع الجماعات والأقليات المسلمة وعلى الدفاع عن حقوقها والمحافظة على ديانتها وهويتها وثقافتها الإسلامية ، بما يسمح لهم بالمساهمة الإيجابية في التقدم الشامل للمجتمعات التي يعيشون ضمنها ،

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام المتعلق بتنفيذ القرار رقم ١٩/١ - أ ت (ICFM/20-91/ORG.D.9) وعلى تقريره حول الجماعات المسلمة في الدول غير الأعضاء ،

وبعد الإطلاع أيضا على البيان الذي أعلنه صاحب السمو الملكي الأمير سعود الفيصل ، وزير خارجية المملكة العربية السعودية ، حول مبادرة خادم الحرمين الشريفين برعاية عقد مؤتمر عالمي للجماعات والأقليات المسلمة في مكة المكرمة لدراسة مشاكلها وإيجاد حلول لها ،

١- يستقبل بالامتنان والتقدير العرض الكريم الذي تقدم به خادم الحرمين الشريفين لاستضافة المؤتمر العالمي الأول للجماعات والأقليات المسلمة على أرض المملكة العربية السعودية الطاهرة وفي أحضان الكعبة المشرفة في مكة المكرمة ، وذلك لإعطاء الجماعات والأقليات المسلمة فرصة تاريخية للبحث عن حلول للمشاكل التي تواجهها ولإستشراف آفاق مستقبلها .

٢- يعرب عن أسى عبارات الشكر والتقدير لخادم الحرمين الشريفين لمبادرته التاريخية ، ويشيد بالنشاط الذي تقوم به حكومة المملكة العربية السعودية مشكورة لصالح الجماعات والأقليات المسلمة بصفة خاصة ولصالح المسلمين بصفة عامة .

- ٣ -
يُدعو الأمين العام إلى عقد هذا المؤتمر في أقرب وقت وبالتشاور مع
الدولة المضيئة ، وإلى تقديم تقرير حول هذا الموضوع إلى مؤتمر القمة
الإسلامي السادس .

قرار رقم ٢٠/٦ - أ
بشأن تشكيل لجنة تفكير حول مواجهة
العالم الاسلامى للتطورات الجديدة
على الساحة الدولية

أن المؤتمر الاسلامى العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الأعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

مسترشداً بمبادئ ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامى وأهدافه ،

واستناداً الى الأحكام الواردة في بلاغ مكة المكرمة وخاصة ما يتعلق منها بضرورة سعى منظمة المؤتمر الاسلامى والدول الاعضاء نحو توطيد التضامن والمحافظة على سيادتها الوطنية ودعمها وعلى استقلالها السياسى ووحدتها الترابية وهويتها وثقافتها وحقوقها الاساسية في التقدم الاقتصادى والرخاء الاجتماعى دون اى قسر او ظلم ،

واذ يلاحظ التطورات التى شهدتها الساحة العالمية والتى تتميز بتطور العلاقات بين الدول والجماعات والافراد ،

واذ يحرص على ان تسود مصالح الدول الاعضاء فى مواجهة التكتلات الجغرافية السياسية والاقتصادية فى انحاء العالم ،

واذ يعي الامكانات البشرية والثقافية والمادية وشراء التراث التاريخى والموقع المتميز والحساس الذى يحتله العالم الاسلامى ،

واقترنا منه بأن الأحداث الأخيرة التي عاشها العالم تتطلب لأهميتها الإسراع في بناء نظام إسلامي جديد من خلال نظرة جديدة لإقامة مناخ ملائم للتعاون والحوار ،

وإذ يؤكد اقترنا أيضا بالضرورة القصوى التي يكتسبها قيام الدول الأعضاء بدور بناء في البحث الجماعي عن نظام عالمي جديد على أساس احترام القانون الدولي وحقوق الانسان والشعوب والامم وعلى أساس النهوض بالمبادئ والاهداف الواردة في ميثاق الامم المتحدة وميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي وغيرهما من مختلف الاتفاقيات الدولية التي تقضي بالحوار والتشاور وتبادل المصالح والاحترام المتبادل ،

١ - ينشئ لجنة على مستوى عال تتكون من الدول التالية : أوغندا وايران وباكستان وتركيا والسنغال وسوريا وسيراليون والكويت وماليزيا ومصر والمغرب والمملكة العربية السعودية والامين العام .

٢ - يكلف اللجنة بمهمة الاتفاق حول مفهوم وخطة عمل تشتمل على أساليب عمل جديدة من شأنها أن تمكن منظمة المؤتمر الاسلامي من القيام بدور فعال على الساحة العالمية خلال العقد الحالي .

٣ - يطلب من الامين العام دعوة كافة الدول الاعضاء الى تقديم تصوراتها وأفكارها حول النظام العالمي الجديد وحول دور الدول الاسلامية في هذا النظام بما يحقق الإسهام الإيجابي وشمولية المشاركة وتوافق الآراء وذلك تمهيدا لاجتماع اللجنة .

٤ - يطلب من الامين العام عرض نتائج أعمال اللجنة وما يتلقاه من أفكار وتصورات على اجتماع وزراء الخارجية التحضيري تمهيدا للنظر في عرض تقريره على مؤتمر القمة الاسلامي السادس الذي سينعقد في داكار بجمهورية السنغال خلال شهر كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ .

قرار رقم ٢٠/٧ - ٢٤
بشأن تجديد فترة نيابة أعضاء المجلس
الدائم لصندوق التضامن الاسلامي

إن المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٢ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

إن يستند الى أحكام ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي ،

وإن يذكر بأحكام النظام الاساسي لصندوق التضامن الاسلامي ذات الصلة ،

وإن يحيط علماً بتوصية الدورة السادسة عشرة للجنة الاسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية (طهران ، ٨ - ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩١) بشأن تمديد فترة عمل مجالس الادارة والمجالس العلمية وغيرها التابعة للأجهزة الفرعية ،

وإن يحيط علماً أيضاً بتقرير الأمين العام بشأن انتخاب أعضاء مجالس الادارة والمجالس العلمية للأجهزة الفرعية ، الوارد في الوثيقة رقم ICFM/20-91/ORG D7/Rev.1 ،

وإن يشير الى تقرير رئيس المجلس الدائم لصندوق التضامن الاسلامي ،

يقرر تجديد فترة عمل أعضاء المجلس الدائم لصندوق التضامن الاسلامي الحاليين وهم : الامارات العربية المتحدة ، باكستان ، بنغلاديش ، تركيا ، تونس ، الصومال ، العراق ، الكويت ، ليبيا ، مصر ، المغرب ، المملكة العربية السعودية ، النيجر .

قرار رقم ٣٠/٨ - أ

بشأن عقد الدورة الحادية والعشرين لوزراء الخارجية

إن المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدائم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٣ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

إذ يشير الى أحكام الميثاق ذات الصلة ، ولاسيما المادتين ٥ و ٦ ،

وإذ يذكر بقواعد الإجراءات لاجتماعات منظمة المؤتمر الاسلامي ، ولاسيما بالقاعدتين ٢ و ٩ بشأن دعوة المؤتمر ودور الامانة العامة ،

وإذ يذكر مجددا بأحكام القرار رقم ١٩/١ - ث حول سير عمل منظمة المؤتمر الاسلامي وأجهزتها المتفرعة ومؤسساتها المتخصصة والمنتمية ، وبخاصة الفقرة ١٧ من هذا القرار التي تحدد فترة انعقاد الدورة العادية للمؤتمر الاسلامي لوزراء الخارجية في الاسبوع الثالث من نيسان/ابريل من كل سنة ،

وإذ يأخذ علما مع التقدير بعرض جمهورية السودان استضافة المؤتمر الاسلامي الحادي والعشرين لوزراء الخارجية ،

١ - يعرب عن عميق امتنانه لحكومة جمهورية السودان للعرض الذي تقدمت به .

٢ - يقرر عقد المؤتمر الاسلامي الحادي والعشرين لوزراء الخارجية في الخرطوم في عام ١٩٩٢ في موعد يحدد بالتشاور بين الدولة المضيفة والامين العام .

٣ - يكلف الامين العام أن يتخذ ، وفقا للإجراءات الفنية والادارية والمالية السارية المفعول وبالتعاون مع البلد المضيف ، كافة التدابير اللازمة لعقد المؤتمر الاسلامي الحادي والعشرين لوزراء الخارجية في مواعده المقرر .

قرار رقم ٢٠/٩ - ٢٤

بشأن تاريخ عقد الدورة الثانية والعشرين

للمؤتمر الاسلامي لوزراء الخارجية

إن المؤتمر الاسلامي العشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام العادل والدايم من خلال الحوار والتعاون بين الدول الاعضاء واحترام الشرعية الدولية) ، المنعقد في اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ محرم ١٤١٣ هـ (٤ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١) ،

إذ يشير الى أحكام الميثاق ذات الصلة ، ولاسيما المادتين ٥ و ٦ ،

وإذ يذكر بقواعد الإجراءات لاجتماعات منظمة المؤتمر الاسلامي ، ولاسيما بالقاعدتين ٢ و ٩ بشأن دعوة المؤتمر ودور الامانة العامة ،

وإذ يذكر مجددا بأحكام القرار رقم ١٩/١ - ٢٤ بشأن سير عمل منظمة المؤتمر الاسلامي وأجهزتها المتفرعة ومؤسساتها المتخصصة والمنتمية ، وبخاصة الفقرة ١٧ من هذا القرار التي تحدد فترة انعقاد الدورة العادية للمؤتمر الاسلامي لوزراء الخارجية في الاسبوع الثالث من نيسان/ابريل من كل سنة ،

وإذ يأخذ علما مع التقدير بعرض جمهورية باكستان الاسلامية استضافة المؤتمر الاسلامي الحادي والعشرين لوزراء الخارجية ،

١ - يعرب عن عميق امتنانه لحكومة جمهورية باكستان الاسلامية للعرض السذي تقدمت به .

٢ - يقرر عقد المؤتمر الاسلامي الثاني والعشرين لوزراء الخارجية خلال الاسبوع الثالث من شهر نيسان/ابريل ١٩٩٣ في مدينة اسلام آباد بجمهورية باكستان الاسلامية .

٣ - يكلف الامين العام أن يتخذ ، وفقا للإجراءات الفنية والادارية والمالية السارية المفعول وبالتشاور مع حكومة جمهورية باكستان الاسلامية ، كافة التدابير اللازمة لعقد المؤتمر الاسلامي الحادي والعشرين لوزراء الخارجية في موعده المقرر .
